****

**التقاط الجُمان**

**من**

**محاضرات في علوم القرآن**

**(3)**

**عشرون محاضرة**

**+ 4 محاضرات**

**د.محمد بن رزق بن طرهوني**

**1426 ه**

**هذا الكتاب عبارة عن المحاضرات التي سجلها الدكتور محمد طرهوني لطلاب جامعة المدينة العالمية بكلية القرآن الكريم والتي كانت بمعدل ثلاثين محاضرة لكل فصل وأتم في ذلك فصلين كاملين وذلك عام 1426ه**

**ثم قسمتها الجامعة إلى ثلاثة مستويات كل مستوى خمس وعشرون محاضرة**

**تتمة المستوى الثاني**

**\*\*\***

**المحاضرة السادسة عشرة**

**الجمع الثاني للقرآن وهو ما حصل في عهد أبي بكر الصديق –رضي الله عنه-**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد:

ففي هذه المحاضرة بإذن الله تعالى سنتحدث عن: الجمع الثاني للقرآن.

يقول الزرقاني: ألقت الخلافة قيادها إلى أبي بكر -رضي الله عنه- بعد غروب شمس النبوة وواجهت أبا بكر في خلافته هذه أحداث شداد ومشاكل صعاب منها موقعة اليمامة سنة 12 اثنتي عشرة للهجرة وفيها دارت رحى الحرب بين المسلمين وأهل الردة من أتباع مسيلمة الكذاب وكانت معركة حامية الوطيس استشهد فيها كثير من قراء الصحابة وحفظتهم للقرآن ينتهي عددهم إلى السبعين وأنهاه بعضهم إلى خمسمائة من أجلهم سالم مولى أبي حذيفة ولقد هال ذلك المسلمين وعز الأمر على عمر فدخل على أبي بكر وأخبره الخبر واقترح عليه أن يجمع القرآن خشية الضياع بموت الحفاظ وقتل القراء فتردد أبو بكر أول الأمر لأنه كان وقافا عند حدود ما كان عليه الرسول -صلى الله عليه وسلم- يخاف أن يجره التجديد إلى التبديل أو يسوقه الإنشاء والاختراع إلى الوقوع في مهاوي الخروج والابتداع ولكنه بعد مفاوضة بينه وبين عمر تجلى له وجه المصلحة فاقتنع بصواب الفكرة وشرح الله لها صدره وعلم أن ذلك الجمع الذي يشير به عمر ما هو إلا وسيلة من أعظم الوسائل النافعة إلى حفظ الكتاب الشريف والمحافظة عليه من الضياع والتحريف وأنه ليس من محدثات الأمور الخارجة ولا من البدع والإضافات الفاسقة بل هو مستمد من القواعد التي وضعها الرسول بتشريع كتابة القرآن واتخاذ كتاب للوحي وجمع ما كتبوه عنده حتى مات صلوات الله وسلامه عليه.

فاهتم أبو بكر بتحقيق هذه الرغبة ورأى بنور الله أن يندب لتحقيقها رجلا من خيرة رجالات الصحابة هو زيد بن ثابت -رضي الله عنه- لأنه اجتمع فيه من المواهب ذات الأثر في جمع القرآن ما لم يجتمع في غيره من الرجال إذ كان من حفاظ القرآن ومن كتاب الوحي لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- وشهد العرضة الأخيرة للقرآن في ختام حياته -صلى الله عليه وسلم- وكان فوق ذلك معروفا بخصوبة عقله وشدة ورعه وعظم أمانته وكمال خلقه واستقامة دينه فاستشار أبو بكر عمر في هذا فوافقه وجاء زيد فعرض أبو بكر عليه الفكرة ورغب إليه أن يقوم بتنفيذها فتردد زيد أول الأمر ولكن أبا بكر ما زال به يعالج شكوكه ويبين له وجه المصلحة حتى اطمأن واقتنع بصواب ما ندب إليه وشرع يجمع وأبو بكر وعمر وكبار الصحابة يشرفون عليه ويعاونونه في هذا المشروع الجلل حتى تم لهم ما أرادوا {وَيَأْبَى اللَّهُ إِلا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ}.

فعن زيدٍ قال: أرسَلَ إليَّ أبو بكرٍ الصديقُ مقتَلَ أهلِ اليمامةِ، فإذا عمرُ بنُ الخطابِ عندَه، قال أبو بكرٍ –رضي الله عنه-: إن عمرَ أتاني فقال: إنَّ القَتْلَ قد اسْتَحَرَّ يومَ اليمامةِ بقراءِ القرآنِ، وإني أخشى إن استَحَرَّ القتلُ بالقراءِ بالمواطِنِ فيذهبَ كثيرٌ من القرآنِ، وإني أرى أن تأمرَ بجَمْعِ القرآنِ. قلتُ لعمرَ: كيفَ نفعلُ شيئاً لم يفْعَلْه رسولُ الله –صلى الله عليه وسلم-؟ قال عمرُ: هذا واللهِ خيرٌ. فلمْ يزلْ عمرُ يراجعُني حتى شَرَحَ الله صدري لذلكَ ورأيتُ في ذلك الذي رأى عمرُ. قال زيدٌ: قال أبو بكرٍ: إنكَ رجلٌ شابٌّ، عاقلٌ، لا نَتَّهِمُكَ، وقد كنتَ تكتبُ الوحيَ لرسولِ الله –صلى الله عليه وسلم-، فتَتَبَّعْ القرآنَ فاجْمَعْه. فوالله لو كَلَّفوني نقلَ جبلٍ من الجبالِ ما كانَ أثقلَ عليَّ مما أمرني به من جمعِ القرآنِ. قلتُ: كيف تفعلونَ شيئاً لم يفعلْه رسولُ الله –صلى الله عليه وسلم؟ قال: هو والله خيرٍ، فلم يزلْ أبو بكرٍ يراجعُني حتى شرحَ الله صدري للذي شرحَ له صدرَ أبي بكرٍ وعمرَ -رضي الله عنهما-. فتتبعتُ القرآنَ أجمَعُه من العُسُبِ واللِّخافِ وصدورِ الرجالِ، حتى وجدتُ آخرَ سورةِ التوبةِ مع أبي خزيمةَ الأنصاريِّ لم أجدْها مع أحدٍ غيرِه: لقد جاءكم رسول من أنفسكم حتى خاتمة براءة. فكانت الصحفُ عندَ أبي بكرٍ حتى توفّاه الله، ثم عندَ عمرَ حياتَه، ثم عند حفصةَ بنتِ عمرَ -رضي الله عنها-.

وقد كانَ آخرَ براءةٍ محفوظاً لدى جمعٍ من الصحابةِ منهم أبيُّ بنُ كعبٍ وغيرُه ممن جمعَ القرآنَ، ومنهم زيدٌ نفسُه الذي عَلِمَ بنقْصِها، ولكن كان المطلوبُ وجودَها مكتوبةً.

وثَمَّ آيةٌ أخرى من سورةِ الأحزابِ حصلَ فيها نفسُ الأمرِ، ووجدَها زيدٌ عندَ أبي خزيمةَ كذلكَ.

وأصل الرواية عند البخاري مدرجة في آخر قصة جمع عثمان كما سيأتي في المحاضرة القادمة، والصواب أنها في جمع أبي بكر.

قال الزرقاني: فهذا الحديث كما ترى يدل على مبلغ اهتمام كبار الصحابة بالمحافظة على القرآن وعلى مبلغ ثقة أبي بكر وعمر بزيد بن ثابت وعلى جدارة زيد بهذه الثقة لتوافر تلك المناقب التي ذكرها فيه أبو بكر ويؤيد ورعه ودينه وأمانته قوله فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن ويشهد بوفرة عقله تردده وتوقفه أول الأمر ومناقشته لأبي بكر حتى راجعه أبو بكر وأقنعه بوجه الصواب وينطق بدقة تحريه قوله فتتبعت القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال. -رضي الله عنه- وأرضاه ورضي عنهم وعنا أجمعين.ا.هـ.

وأخرج ابن أبي داود من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال‏:‏ قدم عمر فقال‏:‏ من كان تلقى من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- شيئاً من القرآن فليأت به وكانوا يكتبون ذلك في الصحف والألواح والعسب وكان لا يقبل من أحد شيئاً حتى يشهد شهيدان وهذا يدل على أن زيداً كان لا يكتفي بمجرد وجدانه مكتوباً حتى يشهد به من تلقاه سماعاً مع كون زيد كان يحفظ فكان يفعل ذلك مبالغة في الاحتياط‏.‏

وأخرج ابن أبي داود أيضاً من طريق هشام بن عروة عن أبيه أن أبا بكر قال لعمر ولزيد‏:‏ اقعدا على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه‏.

‏قال السيوطي: رجاله ثقات مع انقطاعه‏.‏

قال السخاوي في جمال القراء‏:‏ المراد أنهما يشهدان على أن ذلك المكتوب كتب على يدي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أو المراد أنهما يشهدان على أن ذلك من الوجوه التي نزل بها القرآن‏.‏

قال أبو شامة‏:‏ وكان غرضهم أن لا يكتب إلا من عين ما كتب بين يدي النبي -صلى الله عليه وسلم- لا من مجرد الحفظ‏.‏

قال‏:‏ ولذلك قال في آخر سورة التوبة‏:‏ لم أجدها مع غيره‏:‏ أي لم أجدها مكتوبة مع غيره لأنه كان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة‏.‏

قال السيوطي‏:‏ أو المراد أنهما يشهدان على ذلك مما عرض على النبي -صلى الله عليه وسلم- عام وفاته

وقد أخرج ابن أشتة في المصاحف عن الليث بن سعد قال‏:‏ أول من جمع القرآن أبو بكر وكتبه زيد وكان الناس يأتون زيد بن ثابت فكان لا يكتب آية إلا بشاهدي عدل وإن آخر سورة براءة لم توجد إلا مع أبي خزيمة بن ثابت فقال‏:‏ اكتبوها فإن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- جعل شهادته بشهادة رجلين فكتب وإن عمر أتى بآية الرجم فلم يكتبها لأنه كان وحده‏.‏

قال الحافظُ ابنُ حَجَرَ -شارحاً للآثارِ الواردةِ في اشتراطِهم في الجمعِ وجودَ شاهدينِ على ما سجَّلوه -: [ كأنَّ المرادَ بالشاهدينِ الحفظُ والكتابُ، أو أن ذلك هو المكتوبُ بينَ يديْ رسولِ الله -صلى الله عليه وسلم-، أو المرادَ أنهما يشهدان على أن ذلكَ من الوجوهِ التي نَزَلَ بها القرآنُ. وكان غرضُهم ألا يُكْتَبَ إلا من عينِ ما كُتِبَ بين يديْ النبيِّ –صلى الله عليه وسلم- لا من مجرَّدِ الحِفْظِ ].

قال السيوطي: وقد تقدم في حديث زيد أنه جمع القرآن من العسب واللخاف‏.‏في رواية‏:‏ والرقاع‏.‏وفي أخرى‏:‏ وقطع الأديم‏.‏وفي أخرى‏:‏ والأكتاف‏. وفي أخرى‏:‏ والأضلاع‏.وفي أخرى‏:‏ والأقتاب‏.‏

والعسب جمع عسيب وهو جريد النخل كانوا يكشطون الخوص ويكتبون في الطرف العريض‏.

‏واللخاف بكسر اللام وبخاء معجمة خفيفة آخره فاء جمع لخفة بفتح اللام وسكون الخاء وهي الحجارة الدقاق‏. وقال الخطابي‏:‏ صفائح الحجارة.

والرقاع: جمع رقعة وقد تكون من جلد أو ورق أو كاغد‏.‏

والأكتاف جمع كتف وهو العظم الذي للبعير أو الشاة كانوا إذا جف كتبوا عليه‏.‏

والأقتاب جمع قتب وهو الخشب الذي يوضع على ظهر البعير ليركب عليه‏.

وفي موطأ ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عبد الله بن عمر قال‏:‏ جمع أبو بكر القرآن في قراطيس وكان سأل زيد بن ثابت في ذلك فأبى حتى استعان عليه بعمر ففعل‏.‏  
وفي مغازي موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال‏:‏ لما أصيب المسلمون باليمامة فزع أبو بكر وخاف أن يذهب من القرآن طائفة فأقبل الناس بما كانوا معهم عندهم حتى جمع على عهد أبي بكر في الورق فكان أبو بكر أول من جمع القرآن في المصحف‏.

قال ابن حجر‏:‏ ووقع في رواية عمارة بن غزية أن زيد بن ثابت قال‏:‏ فأمرني أبو بكر فكتبته في قطع الأديم والعسب فلما توفي أبو بكر وكان عمر كتبت ذلك في صحيفة واحدة فكانت عنده.

قال‏:‏ والأول أصح إنما كان في الأديم والعسب أولاً قبل أن يجمع في عهد أبي بكر ثم جمع في الصحف في عهد أبي بكر كما دلت عليه الأخبار الصحيحة المترادفة‏.‏

قال الزرقاني: وانتهج زيد في القرآن طريقة دقيقة محكمة وضعها له أبو بكر وعمر فيها ضمان لحياطة كتاب الله بما يليق به من تثبت بالغ وحذر دقيق وتحريات شاملة فلم يكتف بما حفظ في قلبه ولا بما كتب بيده ولا بما سمع بأذنه بل جعل يتتبع ويستقصي آخذا على نفسه أن يعتمد في جمعه على مصدرين أثنين أحدهما ما كتب بين يدي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- والثاني ما كان محفوظا في صدور الرجال وبلغ من مبالغته في الحيطة والحذر أنه لم يقبل شيئا من المكتوب حتى يشهد شاهدان عدلان أنه كتب بين يدي رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

قلت: وهكذا تمَّ جمعُ المصحفِ مع توافرِ الشرطينِ: الحفظِ في الصدورِ، والكتابةِ في السطورِ، والحمدُ لله ربِ العالمينَ.

قال السيوطي: وأخرج ابن أبي داود في المصاحف بسند حسن عن عبد خير قال‏:‏ سمعت علياً يقول‏:‏ أعظم الناس في المصاحف أجراً أبو بكر رحمة الله على أبي بكر هو أول من جمع كتاب الله‏.‏

لكن أخرج أيضاً من طريق ابن سيرين قال‏:‏ قال علي‏:‏ لما مات رسول الله -صلى الله عليه وسلم- آليت أن لآخذ علي ردائي إلا لصلاة جمعة حتى أجمع القرآن فجمعته‏.‏

قال ابن حجر‏:‏ هذا الأثر ضعيف لانقطاعه وبتقدير صحته فمراده بجمعه حفظه في صدره وما تقدم من رواية عبد خير عنه صح فهو المعتمد‏.‏

قال السيوطي‏:‏ قد ورد من طريق آخر أخرجه ابن الضريس في فضائله‏:‏ حدثنا بشر بن موسى حدثنا هوذة بن خليفة حدثنا عون عن محمد بن سيرين عن عكرمة قال‏:‏ لما كان بعد بيعة أبي بكر قعد علي بن أبي طالب في بيته فقيل لأبي بكر‏:‏ قد كره بيعتك فأرسل إليه فقال‏:‏ أكرهت بيعتي؟ قال‏:‏ لا والله قال‏:‏ ما أقعدك عني؟ قال‏:‏ رأيت كتاب الله يزاد فيه فحدثت نفسي أن لا ألبس ردائي إلا لصلاة حتى أجمعه قال له أبو بكر‏:‏ فإنك نعم ما رأيت قال محمد‏:‏ فقلت لعكرمة‏:‏ ألفوه كما أنزل الأول فالأول‏؟

قال‏:‏ لو اجتمعت الإنس والجن على أن يؤلفوه هذا التأليف ما استطاعوا‏.‏

قلت: هذا الأثر من مراسيل عكرمة وقد نص العلماء أن مراسيله ضعيفة بالإضافة إلى أن الذي عند ابن الضريس هو:

عن محمد بن سيرين، عن عكرمة، فيما أحسب... فذكره.

فيضاف إلى ذلك الشك في إسناده أيضا.

وأخرجه ابن أشتة في المصاحف من وجه آخر عن ابن سيرين وفيه أنه كتب في مصحفه الناسخ والمنسوخ وأن ابن سيرين قال‏:‏ تطلبت ذلك الكتاب وكتبت فيه إلى المدينة فلم أقدر عليه.

قلت: قد اجتمعت الطرق في ابن سيرين رحمه الله ولا نعرف من أخبره بذلك متصلا إلى علي –رضي الله عنه- فهو كما قال ابن حجر ضعيف لانقطاعه ولو صح قول ابن سيرين الأخير كان دليلا على عدم ثبوت هذه القصة فإنه واضح في عدم وجود هذا الكتاب.

وقال الزرقاني: إن هذه الرواية وأشباهها لا تغير بحثنا ولا تعكر صفو موضوعنا فقصاراها أنها تثبت أن عليا أو بعض الصحابة كان قد كتب القرآن في مصحف لكنها لا تعطي هذا المصحف تلك الصفة الإجماعية ولا تخلع عليه تلك المزايا التي للصحف أو المصحف المجموع في عهد أبي بكر بل هي مصاحف فردية ليست لها تلك الثقة ولا هذه المزايا وإذا كانت قد سبقت في الوجود وتقدم بها الزمان فإن جمع أبي بكر هو الأول من نوعه على كل حال وقد اعترف علي بن أبي طالب نفسه بهذه الحقيقة في الحديث الذي أخرجه ابن أبي داود في المصاحف بسند حسن إذ قال أعظم الناس أجرا في المصاحف أبو بكر رحمة الله على أبي بكر هو أول من جمع كتاب الله فهذا اعتراف صريح من أبي الحسن بالأولية لجمع أبي بكر على النحو الآنف رضوان الله عليهم أجمعين. ا.هـ.

وأخرج ابن أبي داود من طريق الحسن أن عمر سأل عن آية من كتاب الله فقيل‏:‏ كانت مع فلان قتل يوم اليمامة‏.‏ فقال‏:‏ إنا لله وأمر بجمع القرآن فكان أول من جمعه في المصحف‏.‏

قال السيوطي: إسناده منقطع والمراد بقوله فكان أول من جمعه أي أشار بجمعه‏.‏

قال ‏:‏ ومن غريب ما ورد في أول من جمعه ما أخرجه ابن أشتة في كتاب المصاحف من طرق كهمس عن ابن بريدة قال‏:‏ أول من جمع القرآن في مصحف سالم مولى أبي حذيفة أقسم لا يرتدي برداء حتى جمعه فجمعه ثم ائتمروا ما يسمونه فقال بعضهم‏:‏ سموه السفر قال‏:‏ ذلك تسمية اليهود فكرهوه فقال‏:‏ رأيت مثله بالحبشة يسمى المصحف فاجتمع رأيهم على أن يسموه المصحف‏.

قال: إسناده منقطع أيضاً وهو محمول على أنه كان أحد الجامعين بأمر أبي بكر‏.‏

وقال المحاسبي في كتاب فهم السنن‏:‏ كتابة القرآن ليست بمحدثة فإنه -صلى الله عليه وسلم- كان يأمر بكتابته ولكنه كان مفرقاً في الرقاع والأكتاف والعسب فإنما أمر الصديق بنسخها من مكان إلى مكان مجتمعاً وكان ذلك بمنزلة أوراق وجدت في بيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فيها قرآن منتشراً فجمعها جامع وربطها بخيط حتى لا يضيع منها شيء‏.

قال‏:‏ فإن قيل‏:‏ كيف وقعت الثقة بأصحاب الرقاع وصدور الرجال؟

قيل لأنهم كانوا يبدون عن تأليف معجز ونظم معروف قد شاهدوا تلاوته من النبي -صلى الله عليه وسلم- عشرين سنة فكان تزوير ما ليس منه مأمونا وإنما كان الخوف من ذهاب شيء من صحفه‏.

وقد امتاز هذا الجمع بمزايا:

أولها: أنها جمعت القرآن على أدق وجوه البحث والتحري وأسلم أصول التثبيت العلمي كما سبق شرحه.

ثانيها: أنها اقتصر فيها على ما لم تنسخ تلاوته.

ثالثا: أنها ظفرت بإجماع الأمة عليها وتواتر ما فيها.

قال الزرقاني: ولا يطعن في ذلك التواتر ما مر من أن آخر سورة براءة لم يوجد إلا عند أبي خزيمة فإن المراد أنه لم يوجد مكتوبا إلا عنده وذلك لا ينافي أنه وجد محفوظا عند كثرة غامرة من الصحابة بلغت حد التواتر وقد قلنا غير مرة إن المعول عليه وقتئذ كان هو الحفظ والاستظهار وإنما اعتمد على الكتابة كمصدر من المصادر زيادة في الاحتياط ومبالغة في الدقة والحذر ولا يعزبن عن بالك أن هذا الجمع كان شاملا للأحرف السبعة التي نزل بها القرآن تيسيرا على الأمة الإسلامية كما كانت الأحرف السبعة في الرقاع كذلك.

ملاحظة: جمع القرآن في صحف أو مصحف على ذلك النمط الآنف بمزاياه السابقة التي ذكرناها بين يديك لم يعرف لأحد قبل أبي بكر -رضي الله عنه- وذلك لا ينافي أن الصحابة كانت لهم صحف أو مصاحف كتبوا فيها القرآن من قبل لكنها لم تظفر بما ظفرت به الصحف المجموعة على عهد أبي بكر من دقة البحث والتحري ومن الاقتصار على ما لم تنسخ تلاوته ومن بلوغها حد التواتر ومن إجماع الأمة عليها ومن شمولها للأحرف السبعة كما تقدم.

وأخيرا: قد اعتمد الصحابة كلهم وبالإجماع القطعي هذا العمل وهذا المصحف الذي جمعه أبو بكر الصديق -رضي الله عنه-، وتتابع عليه الخلفاء الراشدون كلهم والمسلمون كلهم من بعده، وسجلوها لأبي بكر الصديق منقبة فاضلة عظيمة من مناقبه وفضائله.

نكتفي بهذا القدر في هذه المحاضرة وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

**المحاضرة السابعة عشرة**

**الجمع الثالث للقرآن وهو ما حصل في عهد ذي النورين عثمان –رضي الله عنه-**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد:

فموعدنا في هذه المحاضرة مع: الجمع الثالث للقرآن.

قال الزرقاني:

اتسعت الفتوحات في زمن عثمان –رضي الله عنه- واستبحر العمران وتفرق المسلمون في الأمصار والأقطار ونبتت ناشيء ة جديدة كانت بحاجة إلى دراسة القرآن وطال عهد الناس بالرسول –صلى الله عليه وسلم- والوحي والتنزيل وكان أهل كل إقليم من أقاليم الإسلام يأخذون بقراءة من اشتهر بينهم من الصحابة فأهل الشام يقرؤون بقراءة أبي بن كعب وأهل الكوفة يقرؤون بقراءة عبد الله بن مسعود وغيرهم يقرأ بقراءة أبي موسى الأشعري فكان بينهم اختلاف في حروف الأداء ووجوه القراءة بطريقة فتحت باب الشقاق والنزاع في قراءة القرآن أشبه بما كان بين الصحابة قبل أن يعلموا أن القرآن نزل على سبعة أحرف بل كان هذا الشقاق أشد لبعد عهد هؤلاء بالنبوة وعدم وجود الرسول –صلى الله عليه وسلم- بينهم يطمئنون إلى حكمه ويصدرون جميعا عن رأيه واستفحل الداء حتى كفر بعضهم بعضا وكادت تكون فتنة في الأرض وفساد كبير ولم يقف هذا الطغيان عند حد بل كاد يلفح بناره جميع البلاد الإسلامية حتى الحجاز والمدينة وأصاب الصغار والكبار على سواء.

أخرج ابن أبي داود في المصاحف من طريق أبي قلابة أنه قال لما كانت خلافة عثمان جعل المعلم يعلم قراءة الرجل والمعلم يعلم قراءة الرجل فجعل الغلمان يلتقون فيختلفون حتى ارتفع ذلك إلى المعلمين حتى كفر بعضهم بعضا فبلغ ذلك عثمان فخطب فقال أنتم عندي تختلفون فمن نأى عني من الأمصار أشد اختلافا.

وصدق عثمان فقد كانت الأمصار النائية أشد اختلافا ونزاعا من المدينة والحجاز وكان الذين يسمعون اختلاف القراءات من تلك الأمصار إذا جمعتهم المجامع أو التقوا على جهاد أعدائهم يعجبون من ذلك وكانوا يمعنون في التعجب والإنكار كلما سمعوا زيادة في اختلاف طرق أداء القرآن وأدى بهم التعجب إلى الشك والمداجاة ثم إلى التأثيم والملاحاة وتيقظت الفتنة التي كادت تطيح فيها الرؤوس وتسفك الدماء وتقود المسلمين إلى مثل اختلاف اليهود والنصارى في كتابهم كما قال حذيفة لعثمان في الحديث الآتي قريبا أضف إلى ذلك أن الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن لم تكن معروفة لأهل تلك الأمصار ولم يكن من السهل عليهم أن يعرفوها كلها حتى يتحاكموا إليها فيما يختلفون إنما كان كل صحابي في إقليم يقرئهم بما يعرف فقط من الحروف التي نزل عليها القرآن ولم يكن بين أيديهم مصحف جامع يرجعون إليه فيما شجر بينهم من هذا الخلاف والشقاق البعيد لهذه الأسباب والأحداث رأى عثمان بثاقب رأيه وصادق نظره أن يتدارك الخرق قبل أن يتسع على الراقع وأن يستأصل الداء قبل أن يعز الدواء فجمع أعلام الصحابة وذوي البصر منهم وأجال الرأي بينه وبينهم في علاج هذه الفتنة ووضع حدا لذلك الاختلاف وحسم مادة هذا النزاع فأجمعوا أمرهم على استنساخ مصاحف يرسل منها إلى الأمصار وأن يؤمر الناس بإحراق كل ما عداها وألا يعتمدوا سواها وبذلك يرأب الصدع ويجبر الكسر وتعتبر تلك المصاحف العثمانية الرسمية نورهم الهادي في ظلام هذا الاختلاف ومصباحهم الكشاف في ليل تلك الفتنة وحكمهم العدل في ذاك النزاع والمراء وشفاءهم الناجع من مصيبة ذلك الداء.

قال الحاكم‏:‏ والجمع الثالث هو ترتيب السور في زمن عثمان‏.‏

فروى البخاري عن أنسٍ –رضي الله عنه- أن حذيفةَ بنَ اليمانِ قدمَ إلى عثمانَ، وكان يغازي أهلَ الشامِ في أرمينية وأذربيجان مع أهلِ العراقِ، فأفزَعَ حذيفةَ اختلافُهم في القرآنِ، فقال حذيفةُ لعثمانَ: يا أميرَ المؤمنينَ، أدركْ هذه الأمةَ قبلَ أن يختلفوا في الكتابِ اختلافَ اليهودِ والنصارى. فأرسل عثمانُ إلى حفصةَ أن أرسِلي إلينا بالصحفِ ننسَخُها في المصاحفِ ثم نردُّها إليكِ. فأرسلتْ بها حفصةُ إلى عثمانَ، فأمرَ زيدَ بنَ ثابتٍ وعبدَ الله بنَ الزبيرِ وسعيدَ بنَ العاصِ وعبدَ الرحمنِ بنَ الحارثِ بنِ هشامٍ، فنَسخوها في المصاحفِ، وقال عثمانُ للرَّهْطِ القُرَشِيّين الثلاثةِ: إذا اختلفتم أنتم وزيدُ بنُ ثابتٍ في شيءٍ من القرآنِ فاكتبوه بلسانِ قريشٍ فإنما نزلَ بلسانهم. ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحفَ في المصاحفِ ردَّ عثمانُ الصحفَ إلى حفصةَ، فأرسلَ إلى كلِّ أُفُقٍ بمصحفٍ مما نسخوا، وأمرَ بكلِّ ما سواه من القرآنِ في كلِّ صحيفةٍ أو مصحفٍ أن يحرَّقَ.

**تنبيه:**

جاء في آخر هذه الرواية قوله: قال زيد: ففقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقرأ بها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الأنصاري {مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ} فألحقناها في سورتها في المصحف‏.

‏قال ابن حجر في رواية الزهري حديث جمع أبي بكر عن زيد بن ثابت: هذا هو الصحيح عن الزهري أن قصة زيد بن ثابت مع أبي بكر وعمر عن عبيد بن السباق عن زيد بن ثابت، وقصة حذيفة مع عثمان عن أنس بن مالك وقصة فقد زيد بن ثابت الآية من سورة الأحزاب في رواية عبيد بن السباق عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه وقد رواه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن الزهري فأدرج قصة آية سورة الأحزاب في رواية عبيد بن السباق وأغرب عمارة بن غزية فرواه عن الزهري فقال: "عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه" وساق القصص الثلاث بطولها: قصة زيد مع أبي بكر وعمر; ثم قصة حذيفة مع عثمان أيضا ثم قصة فقد زيد بن ثابت الآية من سورة الأحزاب أخرجه الطبري وبين الخطيب في "المدرج" أن ذلك وهم منه وأنه أدرج بعض الأسانيد على بعض.

وقال ابن حجر أيضا: ‏قوله: "حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري".

‏‏وقع في رواية عبد الرحمن بن مهدي عن إبراهيم بن سعد "مع خزيمة بن ثابت" أخرجه أحمد والترمذي. ووقع في رواية شعيب عن الزهري كما تقدم في سورة التوبة "مع خزيمة الأنصاري" وقد أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" من طريق أبي اليمان عن شعيب فقال فيه: "خزيمة بن ثابت الأنصاري" وكذا أخرجه ابن أبي داود من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب وقول من قال عن إبراهيم بن سعد "مع أبي خزيمة" أصح وقد تقدم البحث فيه في تفسير سورة التوبة وأن الذي وجد معه آخر سورة التوبة غير الذي وجد معه الآية التي في الأحزاب فالأول اختلف الرواة فيه على الزهري، فمن قائل "مع خزيمة" ومن قائل "مع أبي خزيمة" ومن شاك فيه يقول "خزيمة أو أبي خزيمة" والأرجح أن الذي وجد معه آخر سورة التوبة أبو خزيمة بالكنية والذي وجد معه الآية من الأحزاب خزيمة. وأبو خزيمة قيل هو ابن أوس بن يزيد بن أصرم مشهور بكنيته دون اسمه وقيل هو الحارث بن خزيمة، وأما خزيمة فهو ابن ثابت ذو الشهادتين كما تقدم صريحا في سورة الأحزاب.

قلت: هكذا قال الحافظ ابن حجر وهذا كله فيه نظر واسع بل إنني أتعجب من محاولة الجمع على أنها قصتان وأنهما رجلان مع وضوح استحالة ذلك. والصواب أنها قصة واحدة وأن زيدا وجد الجميع عند خزيمة بن ثابت أواخر التوبة وآية الأحزاب فبعضهم ذكر التوبة والبعض الآخر ذكر الأحزاب والاختلاف في الأسانيد والاسم خلط أو وهم من بعض الرواة، والدليل على ذلك ما يلي:

أولا: الجمع بمعنى تتبع آيات القرآن مكتوبة ومحفوظة في الصدور إنما كان في جمع أبي بكر وانتهى ذلك تماما في عهده واتفقت الأمة على أن ما جمع هو القرآن وأجمعت على ذلك فلا زيادة فيه ولا نقصان.

ثانيا: نص حديث جمع عثمان واضح في أن الأمر لا يعدو نسخ ما كان في الصحف عند حفصة ولا يوجد إعادة للبحث عن السور والآيات مرة أخرى.

ثالثا: حديث جمع أبي بكر إنما هو من رواية زيد بن ثابت وحديث جمع عثمان إنما هو من رواية أنس ويلاحظ أن الراوي أدرج جزءا من حديث زيد في نهاية حديث أنس ولم يذكر هل كان ذلك في جمع أبي بكر أم في جمع عثمان إلا أن سوقه لهذا الجزء من حديث زيد بعد حديث أنس أوهم أن ذلك كان في جمع عثمان وليس كذلك.

رابعا: أيعقل أن يتكرر في الجمعين أن تفقد آية وأن يكون زيد حافظا لها وأن كل آية لا توجد إلا عند رجل واحد وأن كل من الرجلين يكون اسمه فيه لفظ خزيمة وأن يكون كل رجل منهما شهادته تعدل شهادة رجلين؟.

وكيف هذا والحديث الوارد في ذلك إنما يتعلق برجل واحد شهد لرسول الله –صلى الله عليه وسلم-.

فقد أخرج الطبراني وغيره عن خزيمة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- اشترى فرسا من سواد بن الحارث فجحده فشهد له خزيمة بن ثابت، فقال له: بم تشهد ولم تكن حاضرا؟ قال: بتصديقك وأنك لا تقول إلا حقا. ‏فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: من شهد له خزيمة أو عليه فحسبه.

‏وهكذا استنسخَ عثمانُ المصاحفَ، وبعثَ بالمصاحفِ التي اسْتَنْسَخَها إلى الأمصارِ، ليَحْسُمَ بها أيَّ اختلافٍ يقعُ بسببِ مصحفٍ كتبه بعضُهم لنفسِه، فأدْرَجَ فيه بعضَ التفسيرِ أو ألفاظاً منسوخةً أو خطأ وقعَ منه أثناءَ الكتابةِ بسببِ عَدَمِ الدِّقَّةِ، ويدفعُ بها أيضاً الأخطاءَ الناشيء ةَ عن الوهمِ في حفظِ بعضِ الحفاظِ، ونحوَ ذلك.

قال ابن حجر‏:‏ وكان ذلك في سنة خمس وعشرين‏.‏

قال‏:‏ وغفل بعض من أدركناه فزعم أنه كان في حدود سنة ثلاثين ولم يذكر له مستنداً انتهى‏.

وأخرج ابن أشتة من طريق أيوب عن أبي قلابة قال‏:‏ حدثني رجل من بني عامر يقال له أنس بن مالك قال‏:‏ اختلفوا في القرآن على عهد عثمان حتى اقتتل الغلمان والمعلمون فبلغ ذلك عثمان بن عفان فقال‏:‏ عندي تكذبون به وتلحنون فيه فمن نأى عني كان أشد تكذيباً وأكثر لحناً يا أصحاب محمد اجتمعوا فاكتبوا للناس إماماً فاجتمعوا فكتبوا فكانوا إذا اختلفوا وتدارءوا في أي آية قالوا هذه أقرأها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فلاناً فيرسل إليه وهو على رأس ثلاث من المدينة فيقال له كيف أقرأك رسول الله -صلى الله عليه وسلم- آية كذا وكذا فيقول كذا وكذا فيكتبونها وقد تركوا لذلك مكاناً‏.‏

وأخرج ابن أبي داود من طريق محمد بن سيرين عن كثير بن أفلح قال‏:‏ لما أراد عثمان أن يكتب المصاحف جمع له اثني عشر رجلاً من قريش والأنصار فبعثوا إلى الرقعة التي في بيت عمر فجيء بها وكان عثمان يتعاهدهم فكانوا إذا تدارءوا في شيء أخروه‏.‏

قال محمد‏:‏ فظننت أنما كانوا يؤخرونه لينظروا أحدثهم عهداً بالعرضة الأخيرة فيكتبونه على قوله‏.

وأخرج ابن أبي داود بسند صحيح عن سويد بن غفلة قال‏:‏ قال عليّ لا تقولوا في عثمان إلا خيراً فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملأ منا قال ما تقولون في هذه القراءة فقد بلغني أن بعضهم يقول إن قراءتي خير من قراءتك وهذه يكاد يكون كفراً قلنا‏:‏ فما ترى قال‏:‏ أرى أن يجمع الناس على مصحف واحد فلا تكون فرقة ولا اختلاف قلنا‏:‏ فنعم ما رأيت‏.‏

قال ابن التين وغيره‏:‏ الفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان أن جمع أبي بكر كان لخشية أن يذهب من القرآن شيء بذهاب حملته لأنه لم يكن مجموعاً في موضع واحد فجمعه في صحائف مرتباً لآيات سوره على ما وقفهم عليه النبي -صلى الله عليه وسلم- وجمع عثمان كان لما كثر الاختلاف في وجوه القراءة حتى قرؤوه بلغاتهم على اتساع اللغات فأدى ذلك بعضهم إلى تخطئة بعض فخشي من تفاقم الأمر في ذلك فنسخ تلك الصحف في مصحف واحد مرتباً لسوره واقتصر من سائر اللغات على لغة قريش محتجاً بأنه نزل بلغتهم وإن كان قد وسع في قراءته بلغة غيرهم رفعاً للحرج والمشقة في ابتداء الأمر فرأى أن الحاجة إلى ذلك قد انتهت فاقتصر على لغة واحدة‏.‏

وقال الحارث المحاسي‏:‏ المشهور عند الناس أن جامع القرآن عثمان وليس كذلك إنما حمل عثمان الناس على القراءة بوجه واحد على اختيار وقع بينه وبين من شهده من المهاجرين والأنصار لما خشى الفتنة عند اختلاف أهل العراق والشام في حروف القراءات فأما قبل ذلك فقد كانت المصاحف بوجوه من القراءات المطلقات على الحروف السبعة التي أنزل بها القرآن فأما السابق إلى جمع الجملة فهو الصديق وقد قال عليّ‏:‏ لو وليت لعملت بالمصاحف التي عمل بها عثمان‏.‏

قلت: إذا كان مقصد قائل هذا الكلام أن جمع عثمان اقتصر فيه على قراءة واحدة فهذا خطأ بين وإنما ضبط فيه عثمان أوجه القراءات الثابتة عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم- وترك ما عداها مما ظهر خطؤه أو نسخه وسيأتي مزيد كلام عن ذلك.

قال القاضي أبو بكر في الانتصار‏:‏ لم يقصد عثمان قصد أبي بكر في جمع نفس القرآن بين لوحين وإنما قصد جمعهم على القراءات الثابتة المعروفة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وإلغاء ما ليس كذلك وأخذهم بمصحف لا تقديم فيه ولا تأخير، ولا تأويل أثبت مع تنزيل، ولا منسوخ تلاوته كتب مع مثبت رسمه ومفروض قراءته وحفظه، خشية دخول الفساد والشبهة على من يأتي بعد‏.‏

قال الزرقاني:

ومما تواضع عليه هؤلاء الصحابة أنهم كانوا لا يكتبون في هذه المصاحف إلا ما تحققوا أنه قرآن وعلموا أنه قد استقر في العرضة الأخيرة وما أيقنوا صحته عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مما لم ينسخ وتركوا ما سوى ذلك نحو قراءة فامضوا إلى ذكر الله بدل كلمة فاسعوا ونحو وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا بزيادة كلمة صالحة إلى غير ذلك وإنما كتبوا مصاحف متعددة لأن عثمان -رضي الله عنه- قصد إرسال ما وقع الإجماع عليه إلى أقطار بلاد المسلمين وهي الأخرى متعددة وكتبوها متفاوتة في إثبات وحذف وبدل وغيرها لأنه -رضي الله عنه- قصد اشتمالها على الأحرف السبعة وجعلوها خالية من النقط والشكل تحقيقا لهذا الاحتمال أيضا فكانت بعض الكلمات يقرأ رسمها بأكثر من وجه عند تجردها من النقط والشكل نحو فتبينوا من قوله تعالى: {إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا} فإنها تصلح أن تقرأ فتثبتوا عند خلوها من النقط والشكل وهي قراءة أخرى وكذلك كلمة ننشرها من قوله تعالى: {وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا} فإن تجردها من النقط والشكل كما ترى يجعلها صالحة عندهم أن يقرؤوها ننشزها بالزاي وهي قراءة واردة أيضا وكذلك كلمة أف التي ورد أنها تقرأ بسبعة وثلاثين وجها أما الكلمات التي لا تدل على أكثر من قراءة عند خلوها من النقط والشكل مع أنها واردة بقراءة أخرى أيضا فإنهم كانوا يرسمونها في بعض المصاحف برسم يدل على قراءة وفي بعض آخر برسم آخر يدل على القراءة الثانية كقراءة وصى بالتضعيف وأوصى بالهمز وهما قراءتان في قوله سبحانه: {وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ} وكذلك قراءة تحتها الأنهار وقراءة من تحتها الأنهار بزيادة لفظ من في قوله تعالى في سورة التوبة: {لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ} وهما قراءتان أيضا.

وصفوة القول: أن اللفظ الذي لا تختلف فيه وجوه القراءات كانوا يرسمونه بصورة واحدة لا محالة أما الذي تختلف فيه وجوه القراءات فإن كان لا يمكن رسمه في الخط محتملا لتلك الوجوه كلها فإنهم يكتبونه برسم يوافق بعض الوجوه في مصحف ثم يكتبونه برسم آخر يوافق بعض الوجوه الأخرى في مصحف آخر وكانوا يتحاشون أن يكتبوه بالرسمين في مصحف واحد خشية أن يتوهم أن اللفظ نزل مكررا بالوجهين في قراءة واحدة وليس كذلك بل هما قراءتان نزل اللفظ في إحداهما بوجه واحد وفي الثانية بوجه آخر من غير تكرار في واحدة منهما وكذلك كانوا يتحاشون أن يكتبوا هذا اللفظ في مصحف واحد برسمين أحدهما في الأصل والآخر في الحاشية لئلا يتوهم أن الثاني تصحيح للأول أضف إلى ذلك أن كتابة أحدهما في الأصل والآخر في الحاشية دون العكس تحكم أو ترجيح بلا مرجح وذلك نحو كلمة وصى بالتضعيف وأوصى بالهمز كما سبق أما اللفظ الذي تختلف فيه القراءات ويدل عليه الرسم بصورة واحدة تحتمل هذا الاختلاف ويساعدهم عليه ترك الإعجام والشكل نحو فتبينوا وننشرها كما سلف بيانه فتكون دلالة الخط الواحد على كلا اللفظين المنقولين شبيهة بدلالة المشترك اللفظي على كلا المعنيين المعقولين والذي دعا الصحابة إلى انتهاج هذه الخطة في رسم المصاحف وكتابتها أنهم تلقوا القرآن عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بجميع وجوه قراءاته وبكافة حروفه التي نزل عليها فكانت هذه الطريقة أدنى إلى الإحاطة بالقرآن على وجوهه كلها حتى لا يقال إنهم أسقطوا شيئا من قراءاته أو منعوا أحدا من القراءة بأي حرف شاء على حين أنها كلها منقولة نقلا متواترا عن النبي -صلى الله عليه وسلم- ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول فأي ذلك قرأتم أصبتم فلا تماروا وكان من الدستور الذي وضعه عثمان -رضي الله عنه- لهم في هذا الجمع أيضا أنه قال لهؤلاء القرشيين إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق.ا.هـ.

فهذا شأنُ كتابةِ القرآنِ من عهدِه –صلى الله عليه وسلم- إلى أن اشتهرتْ في الأمصارِ. والكتابةُ الموجودةُ الآنَ في المصاحفِ، والمسماةُ بالرسمِ العثمانيِّ هي عينُها التي أجمعَ عليها أصحابُ النبيِّ –صلى الله عليه وسلم- في عهدِ عثمانَ، وقد حُفِظَتْ لنا حفظاً عجيباً، حتى إن الهمزةَ الساقطةَ فيها ساقطةٌ عندنا، والواوَ الزائدةَ زائدةٌ عندنا، والألفَ المحذوفةَ محذوفةٌ عندنا، والحرفينِ المتصلَين متصلانِ عندنا، والحرفينِ المنفصِلَينِ منفصلان عندَنا، وهلمَّ جرا. وقد ألحِقَتْ الحروفُ الساقطةُ بخطٍ صغيرِ، ونُبِّهَ على الحروفِ الزائدةِ بعلاماتٍ معينة، وذلك في الطبعاتِ الحديثِةِِ لتيسيرِ القراءةِ على الناسِ، وكانتْ قبلَ ذلكَ تلحَقُ بالمدادِ الأحمرِ. فأما الأولُ فيُسمّى علمَ رسمِ المصحَفِ وقد صُنِّفَتْ فيه الكتبُ وروى أصحابها بأسانيدِهم عمن رأَوْا مصاحفَ عثمانَ وكيفيةَ كتابتٍها. وأما الثاني فيُسمَّى علمَ ضبطَِ المصحف، وفيه كيفيةُ النَّقْطِ والشَّكْلِ وغيرُ ذلكَ، حيثُ إن الكتابةَ الأولى لم تكنْ منقوطةً ولا مشِكَّلةً.

وقد اختلفت آراء العلماء حول الرسم العثماني على آراء ثلاثة:

الأول: أن الرسم العثماني ليس توقيفاً عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، ولكنه اصطلاح ارتضاه عثمان وتلقته الأمة بالقبول، فيجب التزامه والأخذ به، ولا يجوز مخالفته.

الثاني: أن رسم المصحف اصطلاحي لا توفيقي، وعليه فيجوز مخالفته.

الثالث: أنه توقيفي لا يجوز مخالفته، وهو مذهب الجمهور.

واستدلوا بأن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان له كُتاب يكتبون الوحي، وقد كتبوا القرآن كله بهذا الرسم، وقد أقرهم الرسول -صلى الله عليه وسلم- على كتابتهم وقضى عهده -صلى الله عليه وسلم- والقرآن على هذه الكتبة لم يحدث فيه تغيير ولا تبديل.

وقد ذهب جمهور العلماء إلى منع كتابة المصحف بما استحدث الناس من قواعد الإملاء، للمحافظة على نقل المصحف بالكتابة على الرسم نفسه الذي كتبه الصحابة.

وقد صرح الإمام أحمد فيه بالتحريم فقال: تحرم مخالفة خط مصحف عثمان في ياء أو واو أو ألف أو غير ذلك.

وسئل الإمام مالك: هل تكتب المصحف على ما أخذته الناس من الهجاء؟ فقال: لا، إلا على الكتبة الأولى.

وجاء في الفقه الشافعي: إن رسم المصحف سنة متبعة.

وجاء في الفقه الحنفي: أنه ينبغي ألا يكتب بغير الرسم العثماني.

وقال الإمام أبو عمرو الداني: ولا مخالف له من علماء الأمة.   
وهكذا اتخذت الأمة الإسلامية الرسم العثماني سنة متبعة إلى عصرنا هذا، كما قال البيهقي في "شعب الإيمان": واتباع حروف المصاحف عندنا كالسنن القائمة التي لا يجوز لأحد أن يتعداها.

واعلم أن هذا البابَ بابٌ واسعٌ اكتَفَيْنا فيه بهذهِ الإشاراتِ السريعةِ، ومن أرادَ الفهمَ الكاملَ فعليه بالمطوَّلات المخصصة لذلك.

وهناكَ جماعةً من أهلِ العلمِ ذهبوا إلى أن الرسم يتضمنُ إعجازاً من وجوهٍ عدَّةٍ، علَمِها من عَلمها وجَهِلَها من جهلها.

وما زالتْ الأمةُ الإسلاميةُ إلى الآنَ بعدَ انصرامِ أربعةَ عشرَ قرناً متمسكةً بما كان عليه سلفُها من المنعِ من كتابةِ المصحفِ بغيرِ الرسمِ العثمانيِّ، وهذا في حدِّ ذاتِه طعنةٌ في نحورِ أعداءِ هذا الدينِ، حيث إنه لا درجةَ أعلى من ذلكَ في الحفظِ، وإذا حُفِظَتْ طريقةُ الكتابةِ فما بالُكَ بالمكتوبِ؟

وقد كانت المصاحف العثمانية خالية من النقط والشكل اعتماداً على السليقة العربية التي لا تحتاج إلى مثل ذلك، وظلت هكذا حتى دخلت العجمة بكثرة الاختلاط، وتطرق اللحن إلى اللسان العربي، عندئذ أحسَّ أولو الأمر بضرورة تحسين كتابة المصاحف بالتنقيط والشكل والحركات مما يساعد على القراءة الصحيحة.

واختلف العلماء في الذي قام بوضع الشكل للمصحف فمنهم من قال: أبو الأسود الدؤلي الذي ينسب إليه وضع ضوابط اللغة العربية بأمر من علي بن أبي طالب. يروى أنه سمع قارئاً يجر اللام من رسوله في قوله تعالى: {أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ}، فغير المعنى، ففزع لهذا اللحن وقال: عز الله وجل أن يبرأ من رسوله، فعندئذ قام بوضع ضوابط التشكيل حفاظاً عليه من اللحن.

ومن العلماء من قال: أول من شكل المصحف: الحسن البصري، ويحيى بن يعمر، ونصر بن عاصم الليثي بأمر من الحجاج.

وللتفصيل في هذا الأمر يراجع الكتب المعنية.

فائدة:

اختلف في عدة المصاحف التي أرسل بها عثمان إلى الآفاق المشهور أنها خمسة‏.

‏وأخرج ابن أبي داود من طريق حمزة الزيات قال‏:‏ أرسل عثمان أربعة مصاحف‏.‏

قال ابن أبي داود‏:‏ سمعت أبا حاتم السجستاني يقول‏:‏ كتب سبعة مصاحف فأرسل إلى مكة والشام وإلى اليمن وإلى البحرين وإلى البصرة وإلى الكوفة وحبس بالمدينة واحداً‏.‏

تحريق عثمان للمصاحف والصحف المخالفة:

بعد أن أتم عثمان نسخ المصاحف بالصورة السابقة عمل على إرسالها وإنقاذها إلى الأقطار وأمر أن يحرق كل ما عداها مما يخالفها سواء كانت صحفا أم مصاحف وذلك ليقطع عرق النزاع من ناحية وليحمل المسلمين على الجادة في كتاب الله من ناحية أخرى فلا يأخذوا إلا بتلك المصاحف التي توافر فيها من المزايا ما لم يتوافر في غيرها وهذه المزايا هي:

1- الاقتصار على ما ثبت بالتواتر دون ما كانت روايته آحادا .

2- إهمال ما نسخت تلاوته ولم يستقر في العرضة الأخيرة.

3- ترتيب السور والآيات على الوجه المعروف الآن بخلاف صحف أبي بكر -رضي الله عنه- فقد كانت مرتبة الآيات دون السور.

4- كتابتها بطريقة كانت تجمع وجوه القراءات المختلفة والأحرف التي نزل عليها القرآن على ما مر بك من عدم إعجامها وشكلها ومن توزيع وجوه القراءات على المصاحف إذا لم يحتملها الرسم الواحد

5- تجريدها من كل ما ليس قرآنا كالذي كان يكتبه بعض الصحابة في مصاحفهم الخاصة شرحا لمعنى أو بيانا لناسخ ومنسوخ أو نحو ذلك.

وقد استجاب الصحابة لعثمان فحرقوا مصاحفهم واجتمعوا جميعا على المصاحف العثمانية حتى عبد الله بن مسعود الذي نقل عنه أنه أنكر أولا مصاحف عثمان وأنه أبى أن يحرق مصحفه رجع وعاد إلى حظيرة الجماعة حين ظهر له مزايا تلك المصاحف العثمانية واجتماع الأمة عليها وتوحيد الكلمة بها.

وبعدئذ طهر الجو الإسلامي من أوبئة الشقاق والنزاع وأصبح مصحف ابن مسعود ومصحف أبي بن كعب ومصحف عائشة ومصحف علي ومصحف سالم مولى أبي حذيفة أصبحت كلها وأمثالها في خبر كان مغسولة بالماء أو محروقة بالنيران {وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيّاً عَزِيزاً} ورضي الله عن عثمان فقد أرضى بذلك العمل الجليل ربه وحافظ على القرآن وجمع كلمة الأمة وأغلق باب الفتنة ولا يبرح المسلمون يقطفون من ثمار صنيعه هذا إلى اليوم وما بعد اليوم.

ولن يقدح في عمله هذا أنه أحرق المصاحف والصحف المخالفة للمصاحف العثمانية فقد علمت وجهة نظره في ذلك على أنه لم يفعل ما فعل من هذا الأمر الجلل إلا بعد أن استشار الصحابة واكتسب موافقتهم بل وظفر بمعاونتهم وتأييدهم وشكرهم وقد ذكرنا قبل ذلك قول علي -رضي الله عنه- ومدحه لذلك.

فذلكة: تستطيع مما سبق أن تفرق بين مرات جمع القرآن في عهوده الثلاثة عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- وعهد أبي بكر وعهد عثمان -رضي الله عنهما- فالجمع في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- كان عبارة عن كتابة الآيات وترتيبها ووضعها في مكانها الخاص من سورها ولكن مع بعثرة الكتابة وتفرقها بين عسب وعظام وحجارة ورقاع ونحو ذلك حسبما تتيسر أدوات الكتابة وكان الغرض من هذا الجمع زيادة التوثق للقرآن وإن كان التعويل أيامئذ كان على الحفظ والاستظهار.

أما الجمع في عهد أبي بكر -رضي الله عنه- فقد كان عبارة عن نقل القرآن وكتابته في صحف مرتب الآيات أيضا مقتصرا فيه على ما لم تنسخ تلاوته مستوثقا له بالتواتر والإجماع وكان الغرض منه تسجيل القرآن وتقييده بالكتابة مجموعا مرتبا خشية ذهاب شيء منه بموت حملته وحفاظه.

وأما الجمع في عهد عثمان -رضي الله عنه- فقد كان عبارة عن نقل ما في تلك الصحف في مصحف واحد إمام واستنساخ مصاحف منه ترسل إلى الآفاق الإسلامية ملاحظا فيها تلك المزايا السالف ذكرها مع ترتيب سوره وآياته جميعا وكان الغرض منه إطفاء الفتنة التي اشتعلت بين المسلمين حين اختلفوا في قراءة القرآن وجمع شملهم وتوحيد كلمتهم والمحافظة على كتاب الله من التغيير والتبديل {لا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ}.

**المحاضرة الثامنة عشرة**

**وجهات نظر العلماء من مسألة ترتيب الآيات والسور**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد:

فقد قدمنا في المحاضرة السابقة وسابقتها أن أبا بكر -رضي الله عنه- قد جمع القرآن مرتب الآيات وأن عثمان -رضي الله عنه- قد جمع القرآن مرتب الآيات والسور وحان الآن في هذه المحاضرة أن نعرج على:

وجهات نظر العلماء من تلكم المسألة وهي مسألة ترتيب الآيات والسور.

فنقول:  
أولا: تعريف الآية:

لغة: أصلها بمعنى العلامة، ومنه قوله تعالى: {إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ التَّابُوتُ}.

اصطلاحا: فهي قرآن مركب من جمل ولو تقديراً، ذو مبدأ و مقطع، مندرج من سورة.

ثانيا: تعريف السورة:

لغة: من سور المدينة، أو من السورة بمعنى المرتبة والمنزلة الرفيعة.

اصطلاحا: قرآن يشمل على آيٍ ذوات فاتحة وخاتمة . وأقلها ثلاث آيات.

ثالثا: حكمة تقسيم القرآن إلى سور وآيات:

منه: أن القارئ إذا ختم سورة أو جزءا من الكتاب ثم أخذ في آخر كان أنشط له، وأبعث على التحصيل منه لو استمر على الكتاب بطوله.

ومنه: أن الحافظ إذا حَذَق السورة اعتقد أنه أخذ من كتاب الله طائفة مستقلة، فيعظم عنده ما حفظه، ومنه حديث أنس: كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جد فينا أي عظم.

أما بالنسبة لترتيب الآيات:

قال السيوطي: فالإجماع والنصوص المترادفة على أن ترتيب الآيات توقيفي لا شبهة في ذلك‏.

‏أما الإجماع فنقله غير واحد منهم الزركشي في البرهان وأبو جعفر بن الزبير في مناسباته وعبارته‏:‏ ترتيب الآيات في سورها واقع بتوقيفه -صلى الله عليه وسلم- وأمره من غير خلاف في هذا بين المسلمين انتهى‏.

وسيأتي من نصوص العلماء ما يدل عليه وأما النصوص فمنها:

حديث زيد كنا عند النبي -صلى الله عليه وسلم- نؤلف القرآن من الرقاع‏.

‏ومنها ما أخرجه أحمد وأبو داود الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم عن ابن عباس قال‏:‏ قلت لعثمان‏:‏ ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني وإلى براءة وهي من المئين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموها في السبع الطوال فقال عثمان‏:‏ كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- تنزل عليه السورة ذات العدد فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب فيقول‏:‏ ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وكانت الأنفال من أوائل ما نزل بالمدينة وكانت براءة من آخر القرآن نزولاً وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها فقبض رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ولم يبين لها أنها منها فمن أجل ذلك قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتها في السبع الطوال‏.‏

ومنها‏:‏ ما أخرجه أحمد بإسناد حسن بن عثمان بن أبي العاص قال‏:‏ كنت جالساً عند رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذ شخص ببصره ثم صوبه ثم قال‏:‏ أتاني جبريل فأمرني أن أضع هذه الآية هذا الموضع من هذه السورة إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى إلى آخرها  
ومنها‏:‏ ما أخرجه البخاري عن ابن الزبير قال‏:‏ قلت لعثمان والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً قد نسخها الآية الأخرى فلم تكتبها أو تدعها قال‏:‏ يا ابن أخي لا أغير شيئاً منه من مكانه.

ومنها‏:‏ ما رواه مسلم عن عمر قال ما سألت النبي -صلى الله عليه وسلم- عن شيء أكثر مما سألته عن الكلالة حتى طعن بأصبعه في صدري وقال‏:‏ تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء‏.‏

ومنها‏:‏ الأحاديث في خواتيم سورة البقرة‏.‏

ومنها‏:‏ ما رواه مسلم عن أبي الدرداء مرفوع: ((من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال))‏.

‏وفي لفظ عنده: ((من قرأ العشر لأواخر من سورة الكهف))‏.‏

ومن النصوص الدالة على ذلك إجمالاً ما ثبت من قراءته -صلى الله عليه وسلم- لسور عديدة كسورة البقرة وآل عمران والنساء في حديث حذيفة والأعراف في صحيح البخاري أنه قرأها في المغرب‏.‏

وقد أفلح روى النسائي أنه قرأها في الصبح حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون أخذته سعلة فركع‏.‏

والروم‏:‏ روى الطبراني أنه قرأها في الصبح‏.‏

وألم تنزيل وهل أتى على الإنسان روى الشيخان أنه كان يقرؤهما في صبح الجمعة‏.

‏وق في صحيح مسلم أنه كان يقرؤها في الخطبة‏.

‏والرحمن‏:‏ في المستدرك وغيره‏:‏ أنه قرأها على الجن‏ وعلى الصحابة بعدهم .‏

والنجم‏:‏ في الصحيح أنه قرأها بمكة على المسلمين والكفار وسجد في آخرها‏.‏  
واقتربت‏:‏ عند مسلم أنه كان يقرؤها مع ق في العيد‏.

والجمعة والمنافقون‏:‏ في مسلم أنه كان يقرأ بهما في صلاة الجمعة‏.

‏والصف‏:‏ في المستدرك عن عبد الله بن سلام أنه -صلى الله عليه وسلم- قرأها عليهم حين أنزلت حتى ختمها.

في سور شتى من المفصل تدل قراءته -صلى الله عليه وسلم- لها بمشهد من الصحابة أن ترتيب آياتها توقيفي وما كان الصحابة ليرتبوا ترتيباً سمعوا النبي -صلى الله عليه وسلم- يقرأ على خلافه فبلغ ذلك مبلغ التواتر‏.‏

نعم يشكل على ذلك ما أخرجه ابن أبي داود في المصاحف من طريق محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال‏:‏ أتى الحارث بن خزيمة بهاتين الآيتين من آخر سورة براءة فقال‏:‏ أشهد أني سمعتهما من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ووعيتهما فقال عمر‏:‏ وأنا أشهد لقد سمعتهما ثم قال‏:‏ لو كانت ثلاث آيات لجعلتها سورة على حدة فانظروا آخر سورة من القرآن فألحقوها في آخرها‏.‏

قال ابن حجر‏:‏ ظاهر هذا أنهم كانوا يؤلفون آيات السور باجتهادهم وسائر الأخبار تدل على أنهم لم يفعلوا شيئاً من ذلك إلا بتوقيف‏.‏

قال السيوطي: قلت‏:‏ يعارضه ما أخرجه ابن أبي داود من طريق أبي العالية عن أبي بن كعب أنهم جمعوا القرآن فلما انتهوا إلى الآية التي في سورة براءة ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بأنهم قوم لا يفقهون ظنوا أن هذا آخر ما أنزل فقال أبيّ إن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أقرأني بعد هذا آيتين لقد جاءكم رسول إلى آخر السورة‏.

وأقول: الرواية التي ذكرها ابن حجر منقطعة لأن عباد بن عبد الله بن الزبير لم يدرك عمر -رضي الله عنه-، مع ما هو معروف عن ابن إسحق من تدليس وبعض الأوهام.

‏ وقال مكي وغيره‏:‏ ترتيب الآيات في السور بأمر من النبي -صلى الله عليه وسلم- ولم يأمر بذلك في أول براءة فتركت بلا بسملة‏.

‏وقال القاضي أبو بكر في الانتصار‏:‏ ترتيب الآيات أمر واجب وحكم لازم فقد كان جبريل يقول‏:‏ ضعوا آية كذا في موضع كذا‏.

‏ وقال أيضاً‏:‏ الذي نذهب إليه أن جميع القرآن الذي أنزله الله وأمر بإثبات رسمه ولم ينسخه ولا رفع تلاوته بعد نزوله هو هذا الذي بين الدفتين الذي حواه مصحف عثمان وأنه لم ينقص منه شيء ولا زيد فيه وأن ترتيبه ونظمه ثابت على ما نظمه الله تعالى ورتبه عليه رسوله من آي السور لم يقدم من ذلك مؤخر ولا منه مقدم وإن الأمة ضبطت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- ترتيب آي كل سورة ومواضعها وعرفت مواقعها كما ضبطت عنه نفس القراءات وذات التلاوة وأنه يمكن أن يكون الرسول -صلى الله عليه وسلم- قد رتب سوره وأن يكون قد وكل ذلك إلى الأمة بعده ولم يتول ذلك بنفسه‏.

‏ قال‏:‏ وهذا الثاني أقرب‏.‏

وأخرج عن ابن وهب قال‏:‏ سمعت مالكاً يقول‏:‏ إنما ألف القرآن على ما كانوا يسمعون من النبي صلى الله عليه وسلم‏.‏

وقال البغوي في شرح السنة‏:‏ الصحابة -رضي الله عنهم- جمعوا بين الدفتين القرآن الذي أنزله الله على رسوله من غير أن يزيدوا أو ينقصوا منه شيئاً خوف ذهاب بعضه بذهاب حفظته ، فكتبوه كما سمعوا من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من غير أن يقدموا شيئاً أو يؤخروا أو يضعوا له ترتيباً لم يأخذوه من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وكان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يلقن أصحابه ويعلمهم ما نزل عليه من القرآن على الترتيب الذي هو الآن في مصاحفنا بتوقيف جبريل إياه على ذلك وإعلامه عند نزول كل آية أن هذه الآية تكتب عقب آية كذا في سورة كذا فثبت أن سعي الصحابة كان في جمعه في موضع واحد لا في ترتيبه فإن القرآن مكتوب في اللوح المحفوظ على هذا الترتيب وأنزله الله جملة إلى السماء الدنيا ثم كان ينزله مفرقاً عند الحاجة‏ وترتيب النزول غير ترتيب التلاوة.

وقال ابن الحصار‏:‏ ترتيب السور ووضع الآيات مواضعها إنما كان بالوحي كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول‏:‏ ضعوا آية كذا في موضع كذا وقد حصل اليقين من النقل المتواتر بهذا الترتيب من تلاوة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ومما أجمع الصحابة على وضعه في المصحف‏.‏

قلت: لا ننسى في هذه المسألة معارضة جبريل النبي –-صلى الله عليه وسلم-- القرآن كل عام مرة ثم في العام الذي قبض فيه عارضه مرتين وكان ذلك في رمضان وبين ذلك وبين وفاته –-صلى الله عليه وسلم-- حوالي ستة أشهر فماذا نزل خلال هذه الأشهر الأخيرة ؟؟ وبناء على ذلك فأقل تقدير أن هذا الحديث يثبت ترتيب الآيات والسور بالتوقيف ما عدا ما جد نزوله في هذه الأشهر الستة ويبقى الخلاف منحصرا فيها والله أعلم.

وننتقل إلى الخلاف في ترتيب السور هل هو توقيفي أو اجتهادي؟

قال السيوطي: جمهور العلماء على الثاني ومنهم مالك والقاضي أبو بكر في أحد قوليه‏.‏

وقال غيره: جماهير العلماء على أن ترتيب سورة القرآن توقيفي، وليس باجتهاد من الصحابة.

قال ابن فارس‏:‏ جمع القرآن على ضربين‏:‏ أحدهما تأليف السور كتقديم السبع الطوال وتعقيبها بالمئين فهذا هو الذي تولته الصحابة‏.‏

وأما الجمع الآخر وهو جمع الآيات في السور فهو توقيفي تولاه النبي -صلى الله عليه وسلم- كما أخبر به جبريل عن أمر ربه.

ومما استدل به لذلك اختلاف مصاحف السلف في ترتيب السور فمنهم من رتبها على النزول وهو مصحف عليّ كان أوله اقرأ ثم المدثر ثم نون ثم المزمل ثم تبت ثم التكوير وهكذا إلى آخر المكي والمدني.

وكان أول مصحف ابن مسعود البقرة ثم النساء ثم آل عمران على اختلاف شديد وكذا مصحف أبيّ وغيره‏.‏

قلت: ترتيب مصاحف بعض الصحابة ليس حجة في عدم توقيف الترتيب بل إن هذا الترتيب الخاص من بعضهم كان من الأسباب لجمع عثمان -رضي الله عنه- فما اتفق عليه في هذا الجمع هو العمدة ومسألة الترتيب كمسألة أوجه القراءات والله أعلم.

قال السيوطي: وذهب إلى الأول جماعة‏:‏ منهم القاضي في أحد قوليه‏.

‏قال أبو بكر ابن الأنباري‏:‏ أنزل الله القرآن كله إلى سماء الدنيا ثم فرقه في بضع وعشرين فكانت السورة تنزل لأمر يحدث والآية جواباً لمستخبر ويوقف جبريل النبي -صلى الله عليه وسلم- على موضع الآية والسورة فاتساق السور كاتساق الآيات والحروف كلها عن النبي -صلى الله عليه وسلم- فمن قدم سورة أو أخرها فقد أفسد نظم القرآن.

وقال الكرماني في البرهان‏:‏ ترتيب السور هكذا هو عند الله في الكتاب المحفوظ على هذا الترتيب وعليه كان -صلى الله عليه وسلم- يعرض على جبريل كل سنة ما كان يجتمع عنده منه وعرضه عليه في السنة التي توفي فيها مرتين وكان آخر الآيات نزولاً واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله فأمره جبريل أن يضعها بين آيتي الربا والدين‏.

وقال الطيبي‏:‏ أنزل القرآن أولاً جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا ثم نزل مفرقاً على حسب المصالح ثم أثبت في المصاحف على التأليف والنظم المثبت في اللوح المحفوظ‏.‏

قال الزركشي في البرهان‏:‏ والخلاف بين الفريقين لفظي لأن القائل بالثاني يقول إنه رمز إليهم ذلك لعلمهم بأسباب نزوله ومواقع كلماته ولهذا قال مالك‏:‏ إنما ألفوا القرآن على ما كانوا يسمعونه من النبي -صلى الله عليه وسلم- مع قوله بأن ترتيب السور باجتهاد منهم فآل الخلاف إلى أنه هو بتوقيف قولي أو بمجرد إسناد فعلي بحيث لهم فيه مجال للنظر وسبقه إلى ذلك أبو جعفر ابن الزبير‏.

‏وقال البيهقي في المدخل‏:‏ كان القرآن على عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- مرتباً سوره وآياته على هذا الترتيب إلا الأنفال وبراءة لحديث عثمان السابق‏.‏

ومال ابن عطية إلى أن كثيراً من السور كان قد علم ترتيبها في حياته -صلى الله عليه وسلم- كالسبع الطوال والحواميم والمفصل وأن ما سوى ذلك يمكن أن يكون قد فوض الأمر فيه إلى الأمة بعده‏.‏

وقال أبو جعفر بن الزبير‏:‏ الآثار تشهد بأكثر مما نص عليه ابن عطية ويبقى منها قليل يمكن أن يجري فيه الخلاف كقوله اقرأوا الزهراوين البقرة وآل عمران رواه مسلم‏.

‏وكحديث سعيد بن خالد قرأ -صلى الله عليه وسلم- بالسبع الطوال في ركعة رواه ابن أبي شيبة في مصنفه وفيه أنه عليه الصلاة والسلام كان يجمع المفصل في ركعة‏.

وروى البخاري عن ابن مسعود أنه قال في بني إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء‏:‏ إنهن من العتاق الأول وهن من تلادي فذكرها نسقاً كما استقر ترتيبها‏.‏

وفي البخاري أنه صلى الله عيه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ قل هو الله أحد والمعوذتين‏.‏

وقال أبو جعفر النحاس‏:‏ المختار أن تأليف السور على هذا الترتيب من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لحديث واثلة أعطيت مكان التوراة السبع الطوال ومكان المائين الإنجيل ومكان المثاني الزبور وفضلت بالمفصل.

قال‏:‏ فهذا الحديث يدل على أن تأليف القرآن مأخوذ عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وأنه في ذلك الوقت وإنما جمع في المصحف على شيء واحد لأنه جاء هذا الحديث بلفظ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على تأليف القرآن‏.‏

وقال ابن الحصار‏:‏ ترتيب السور ووضع الآيات موضعها إنما كان بالوحي‏.‏

وقال ابن حجر‏:‏ ترتيب بعض السور على بعضها أو معظمها لا يمتنع أن يكون توفيقياً‏.‏

قال‏:‏ ومما يدل على أن ترتيبها توفيقي ما أخرجه أحمد وأبو داود عن أوس بن أبي أوس عن حذيفة الثقفي قال كنت في الوفد الذين أسلموا من ثقيف ... الحديث وفيه فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم‏:‏ طرأ على حزبي من القرآن فأردت أن لا أخرج حتى أقضيه فسألنا أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قلنا‏:‏ كيف تخربون القرآن قالوا‏:‏ نخربه ثلاث سور وخمس سور وسبع سور وتسع سور وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل من ق حتى نختم‏.

قال‏:‏ فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما هو في المصحف الآن كان على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال‏:‏ ويحتمل أن الذي كان مرتباً حينئذ حزب المفصل خاصة بخلاف ما عداه‏.‏

قال السيوطي: قلت‏:‏ ومما يدل على أنه توفيقي كون الحواميم رتبت ولاء وكذا الطواسين ولم ترتب المسبحات ولاء بل فصل بين سورها وفصل بين طسم الشعراء وطسم القصص بطس مع أنها أقصر منهما ولوكان الترتيب اجتهادياً لذكرت المسبحات ولاء وأخرت طس عن القصص والذي ينشرح له الصدر ما ذهب إليه البيهقي وهو أن جميع السور ترتيبها توفيقي إلا براءة والأنفال ولا ينبغي أن يستدل بقراءته -صلى الله عليه وسلم- سوراً ولاء على أن ترتيبها كذلك‏.‏

وحينئذ فلا يرد حديث قراءته النساء قبل آل عمران لأن ترتيب السور في القراءة ليس بواجب ولعله فعل ذلك لبيان الجواز‏.‏

وأخرج ابن أشتة في كتاب المصاحف من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال قال‏: ‏سمعت ربيعة يسأل‏:‏ لم قدمت البقرة وآل عمران وقد نزل قبلهما بضع وثمانون سورة بمكة وإنما أنزلتا بالمدينة ؟ فقال‏:‏ قدمتا وألف القرآن على علم ممن ألفه به ومن كان معه فيه واجتماعهم على علمهم فهذا مما ينتهى إليه ولا يسأل عنه‏.

‏ **خاتمة:**

السبع الطوال أولها البقرة وآخرها براءة كذا قال جماعة وقيل الكهف والصواب أن السابعة يونس على ما بيناه في محاضرات فضائل القرآن.

والمئون‏:‏ ما وليها سميت بذلك لأن كل سورة منها تزيد على مائة آية أو تقاربها‏.‏

والمثاني‏:‏ ما ولى المئتين لأنها ثنتها‏:‏ أي كانت بعدها فهي لها ثوان والمئون لها أوائل‏.‏

وقال الفراء‏:‏ هي السورة التي آيها أقل من مائة آية لأنها تثنى أكثر مما يثنى الطوال والمئون‏.‏  
وقيل لتثنية الأمثال منها بالعبر والخبر حكاه النكزاوي‏.‏

وقال في جمال القراء‏:‏ هي السور التي تثنيت فيها القصص وقد تطلق على القرآن كله وعلى الفاتحة كما تقدم‏.‏

والمفصل‏:‏ ما ولى المثاني من قصار السور سمي بذلك لكثرة الفصول التي بين السور بالبسملة.

وقيل لقلة المنسوخ منه ولهذا يسمى بالمحكم أيضاً كما روى البخاري عن سعيد بن جبير قال‏:‏ إن الذي تدعونه المفصل هو المحكم وآخره سورة الناس بلا نزاع‏.

واختلف في أوله على اثني عشر قولاً‏:‏

أحدها‏:‏ ق لحديث أوس السابق قريباً‏.‏ وهو الصحيح كما قدمناه في محاضرات الفضائل.

الثاني‏:‏ الحجرات وصححه النروي‏.‏

الثالث‏:‏ القتال عزاه الماوردي للأكثرين‏.‏

الرابع‏:‏ الجاثية‏.حكاه القاضي عياض‏.‏

الخامس‏:‏ الصافات‏.‏

السادس‏:‏ الصف‏.‏

السابع‏:‏ تبارك حكى الثلاثة ابن أبي الصيف اليمنى في نكته عن التنبيه‏.‏

الثامن‏:‏ الفتح حكاه الكمال الذماري في شرح التنبيه‏.‏

التاسع‏:‏ الرحمن حكاه ابن السيد في أماليه على الموطأ‏.

العاشر‏:‏ الإنسان‏.‏

الحادي عشر‏:‏ سبح‏:‏ حكاه ابن الفركاح في تعليقه على المرزوقي‏.‏

الثاني عشر‏:‏ الضحى حكاه الخطابي‏.‏ووجهه بأن القارئ يفصل بين السور بالتكبير‏.‏

وعبارة الراغب في مفرداته‏:‏ المفصل من القرآن السبع الأخير‏.‏

فائدة للمفصل طوال وأوساط وقصار قال ابن معن‏:‏ فطواله إلى عم وأوساطه منها إلى الضحى ومنها إلى آخر القرآن قصاره هذا أقرب ما قيل فيه‏.‏

تنبيه:

أخرج ابن أبي داود في كتاب المصاحف عن نافع عن ابن عمر أنه ذكر عنده المفصل فقال‏:‏ وأي القرآن ليس بمفصل ولكن قولوا قصار السور وصغار السور‏.‏   
وقد استدل بهذا على جواز أن يقال سورة قصيرة وصغيرة وقد كره ذلك جماعة منهم أبو العالية ورخص فيه آخرون ذكره ابن أبي داود‏.‏

وأخرج عن ابن سيرين وأبي العالية قالا‏:‏ لا تقل سورة خفيفة فإنه تعالى يقول: {إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً} ولكن سورة يسيرة‏.

**فائدة:**

أخرج ابن أشتة في كتاب المصاحف‏ تأليف مصحف أبيّ‏ بالتفصيل وتأليف مصحف عبد الله بن مسعود بالتفصيل أيضا وهي روايات منقطعة لا يثبت بمثلها حجة.

نكتفي بهذا القدر في هذه المحاضرة وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

**المحاضرة التاسعة عشرة**

**ما أثير من شبهات من المغرضين حول قضية جمع القرآن (1)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد:

ففي هذه المحاضرة بإذن الله تعالى نتعرض لـبعض ما أثير من شبهات من المغرضين حول قضية جمع القرآن.

لن نستوعب بطبيعة الحال كل ما قيل وإنما بالمثال يتضح المقال وقد اهتم بهذه المسألة الشيخ الزرقاني -رحمه الله- في كتابه مناهل العرفان ونقتبس من كلامه ما يلي:

قال رحمه الله:

الشبهة الأولى:

وهي تعتمد على سبع شبه:

يقولون إن في طريقة كتابة القرآن وجمعه دليلا على أنه قد سقط منه شيء وأنه ليس اليوم بأيدينا على ما زعم محمد أنه أنزل عليه واعتمدوا في هذه الشبهة على المزاعم الآتية:

أولا: أن محمدا قال رحم الله فلانا لقد أذكرني كذا وكذا آية كنت أسقطتهن ويرى أنسيتهن فهذا الحديث فيه اعتراف من النبي نفسه بأنه أسقط عمدا بعض آيات القرآن أو أنسيها.

ثانيا: أن ما جاء في سورة الأعلى: {سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسَى \* إِلا مَا شَاءَ اللَّهُ} يدل بطريق الاستثناء الواقع فيه على أن محمدا قد أسقط عمدا أو أنسي آيات لم يتفق له من يذكره إياها.

ثالثا: أن الصحابة حذفوا من القرآن كل ما رأوا المصلحة في حذفه فمن ذلك آية المتعة أسقطها علي بن أبي طالب بتة وكان يضرب من يقرؤها وهذا مما شنعت عائشة به عليه فقالت إنه يجلد على القرآن وينهى عنه وقد بدله وحرفه.

رابعا: أن أبي بن كعب حذف من القرآن ما كان يرويه ولا نجده اليوم في المصحف وهو اللهم إنا نستعينك ونستهديك ونستغفرك ونتوب إليك ونؤمن بك ونتوكل عليك ونثني عليك الخير كله نشكرك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخاف عذابك إن عذابك الجد بالكفار ملحق.

خامسا: أن كثيرا من آياته لم يكن لها قيد سوى تحفظ الصحابة وكان بعضهم قد قتلوا في مغازي محمد –صلى الله عليه وسلم- وحروب خلفائه الأولين وذهب معهم ما كانوا يتحفظونه من قبل أن يوعز أبو بكر إلى زيد بن ثابت بجمعه فلذلك لم يستطع زيد أن يجمع سوى ما كان يتحفظه الأحياء.

سادسا: أن ما كان مكتوبا منه على العظام وغيرها فإنه كان مكتوبا عليها بلا نظام ولا ضبط وقد ضاع بعضها وهذا ما حدا العلماء إلى الزعم أن فيه آيات نسخت حرفا لا حكما وهو من غريب المزاعم وحقيقة الأمر فيها أنها سقطت بتة بضياع العظم الذي كانت مكتوبة عليه ولم يبق منها سوى المعنى محفوظا في صدورهم.

سابعا: لما قام الحجاج بنصرة بني أمية لم يبق مصحفا إلا جمعه وأسقط منه أشياء كثيرة قد نزلت فيهم وزاد فيه أشياء ليست منه وكتب ستة مصاحف جديدة بتأليف ما أراده ووجه بها إلى مصر والشام ومكة والمدينة والبصرة والكوفة وهي القرآن المتداول اليوم وعمد إلى المصاحف المتقدمة فلم يبق منها نسخة إلا أغلى لها الخل وطرحها فيه حتى تقطعت وإنما رام بما فعله أن يتزلف إلى بني أمية فلم يبق في القرآن ما يسوءهم.

نقض هذه المزاعم الباطلة: ملخص هذه الشبهة أن القرآن الذي بأيدينا ناقص سقط منه ما سقط بدليل المزاعم السبعة التي سقناها أمامك وإذن فلنمحص بين يديك هذه المزاعم لنأتي بنيان هذه الشبهة من القواعد.

أما احتجاجهم الأول: وهو الحديث الذي أوردوه فإنه لا ينهض حجة لهم فيما زعموا من الشك في الأصل الذي قامت عليه كتابة القرآن وجمعه بل الأصل سليم قويم وهو وجود هذه الآيات مكتوبة في الوثائق التي استكتبها الرسول –صلى الله عليه وسلم- ووجودها محفوظة في صدور أصحابه الذين تلقوها عنه والذين بلغ عددهم مبلغ التواتر وأجمعوا جميعا على صحته كما عرف ذلك في دستور جمع القرآن إنما قصارى هذا الخبر أنه يدل على أن قراءة ذلك الرجل ذكرت النبي -صلى الله عليه وسلم- إياها وكان قد أنسيها أو أسقطها أي نسيانا وهذا النوع من النسيان لا يزعزع الثقة بالرسول –صلى الله عليه وسلم- ولا يشكك في دقة جمع القرآن ونسخه فإن الرسول -صلى الله عليه وسلم- كان قد حفظ هذه الآيات من قبل أن يحفظها ذلك الرجل ثم استكتبها كتاب الوحي وبلغها الناس فحفظوها عنه ومنهم رجل الرواية عباد بن بشر -رضي الله عنه- على ما روي وليس في ذلك الخبر الذي ذكروه رائحة أن هذه الآيات لم تكن بالمحفوظات التي كتبها كتاب الوحي وليس فيه ما يدل على أن أصحاب الرسول كانوا قد نسوها جميعا حتى يخاف عليها وعلى أمثالها الضياع ويخشى عليها السقوط عند الجمع واستنساخ المصحف الإمام كما يفتري أولئك الخراصون بل الرواية نفسها تثبت صراحة أن في الصحابة من كان يقرؤها وسمعها الرسول –صلى الله عليه وسلم- منه ثم إن دستور جمع القرآن وقد مر آنفا يؤيد أنهم لم يكتبوا في المصحف إلا ما تظاهر الحفظ والكتابة والإجماع على قرآنيته ومنه هذه الآيات التي يدور عليها الكلام هنا من غير ما شك ولا يفوتنك في هذا المقام أمران أحدهما أن كلمة أسقطتهن في بعض روايات هذا الحديث معناها أسقطتهن نسيانا كما تدل على ذلك كلمة أنسيتهن في الرواية الأخرى ومحال أن يراد بها الإسقاط عمدا لأن الرسول -صلى الله عليه وسلم- لا ينبغي له ولا يعقل منه أن يبدل شيئا في القرآن بزيادة أو نقص من تلقاء نفسه وإلا كان خائنا أعظم الخيانة والخائن لا يمكن أن يكون رسولا هذا هو حكم العقل المجرد من الهوى وهو أيضا حكم النقل في كتاب الله إذ يقول سبحانه: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} وإذ يقول جل ذكره: {قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ}.  
الأمر الثاني: أن روايات هذا الخبر لا تفيد أن هذه الآيات التي سمعها الرسول –صلى الله عليه وسلم- من عباد بن بشر قد امحت من ذهنه الشريف جملة غاية ما تفيده أنها كانت غائبة عنه ثم ذكرها وحضرت في ذهنه بقراءة عباد وغيبة الشيء عن الذهن أو غفلة الذهن عن الشيء غير محوه منه بدليل أن الحافظ منا لأي نص من النصوص يغيب عنه هذا النص إذا اشتغل ذهنه بغيره وهو يوقن في ذلك الوقت بأنه مخزون في حافظته بحيث إذا دعا إليه داع استعرضه واستحضره ثم قرأه أما النسيان التام المرادف لامحاء الشيء من الحافظة فإن الدليل قام على استحالته على النبي -صلى الله عليه وسلم- فيما يخل بوظيفة الرسالة والتبليغ وإذا عرض له نسيان فإنه سحابة صيف لا تجيء إلا لتزول ولا ريب أن نسيان الرسول هنا كان بعد أن أدى وظيفته وبلغ الناس وحفظوا عنه فهو نسيان لم يخل بالرسالة والتبليغ قال البدر العيني في باب نسيان القرآن من شرحه لصحيح البخاري ما نصه:

وقال الجمهور: جاز النسيان عليه أي على النبي -صلى الله عليه وسلم- فيما ليس طريقه البلاغ والتعليم بشرط ألا يقر عليه بل لا بد أن يذكره وأما غيره فلا يجوز قبل التبليغ وأما نسيان ما بلغه كما في هذا الحديث فهو جائز بلا خلاف اهـ هذا ولقد كنت في الطبعة الأولى تابعت بعض الكاتبين هنا في اتهام هذه الرواية بالدس والوضع ولكن تبين لي بعد إعادة النظر وتنبيه بعض ذوي الفطن أن الخبر صحيح رواه الشيخان ففي صحيح البخاري عن هشام عن عروة عن عائشة -رضي الله عنها- قالت سمع النبي -صلى الله عليه وسلم- رجلا يقرأ في المسجد فقال يرحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية من سورة كذا زاد في رواية أخرى وقال أسقطتهن من سورة كذا وكذا وفي صحيح مسلم عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- سمع رجلا يقرأ من الليل فقال يرحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية كنت أسقطتها من سورة كذا وكذا وقال النووي في كتابه التبيان في آداب حملة القرآن ما نصه وثبت في الصحيحين أيضا عن عائشة -رضي الله عنها- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- سمع رجلا يقرأ فقال -رحمه الله- لقد أذكرني آية كنت أسقطتها وفي رواية في الصحيح كنت أنسيتها اهـ سبحان ربي، {لا يَضِلُّ رَبِّي وَلا يَنْسَى}.

وأما احتجاجهم الثاني: وهو الاستثناء الذي في قوله سبحانه: {سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسَى \* إِلا مَا شَاءَ اللَّهُ} فلا يدل على ما زعموا لأنه استثناء صوري لا حقيقي والحكمة فيه أن يعلن الله عباده أن عدم نسيانه -صلى الله عليه وسلم- الذي وعده الله إياه في قوله فلا تنسى إنما هو محض فضل من الله وإحسان ولو شاء سبحانه أن ينسيه لأنساه وفي ذلك الاستثناء الصوري فائدتان إحداهما ترجع إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- حيث يشعر دائما أنه مغمور بنعمة الله وعنايته ما دام متذكرا للقران لا ينساه والثانية تعود على أمته حيث يعلمون أن نبيهم -صلى الله عليه وسلم- فيما خصه الله به من العطايا والخصائص لم يخرج عن دائرة العبودية فلا يفتنون فيه كما فتن النصارى في المسيح ابن مريم والدليل على أن هذا الاستثناء صوري لا حقيقي أمران:

أحدهما: ما جاء في سبب النزول وهو أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يتعب نفسه بكثرة قراءة القرآن حتى وقت نزول الوحي مخافة أن ينساه ويفلت منه فاقتضت رحمة الله بحبيبه أن يطمئنه من هذه الناحية وأن يريحه من هذا العناء فنزلت هذه الآية كما نزلت آية: { لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ \* إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ } وآية {وَلا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً}.

ثانيهما: أن قوله: {إِلا مَا شَاءَ اللَّهُ} يعلق وقوع النسيان على مشيئة الله إياه والمشيئة لم تقع بدليل ما مر بك من نحو قوله: {إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ} وإذا فالنسيان لم يقع للعلم بأن عدم حصول المعلق عليه يستلزم عدم حصول المعلق فالذي عنده ذوق لأساليب اللغة ونظر في وجوه الأدلة يتردد في أن الآية وعد من الله أكيد بأن الرسول يقرئه الله فلا ينسى وعدا منه على وجه التأييد من غير استثناء حقيقي لوقت من الأوقات وإلا لما كانت الآية مطمئنة له عليه الصلاة والسلام ولكان نزولها أشبه بالعبث ولغو الكلام قال العلامة المرحوم الشيخ محمد عبده عند تفسيره للاستثناء في هذه الآية ما نصه: ولما كان الوعد على وجه التأبيد واللزوم ربما يوهم أن قدرة الله لا تسع غيره وأن ذلك خارج عن إرادته جل شأنه جاء بالاستثناء في قوله: {إِلا مَا شَاءَ اللَّهُ} فإنه إذا أراد أن ينسيك شيئا لم يعجزه ذلك فالقصد هو نفي النسيان رأسا وقالوا إن ذلك كما يقول الرجل لصاحبه أنت سهيمي فيما أملك إلا ما شاء الله لا يقصد استثناء شيء وهو من استعمال القلة في معنى النفي وعلى ذلك جاء الاستثناء في قوله تعالى في سورة هود: {وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ إِلا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ} أي غير مقطوع فالاستثناء في مثل هذا للتنبيه على أن ذلك التأبيد والتخليد بكرم من الله وسعة جود لا بتحتيم عليه وإيجاب وأنه لو أراد أن يسلب ما وهب لم يمنعه من ذلك مانع وما ورد من أنه -صلى الله عليه وسلم- نسي شيئا كان يذكره فذلك إن صح فهو في غير ما أنزل الله من الكتاب والأحكام التي أمر بتبليغها وكل ما يقال غير ذلك فهو من مدخلات الملحدين التي جازت على عقول المغفلين فلوثوا بها ما طهره الله فلا يليق بمن يعرف قدر صاحب الشريعة -صلى الله عليه وسلم- ويؤمن بكتاب الله أن يتلق بشيء من ذلك اهـ.

ذلك رأي في معنى الاستثناء وثمة وجه آخر فيه وهو أنه استثناء حقيقي غير أن المراد به منسوخ التلاوة دون غيره ويكون معنى الآية أن الله تعالى يقرئ نبيه فلا ينسيه إلا ما شاءه وهو ما نسخت تلاوته لحكمة من الحكم التي بينها العلماء في مبحث النسخ والدليل على هذا قوله سبحانه في سورة البقرة: {مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا} العلامة أبو السعود في تفسيره وقرئ ما ننسخ من آية أو ننسكها وقرئ ما ننسك من آية أو ننسخها والمعنى أن كل آية نذهب بها على ما تقتضيه الحكمة والمصلحة من إزالة لفظها أو حكمها أو كليهما معا إلى بدل أو إلى غير بدل نأت بخير منها أي نوع آخر هو خير للعباد بحسب الحال في النوع والثواب من الذاهبة وقرئ بقلب الهمزة ألفا أو مثلها أي فيما ذكر من النفع والثواب اهـ ما أردنا نقله.

وأيا ما يكن معنى الاستثناء في آية: {سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسَى \* إِلا مَا شَاءَ اللَّهُ} فإنه لا يفهم منه أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- نسي حرفا واحدا مما أمر بتلاوته وتبليغه للخلق وإبقاء التشريع على قراءته وقرآنيته من غير نسخ وذلك على أن المراد من النسيان المحو التام من الذاكرة أما إن أريد به غيبة الذهن عنه فقد سبق القول فيه قريبا ولا تحسبن أن دواعي سهو الرسول –صلى الله عليه وسلم- ونسيانه تنال من مقامه فإنه دواع شريفة على حد ما قيل:

|  |  |
| --- | --- |
| ياسائلي عن رسول الله كيف سها | والسهو من كل قلب غافل لاهي |
| سها عن كل شيء سره فسها | عما سوى الله فالتعظيم لله |

وأما احتجاجهم الثالث والرابع:

بأن الصحابة قد حذفوا من القرآن عند جمعه ما رأوا المصلحة في حذفه ومنه آية المتعة وصيغة القنوت فهو احتجاج باطل قائم على إهمال النصوص الصحيحة المتضافرة على أن الصحابة -رضوان الله عليهم- كانوا أحرص الناس على الاحتياط للقرآن وكانوا أيقظ الخلق في حراسة القرآن ولهذا لم يعتبروا من القرآن إلا ما ثبت بالتواتر وردوا كل ما لم يثبت تواتره لأنه غير قطعي ويأبى عليهم دينهم وعقلهم أن يقولوا بقرآنية ما ليس بقطعي وقد سبق لك ما وضعوه من الدساتير المحكمة الرشيدة في كتابة الصحف على عهد أبي بكر وكتابة المصاحف على عهد عثمان فارجع إليها إن شيء ت لتعرف مدى إمعان هؤلاء المبطلين في التجني والضلال وإذا كان هؤلاء الطاعنون يريدون أن يلمزوا الصحابة ويعيبوهم بهذه الحيطة البالغة لكتاب الله حتى أسقطوا ما لم يتواتر وما لم يكن في العرضة الأخيرة وما نسخت تلاوته وكان يقرؤه من لم يبلغه النسخ نقول إذا كانوا يريدون أن يلمزوا الصحابة والقرآن بذلك فالأولى لهم أن يلمزوا أنفسهم وأن يواروا سوأتهم لأن المسلمين كانوا ولا يزالون أكرم على أنفسهم من أن يقولوا في كتاب الله بغير علم وأن ينسبوا إلى الله ما لم تقم عليه حجة قاطعة وأن يسلكوا بالقرآن مسلك الكتب المحرفة والأناجيل المبدلة وإننا نذكر هؤلاء بتلك الكلمة التي يرددونها هم وهي من كان بيته من زجاج فلا يرجمن الناس بالحجارة.

وكلمة الفصل في هذا الموضوع أن آية المتعة التي يزعمون وصيغة القنوت التي يحكمون لم يثبت قرآنيتهما حتى يكونا في عداد القرآن وإن ادعوا قرآنيتهما فعليهم البيان {قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ}.

قال صاحب الانتصار ما نصه: إن كلام القنوت المروي أن أبي بن كعب أثبته في مصحفه لم تقم الحجة بأنه قرآن منزل بل هو ضرب من الدعاء وأنه لو كان قرآنا لنقل إلينا نقل القرآن وحصل العلم بصحته ثم قال ويمكن أن يكون منه كلام كان قرآنا منزلا ثم نسخ وأبيح الدعاء به وخلط بما ليس بقرآن ولم يصح ذلك عنه إنما روي عنه أنه أثبته في مصحفه وقد أثبت في مصحفه ما ليس بقرآن من دعاء أو تأويل ا هـ.

وهذا الدعاء هو القنوت الذي أخذ به السادة الحنفية وبعضهم ذكر أن أبيا -رضي الله عنه- كتبه في مصحفه وسماه سورة الخلع والحفد لورود مادة هاتين الكلمتين فيه وقد عرفت توجيه ذلك.

والخلاصة: أن بعض الصحابة الذين كانوا يكتبون القرآن لأنفسهم في مصحف أو مصاحف خاصة بهم ربما كتبوا فيها ما ليس بقرآن مما يكون تأويلا لبعض ما غمض عليهم من معاني القرآن أو مما يكون دعاء يجري مجرى أدعية القرآن في أنه يصح الإتيان به في الصلاة عند القنوت أو نحو ذلك وهم يعلمون أن ذلك كله ليس بقرآن ولكن ندرة أدوات الكتابة وكونهم يكتبون القرآن لأنفسهم وحدهم دون غيرهم هون عليهم ذلك لأنهم أمنوا على أنفسهم اللبس واشتباه القرآن بغيره فظن بعض قصار النظر أن كل ما كتبوه فيها إنما كتبوه على أنه قرآن مع أن الحقيقة ليست كذلك إنما هي ما علمت.

أضف إلى ذلك أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أتى عليه حين من الدهر نهى عن كتابة غير القرآن إذ يقول -صلى الله عليه وسلم- فيما يرويه مسلم لا تكتبوا عني ومن كتب عني شيئا غير القرآن فليمحه وذلك كله مخافة اللبس والخلط والاشتباه في القرآن الكريم.

وأما احتجاجهم الخامس: بأن كثيرا من آيات القرآن لم يكن لها قيد سوى تحفظ الصحابة وقد قتل بعضهم وذهب معهم ما كانوا يتحفظونه فلا يسلم لهم لأن نفس ما كان يتحفظه الشهداء من القراء كان يتحفظه كثير غيرهم أيضا من الأحياء الذين لم يستشهدوا ولم يموتوا بدليل قول عمر وأخشى أن يموت القراء في سائر المواطن ومعنى هذا أن القراء لم يموتوا كلهم إنما المسألة مسألة خشية وخوف ومعلوم أن أبا بكر كان من الحفاظ وكذلك عمر وعثمان وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم وهؤلاء عاشوا حتى جمع القرآن في الصحف وعاش منهم من عاش حتى نسخ في المصاحف وحينئذ فكتابة زيد ما كتبه هي كتابة لكل القرآن لم تفلت منه كلمة ولا حرف وكان القرآن كله مكتوبا كما سبق شرحه وبيانه حتى إن الصحابة في جمعه كانوا يستوثقون له بأن يعتمدوا على الحفظ والكتابة معا دون الاكتفاء بأحدهما وكانوا فيما يعتمدون عليه من الكتابة يتأكدون من أنه كتب بين يدي النبي -صلى الله عليه وسلم- ويطلبون على ذلك شاهدين كما سلف إيضاحه.

وأما احتجاجهم السادس: بأن ما كان مكتوبا من القرآن على العظام ونحوها كان غير منظم ولا مضبوط الخ فينقضه ما أثبتناه آنفا في جمع القرآن من أن ترتيب آياته كان توقيفيا وأن الرسول -صلى الله عليه وسلم- كان يرشد كتاب الوحي أن يضعوا آية كذا في مكان كذا من سورة كذا وكان يقرئها أصحابه كذلك ويحفظها الجميع ويكتبها من شاء منهم لنفسه على هذا النحو حتى صار ترتيب القرآن وضبط آياته معروفا مستفيضا بين الصحابة حفظا وكتابة ووجدوا ما كتب عند الرسول –صلى الله عليه وسلم- من القرآن مرتب الآيات كذلك في كل رقعة أو عظمة وإن كانت العظام والرقاع منتشرة وكثيرة مبعثرة على أننا قررنا غير مرة أن التعويل كان على الحفظ والتلقي قبل كل شيء ولم يكن التعويل على المكتوب وحده فلا جرم كان في الحفظ والكتابة معا ضمان للنظام والترتيب والضبط والحصر.

وأما قولهم في هذا الاحتجاج وقد ضاع بعضها فيظهر أنهم استندوا في ذلك إلى ما ورد من أنه فقدت آية من آخر سورة براءة فلم يجدوها إلا عند خزيمة بن ثابت فظن هؤلاء أن هذا اعتراف منا بضياع شيء من مكتوب القرآن وليس الأمر كما فهموا بل المعنى أن الصحابة لم يجدوا تلك الآية مكتوبة إلا عند خزيمة بخلاف غيرها من الآيات فقد كانت مكتوبة عند عدة من الصحابة ومع ذلك فقد كان الصحابة يقرؤونها ويحفظونها ويعرفونها بدليل قولهم فقدت آية وإلا فما أدراهم أنها فقدت من الكتابة لو لم يحفظوها.

وأما قولهم في هذا الاحتجاج أيضا إن ضياع ذلك البعض دعا الصحابة إلى دعوى النسخ وهو من غريب المزاعم فهو قول أثيم أرادوا به الطعن على النسخ وإنكاره وسيأتيك الكلام على النسخ وحكمته ودفع الشبه عنه في مبحث خاص إن شاء الله.

وأما احتجاجهم السابع: بما نسبوه إلى الحجاج فهي نسبة كاذبة لا برهان لهم بها ولا دليل عليها وها هو التاريخ فليأتوا لنا منه بسلطان مبين على أن الحجاج جمع المصاحف فضلا عن أنه نقص منها أو زاد فيها ولو أنه فعل ذلك لنقل إلينا متواترا لأن هذا مما تتوافر الدواعي على نقله وتواتره وكيف يفعل ذلك والأمة كلها تقره وأئمة الدين الموجودون في عهده كالحسن البصري يسكتون ولا ينكرون ولا يدافعون ولا يستقتلون إن هذا إلا اختلاق.

ثم إن الحجاج كان عاملا من العمال على بعض أقطار الإسلام فأنى له أن يجمع المصاحف ويحرقها فيما عدا ولايته التي هو عامل عليها وإذا فرضنا أن الحجاج كان له من القوة والشوكة ما أسكت به كل الأمة في زمانه على هذا الخرق الواسع في الإسلام والقرآن فما الذي أسكت المسلمين بعد انقضاء عهد الحجاج؟.

وإذا كان الحجاج قد استطاع التحكم في المصاحف والتلاعب فيها بالزيادة والنقص فكيف استطاع أن يتحكم في قلوب الحفاظ وهم آلاف مؤلفة في ذلك العهد حتى يمحو منها ما شاء ويثبت ما أراد هذه دعاوى ساقطة تحمل أدلة سقوطها في ألفاظها وتدل على جرأة القوم وإغراقهم في الجهل والضلال {وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ} نسأل الله السلامة بمنه وكرمه آمين

نكتفي بهذا القدر في هذه المحاضرة ونستكمل حديثنا عن هذه الشبهات في المحاضرة القادمة إن شاء الله تعالى.

**المحاضرة العشرون**

**ما أثير من شبهات من المغرضين حول قضية جمع القرآن (2)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد:

ففي هذه المحاضرة بإذن الله تعالى نستكمل حديثا عن بعض الشبهات التي أثيرت حول جمع القرآن وفندها الشيخ الزرقاني.

تكملة الحديث عن بعض الشبهات التي أثيرت حول جمع القرآن.

يقول -رحمه الله-:

الشبهة الثانية:

يقولون إن القرآن كما حصل فيه نقص عند الجمع حصلت فيه زيادة:

والدليل على ذلك إنكار ابن مسعود أن المعوذتين من القرآن وأن في القرآن ما هو من كلام أبي بكر وكلام عمر.

وننقض هذه الشبهة:

أولا: بأن ابن مسعود لم يصح عنه هذا النقل الذي تمسكتم به من إنكاره كون المعوذتين من القرآن والمسألة مذكورة في كثير من كتب التفسير وعلوم القرآن مع تمحيصها والجواب عليها وخلاصة ما قالوه أن المسلمين أجمعوا على وجوب تواتر القرآن ويشكل على هذا ما نقل من إنكار ابن مسعود قرآنية الفاتحة والمعوذتين بل روي أنه حك من مصحفه المعوذتين زعما منه أنهما ليستا من القرآن وقد أجابوا عن ذلك بمنع صحة النقل، قال النووي في شرح المهذب ما نصه: أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القرآن وأن من جحد شيئا منها كفر وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح ا هـ.

وقال ابن حزم في كتاب القدح المعلى: هذا كذب على ابن مسعود وموضوع بل صح عن ابن مسعود نفسه قراءة عاصم وفيها المعوذتان والفاتحة وفي صحيح مسلم عن عقبة بن عامر أنه -صلى الله عليه وسلم- قرأهما في الصلاة زاد ابن حبان من وجه آخر عن عقبة بن عامر أيضا فإن استطعت ألا تفوتك قراءتهما في صلاة فافعل.

وأخرج أحمد من طريق أبي العلاء بن الشخير عن رجل من الصحابة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أقرأنا المعوذتين وقال له إذا أنت صليت فاقرأ بهما . وإسناده صحيح.

ثانيا: يحتمل أن إنكار ابن مسعود لقرآنية المعوذتين والفاتحة على فرض صحته كان قبل علمه بذلك فلما تبين له قرآنيتهما بعد تم التواتر وانعقد الإجماع على قرآنيتهما كان في مقدمة من آمن بأنهما من القرآن.

قال بعضهم: يحتمل أن ابن مسعود لم يسمع المعوذتين من النبي -صلى الله عليه وسلم- ولم تتواترا عنده فتوقف في أمرهما وإنما لم ينكر ذلك عليه لأنه كان بصدد البحث والنظر والواجب عليه التثبت في هذا الأمر ا هـ.

ولعل هذا الجواب هو الذي تستريح إليه النفس لأن قراءة عاصم عن ابن مسعود ثبت فيها المعوذتان والفاتحة وهي صحيحة ونقلها عن ابن مسعود صحيح.

وكذلك إنكار ابن مسعود للمعوذتين جاء من طريق صححه ابن حجر إذا فليحمل هذا الإنكار على أولى حالات ابن مسعود جمعا بين الروايتين وما يقال في نقل إنكاره قرآنية المعوذتين يقال في نقل إنكاره قرآنية الفاتحة بل نقل إنكاره قرآنية الفاتحة أدخل في البطلان وأغرق في الضلال باعتبار أن الفاتحة أم القرآن وأنها السبع المثاني التي تثنى وتكرر في كل ركعة من ركعات الصلاة على لسان كل مسلم ومسلمة فحاشى لابن مسعود أن يكون قد خفي عليه قرآنيتها فضلا عن إنكاره قرآنيتها وقصارى ما نقل عنه أنه لم يكتبها في مصحفه وهذا لا يدل على الإنكار.

قال ابن قتيبة ما نصه: وأما إسقاطه الفاتحة من مصحفه فليس لظنه أنها ليست من القرآن معاذ الله ولكنه ذهب إلى أن القرآن إنما كتب وجمع بين اللوحين مخافة الشك والنسيان والزيادة والنقصان ا هـ.

ومعنى هذا أن عدم كتابة ابن مسعود للفاتحة في مصحفه كان سببه وضوح أنها من القرآن وعدم الخوف عليها من الشك والنسيان والزيادة والنقصان.

ثالثا: أننا إن سلمنا أن ابن مسعود أنكر المعوذتين وأنكر الفاتحة بل أنكر القرآن كله فإن إنكاره هذا لا يضرنا في شيء لأن هذا الإنكار لا ينقض تواتر القرآن ولا يرفع العلم القاطع بثبوته القائم على التواتر ولم يقل أحد في الدنيا إن من شرط التواتر والعلم اليقيني المبني عليه ألا يخالف فيه مخالف وإلا لأمكن من هدم كل تواتر وإبطال كل علم قام عليه بمجرد أن يخالف فيه مخالف ولو لم يكن في العير ولا في النفير.

قال ابن قتيبة في مشكل القرآن: ظن ابن مسعود أن المعوذتين ليستا من القرآن لأنه رأى النبي -صلى الله عليه وسلم- يعوذ بهما الحسن والحسين فأقام على ظنه ولا نقول إنه أصاب في ذلك وأخطأ المهاجرون والأنصار اهـ.

رابعا: أن ما زعموه من أن آية: {وَمَا مُحَمَّدٌ إِلا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ} الخ من كلام أبي بكر فهو زعم باطل لا يستند إلى دليل ولا شبه دليل وقد جاء في الروايات الصحيحة أنها نزلت في واقعة أحد لعتاب أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على ما صدر منهم وأنها ليست من كلام أبي بكر وذلك أنه لما أصيب المسلمون في غزوة أحد بما أصيبوا به وكسرت رباعية النبي -صلى الله عليه وسلم- وشج وجهه الشريف وجحشت ركبته وشاع بين المقاتلة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قد قتل هنالك قال بعض المسلمين ليت لنا رسولا إلى عبد الله بن أبي فيأخذ لنا أمانا من أبي سفيان وبعضهم جلسوا وألقوا بأيديهم وقال أناس من المنافقين إن كان محمد قد قتل فألحقوا بدينكم الأول فقال أنس بن النضر عم أنس بن مالك إن كان محمد قتل فإن رب محمد لم يقتل وما تصنعون بالحياة بعد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقاتلوا على ما قاتل عليه وموتوا على ما مات عليه ثم قال اللهم إني أعتذر إليك مما قال هؤلاء يعني المسلمين وأبرأ إليك مما قال هؤلاء يعني المنافقين ثم شد بسيفه فقاتل حتى قتل -رضي الله عنه-.

وروي أن أول من عرف رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كعب بن مالك فقد ورد أنه قال عرفت عينيه تحت المغفر تزهران فناديت بأعلى صوتي يا معشر المسلمين أبشروا هذا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فانحاز إليه ثلاثون من أصحابه -رضي الله عنهم- ينافحون عنه ثم لام النبي -صلى الله عليه وسلم- أصحابه على الفرار فقالوا يا رسول الله فديناك بآبائنا وأبنائنا أتانا الخبر أنك قتلت فرعبت قلوبنا فولينا مدبرين فأنزل الله تعالى هذه الآية: {وَمَا مُحَمَّدٌ إِلا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً} الخ من سورة آل عمران.

والظاهر أن هؤلاء الطاعنين بزيادة هذه الآية وأنها من كلام أبي بكر يعتمدون فيما طعنوا على ما كان من عمر يوم وفاة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ومن رد أبي بكر عليه بهذه الآية فزعموا أنها من كلام أبي بكر وما هي من كلام أبي بكر إنما هي من كلام رب العزة أنزلها قبل وفاة الرسول -صلى الله عليه وسلم- ببضع سنين والمسلمون جميعا ومنهم أبو بكر وعمر يحفظونها ويعرفونها غير أن منهم من ذهب عنها كعمر لهول الحادث وشدة الصدمة وتصدع قلبه بموت رسول الرحمة وهادي الأمة -صلى الله عليه وسلم- وكان من آثار ذلك أن عمر -رضي الله عنه- غفل عن هذه الآية يوم توفي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقام يومئذ وقال إن رجالا من المنافقين يزعمون أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- توفي وإن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ما مات ولكنه ذهب إلى ربه كما ذهب موسى بن عمران فقد غاب عن قومه أربعين ليلة ثم رجع إليهم بعد أن قيل مات والله ليرجعن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كما رجع موسى فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم زعموا أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مات هنالك نهض أبو بكر ينقذ الموقف فقال على رسلك يا عمر أنصت فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس من كان يعبد محمدا فإن محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت ثم تلا هذه الآية وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل إلى آخرها قال الراوي فوالله لكأن الناس لم يعلموا أن هذه الآية نزلت حتى تلاها أبو بكر يومئذ فأخذها الناس من أبي بكر وقال عمر ما هو إلا أن سمعت أبا بكر تلاها فعقرت حتى وقعت على الأرض ما تحملني رجلاي وعرفت أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قد مات ا هـ وهذه الآية كما ترى لا يشم منها رائحة أنها من كلام أبي بكر بلى هي تحمل في طيها أدلة كونها من كلام الله وأن الصحابة يعلمون أنها من كلام الله نزلت قبل أن ينزل بهم هذا الخطب الفادح ببضع سنين ولكن ما الحيلة فيمن أعماهم الهوى والتعصب {فَإِنَّهَا لا تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ}.  
خامسا: أن ما ادعوه من أن آية واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى من كلام عمر مردود أيضا بمثل ما رددنا به زعمهم السابق في آية وما محمد إلا رسول الخ بل زعمهم هذا أظهر في البطلان لأن الثابت عن عمر أنه قال للنبي -صلى الله عليه وسلم- لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى في سورة البقرة وهناك فرق بين كلمة عمر في تمنيه الذي هو سبب النزول وبين كلمة القرآن النازلة بذلك السبب فأنت ترى أن الآية جاء فيها الفعل بصيغة الأمر ولم يقرن بلفظ لو أما تمني عمر فجاء الفعل فيه بصيغة الماضي وقرن بلفظ لو وتحقيق القرآن أمنية أو أمنيات لعمر لا يدل على أن ما نزل تحقيقا لهذه التمنيات يعتبر من كلام عمر بل البعد بينهما شاسع والبون بعيد.

الشبهة الثالثة:

يزعم بعض غلاة الشيعة أن عثمان ومن قبله أبو بكر وعمر أيضا حرفوا القرآن وأسقطوا كثيرا من آياته وسوره ورووا عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله أن القرآن الذي جاء به جبريل إلى محمد -صلى الله عليه وسلم- كان سبعة عشر ألف آية وروى محمد بن نصر عنه أنه قال كان في سورة لم يكن اسم سبعين رجلا من قريش بأسمائهم وأسماء آبائهم وروى محمد بن جهم الهلالي وغيره عن أبي عبد الله أن لفظ: {أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ} في سورة النحل ليس كلام الله بل هو محرف عن موضعه وحقيقة المنزل أئمة هي أزكى من أئمتكم.

ومنهم من قال إن القرآن كانت فيه سورة تسمى سورة الولاية وأنها أسقطت بتمامها وأن أكثر سورة الأحزاب سقط إذ أنها كانت مثل سورة الأنعام فأسقطوا منها فضائل أهل البيت.

وكذلك ادعوا أن الصحابة أسقطوا لفظ ويلك من قبل {لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا} وأسقطوا لفظ عن ولاية علي من بعد {وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُولُونَ } وأسقطوا لفظ بعلي بن أبي طالب من بعد {وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ} وأسقطوا لفظ آل محمد من بعد {وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا} إلى غير ذلك.

فالقرآن الذي بأيدي المسلمين اليوم شرقا وغربا أشد تحريفا عند هؤلاء الشيعيين من التوراة والإنجيل وأضعف تأليفا منهما وأجمع للأباطيل {قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ}.

وننقض هذه الشبهة بما يأتي:

أولا: أنها اتهامات مجردة عن السند والدليل وكانت لا تستحق الذكر لولا أن رددها بعض الملاحدة وربما يخدع بها بعض المفتونين ويكفي في بطلانها أنهم لم يستطيعوا ولن يستطيعوا أن يقيموا عليها برهانا ولا شبه برهان.

|  |  |
| --- | --- |
| والدعاوى ما لم يقيموا عليها | بينات أبناؤها أدعياء |

ولكن هكذا شاءت حماقتهم وسفاهتهم: {وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ}.

ثانيا: أن بعض علماء الشيعة أنفسهم تبرأ من هذا السخف ولم يطق أن يكون منسوبا إليهم وهو منهم فعزاه إلى بعض من الشيعة جمح بهم التفكير وغاب عنهم الصواب. قال الطبرسي في مجمع البيان ما نصه: أما الزيادة فيه -أي القرآن- فمجمع على بطلانها وأما النقصان فقد روي عن قوم من أصحابنا وقوم من الحشوية والصحيح خلافه وهو الذي نصره المرتضى واستوفى الكلام فيه غاية الاستيفاء ا هـ..

وقال الطبرسي أيضا في مجمع البيان ما نصه: أما الزيادة في القرآن فمجمع على بطلانها وأما النقصان فهو أشد استحالة. ثم قال: إن العلم بصحة نقل القرآن كالعلم بالبلدان والحوادث الكبار والوقائع العظام والكتب المشهورة وأشعار العرب المسطورة فإن العناية اشتدت والدواعي توفرت على نقله وحراسته وبلغت إلى حد لم يبلغه شيء فيما ذكرناه لأن القرآن مفخرة النبوة ومأخذ العلوم الشرعية والأحكام الدينية وعلماء المسلمين قد بلغوا في حفظه وحمايته الغاية حتى عرفوا كل شيء اختلف فيه من إعرابه وقراءته وحروفه وآياته فكيف يجوز أن يكون مغيرا أو منقوصا مع العناية الصادقة والضبط الشديد ا هـ.

ثالثا: أن التواتر قد قام والإجماع قد انعقد على أن الموجود بين دفتي المصحف كتاب الله من غير زيادة ولا نقصان ولا تغيير ولا تبديل والتواتر طريق واضحة من طرق العلم والإجماع سبيل قويم من سبل الحق {فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلالُ}.

رابعا: أن الإمام علي بن أبي طالب –رضي الله عنه- وهو الذي يزعمون أنهم يناصرونه ويتشيعون له بهذه الهذيانات صح النقل عنه بتحبيذ جمع القرآن على عهد أبي بكر ثم عهد عثمان ولعلك لم تنس أنه قال في جمع أبي بكر ما نصه أعظم الناس أجرا في المصاحف أبو بكر رحمة الله على أبي بكر هو أول من جمع كتاب الله وكذلك قال في جمع عثمان ما نصه: يا معشر الناس اتقوا الله وإياكم والغلو في عثمان وقولكم حراق مصاحف فوالله ما حرقها إلا عن ملأ منا أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وقوله لو كنت الوالي وقت عثمان لفعلت في المصاحف مثل الذي فعل عثمان وبهذا قطع الإمام ألسنة أولئك المفترين ورد كيدهم في نحورهم مخذولين فأين يذهبون {إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ} {رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ}.

خامسا: أن الخلافة قد انتهت إلى علي –رضي الله عنه- بعد أبي بكر وعمر وعثمان فماذا منعه أن يجهر وقتئذ بالحق في القرآن وأن يصحح للناس ما أخطأ فيه أسلافه على هذا الزعم والبهتان مع أنه الإمام المعصوم في عقيدة أولئك المبطلين ومع أنه كان من سادات حفظة القرآن ومن أشجع خلق الله في نصرة الدين والإسلام ولقد صار الأمر بعده إلى ابنه الحسن -رضي الله عنه- فماذا منعه الآخر من انتهاز هذه الفرصة كي يظهر حقيقة كتاب الله للأمة هذه مزاعم لا يقولها إلا مجنون ولا يصدق بها إلا مأفون.

الشبهة الرابعة: يقولون: ورد أن عبد الله بن مسعود قال يا معشر المسلمين أعزل عن نسخ المصاحف ويتولاه رجل والله لقد أسلمت وإنه لفي صلب رجل كافر اهـ.  قالوا وهو يعني بهذا الرجل زيد بن ثابت ويريد بذلك الكلام الطعن على جمع القرآن وهذا يدل بالتالي على أن القرآن الموجود بين أيدينا ليس موضع ثقة ولم يبلغ حد التواتر.

وننقض شبهتهم هذه:

أولا: بأن كلام ابن مسعود هذا إذا صح لا يدل على الطعن في جمع القرآن إنما يدل على أنه كان يرى في نفسه أنه هو الأولى أن يسند إليه هذا الجمع لأنه كان يثق بنفسه أكثر من ثقته بزيد في هذا الباب وذلك لا ينافي أنه كان يرى في زيد أهلية وكفاية للنهوض بما أسند إليه وإن كان هو في نصر نفسه أكفأ وأجدر غير أن المسألة تقديرية ولا ريب أن تقدير أبي بكر وعمر وعثمان لزيد أصدق من تقدير ابن مسعود له كيف وقد عرفت فيما سبق مجموعة المؤهلات والمزايا التي توافرت فيه حتى جعلته الجدير بتنفيذ هذه الغاية السامية أضف إلى ذلك أن عثمان ضم إليه ثلاثة ثم كان هو وجمهور الصحابة مشرفين عليهم مراقبين لهم وناهيك في عثمان أنه كان من حفاظ ومعلمي القرآن وخلاصة هذا الجواب أن اعتراض ابن مسعود على فرض صحته كان منصبا على طريقة تأليف لجنة الجمع لا على صحة نفس الجمع مع أن كلمة ابن مسعود السالفة لا تدل على أكثر من أنه كان يكبر زيدا بزمن طويل إذ كان عبد الله مسلما وزيد لا يزال ضميرا مستترا في صلب أبيه وليس هذا بمطعن في زيد فكم ترك الأول للآخر ولو كان الأمر بالسن لاختل كثير من نظام الكون ثم إن كلمة ابن مسعود ربما يفهم منها الطعن في زيد من ناحية أن أباه كان كافرا ولكن هذا ليس بمطعن فكثير من أكابر الصحابة كانوا في مبدأ أمرهم كفارا وخرجوا من أصلاب آباء كافرين والله تعالى يقول: {وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} ويقول: { قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ }.

ثانيا: أننا إذا سلمنا صحة ما نقل عن ابن مسعود وسلمنا أنه أراد الطعن في صحة جمع القرآن لا نسلم أنه دام على هذا الطعن والإنكار بدليل ما صح عنه أنه رجع إلى ما في مصحف عثمان وحرق مصحفه في آخرة الأمر حين تبين له أن هذا هو الحق وبدليل ما صح عنه من قراءة عاصم عن زرعة وقد تقدم.

ثالثا: أن كلام ابن مسعود هذا على تسليم صحته وأنه أراد به الطعن في صحة الجمع وأنه دام عليه ولم يرجع عنه لا نسلم أنه يدل على إبطال تواتر القرآن فإن التواتر كما أسلفنا يكفي في القطع بصحة مرويه أن ينقل عن جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب بشروطه وليس من شروطه ألا يخالف فيه مخالف حتى يقدح في تواتر القرآن أن يخالف فيه ابن مسعود أو غير ابن مسعود ما دام جم غفير من الصحابة قد أقروا جمع القرآن على هذا النحو في عهد أبي بكر مرة وفي عهد عثمان مرة أخرى.

وهناك شبهات أخرى قد مر في ما ذكرناه عن الجمع ما يدحضها كبعض ما يتعلق بفقدان الآية التي وجدت عند خزيمة بن ثابت وكذلك بما يتعلق بكتابة القرآن في اللخاف والعسب ولا يصح لأي شبهة من هذه الشبه وجه والحمد لله.

**المحاضرة الحادية والعشرون**

**أسباب الاختلاف في التفسير**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

أما بعد

ففي هذه المحاضرة بإذن الله تعالى نبدأ الحديث عن مبحث مهم من مباحث علوم القرآن وهو أسباب الاختلاف في التفسير .

وقد اهتم أهل العلم بهذا الفن من فنون علوم القرآن حتى أفرد مؤخرا برسائل علمية مستقلة بعد أن كان ضمن مباحث علوم القرآن وفي غضونها في كتب المتقدمين .

ومما كتب في ذلك على وجه الاستقلالية :

اختلاف المفسرين \_ أسبابه وآثاره . رسالة دكتوراه للأستاذ الدكتور سعود بن عبد الله الفنيسان

الخلاف بين المفسرين- مظاهره وأسبابه رسالة مختصرة بقلم : أ.د/ أحمد سعد الخطيب.

الاختلاف في التفسير - حقيقته وأسبابه . رسالة مختصرة د.وسيم فتح الله .

أسباب اختلاف المفسرين – كتيب لطيف لمحمد بن عبد الرحمن الشايع .

ونلاحظ أن موضوع الاختلاف في التفسير يعالج الكلام فيه من أوجه ثلاثة :

الأول : تعريفه وحقيقته وإثبات وقوعه .

الثاني : أسبابه .

الثالث : آثاره .

وموضوعنا هنا هو أسبابه لكننا سنعرج لا محالة على تعريفه وحقيقته ووقوعه وأما آثاره فتحتاج إلى أن تفرد بمحاضرات أخرى ولذا نشير إليها إشارات سريعة في تضاعيف محاضراتنا.

ولكون كتاب الدكتور الفنيسان هو أجمع ما كتب في ذلك يحسن بنا أن نستعرض موضوعات بحثه :

قال وفقه الله :

يقول الفنيسان :

إن موضوع "اختلاف المفسرين وأثره" موضوع هام ودقيق؛ يعتمد على الجهد ودقة الاستنباط أكثر من اعتماده على جمع النصوص، وترتيب الأقوال. ولذا اقتصرت في بحثي على الأسباب الرئيسية والأساسية لاختلاف المفسرين؛ مع بيان أثر هذا الاختلاف بينهم في العقائد والأحكام.   
ففي التمهيد: بينت نشأة التفسير، وتاريخ تدوينه، وكيف كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يفسر القرآن لصحابته، وهل فسر لهم القرآن كله كاملاً أو لا؟.

كما بينت طريقة الصحابة والتابعين في تفسير القرآن، مع توضيح ذلك بنماذج وأمثلة عديدة، وأوضحت – باختصار – مناهج المفسرين واتجاهاتهم في القديم والحديث.

وفي الباب الأول: "الأسباب العامة لاختلاف المفسرين"؛ تحدثت فيه عن:

(1) قراءات القرآن، وشروط قبولها، وكيف كانت سببا للاختلاف بين المفسرين، وثمرة هذا الاختلاف؛ كما بينت الاختلاف في الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن مع ترجيح ما ظهر لي رجحانه. وبحثت مسألة: هل المصحف الذي بين أيدينا – اليوم – يقتصر على حرفٍ واحدٍ، أو هو شاملٌ للأحرف السبعة كلها؟ وبينت أيضاً بإيجاز تاريخ تدوين القراءات، وهل يشترط التواتر في القراءة أو لا؟.

(2) كما بينت كيف يكون إعراب الكلمة أو الاشتراك اللفظي سبباً للاختلاف بين العلماء، وأثر ذلك في تفسير القرآن، وبينت – أيضاً – أن حمل "الكلمة" على الحقيقة عند قوم، وعلى المجاز عند آخرين، تكون سبباً للاختلاف في تفسير الآية بين المفسرين؛ كما بينت أثر هذا في تأويل آيات الأسماء والصفات عند القائلين بالمجاز في القرآن، ورددت على أدلة المؤولين، وقررت عقيدة السلف، كما بينت – أيضاً أن عموم اللفظة عند قوم وخصوصها عند آخرين؛ هو أحد أسباب الاختلاف بين المفسرين، وبينت أثر هذا الاختلاف في أكثر من آية، وكذلك في الإطلاق والتقييد والبيان والإجمال.

(3) وكثيراً ما نسمع عن السلف: أن الآية منسوخة نسختها آية (كذا) فبينت معنى النسخ، وحقيقته عند السلف، ومن جاء بعدهم ومنشأ الخلاف وأثره في أكثر من آية.

(4) وأوضحت – أيضاً – معنى التشابه في القرآن وحقيقته، والخلاف فيه، وموقف المفسرين قديماً وحديثاً من التفسير بالرأي والعقل، وأثر هذا في تفسير آيات القرآن الكريم في مواضع كثيرة.

وفي الباب الثاني: تتبعت الأسباب الخاصة لاختلاف المفسرين، فتحدثت عن:   
1. ما له صلة بسند الرواية – مما يفسر به القرآن – كوصول الحديث لمجتهد دون آخر، أو ثبوته عنده دون غيره، والخلاف في تخصيص الآية بالحديث، إذا أنكر الراوي روايته عنه، أو خصص في الآية بعمل الرواية إذا خالف روايته، أو كان راوي الحديث مستور الحال.   
وقد سقت الخلاف بين العلماء في هذا كله، ورجحت ما بان لي رجحانه، وبينت أثر الاختلاف بين المفسرين في مواضع كثيرة من القرآن.

2. كما بينت – أيضاً – الأسباب الخاصة لاختلاف المفسرين – مما له صلة بمتن الرواية – مثل: التفاوت بين المفسرين في الفهم؛ نظراً لتفاوتهم في حفظ السنة النبوية، واللغة العربية، ودلالتهما على الحكم الشرعي، وأثر ذلك في تفسير القرآن، ومثل وجود التعارض – في الظاهر – بين أدلة الكتاب والسنة. وقد فصلت في هذا وبينت خلاف العلماء، ومنشأه، وأثر هذا الاختلاف في آيات القرآن الكريم .

ومثل: تخصيص الآية بالحديث الضعيف، وقد حكيت خلاف العلماء في ذلك، ومنشأه، وأثره في تفسير القرآن الكريم .

3. كما بينت الاختلاف في مصادر التشريع – التبعية – كالقياس والمصالح المرسلة، والاستحسان، وشرع من قبلنا، والاحتجاج بمفهوم المخالفة، وتعليل الأحكام، وحكم الزيادة على النص. فبينت خلاف العلماء في هذا ومنشأه، وثمرته في تفسير القرآن الكريم في أكثر من آية.

4. ويعتبر الاختلاف في العقيدة سمة بارزة في كتب التفسير، فاخترت تفسيرين جعلتهما نموذجين للانحراف في العقيدة، هما: مجمع البيان[للطبرسي الشيعي]، وتفسير الكشاف [للزمخشري المعتزلي]، وقد أفضت – بعض الشيء – في هذا مع النقد والتوجيه لكل مسألة سقتها، سواء كانت في العقيدة أو الأحكام، وبينت خلاف المفسرين في هذا، ومنشأه وثمرته في أكثر من آية من آيات القرآن الكريم.

(5) كما يعتبر الانتماء المذهبي من أبرز أسباب الاختلاف بين المفسرين؛ لذا فقد درست فيه نموذجين من التفسير، هما: تفسير القرطبي المالكي، وتفسير الجصاص الحنفي، وقد اخترتهما على غيرهما لظهور التعصب المذهبي فيهما أكثر من غيرهما ولشمولهما لأكثر الأحكام الفقهية، وقد سقت الخلاف في كل مسألة، وحررت محل النزاع وبينت أثره في آيات كثيرة.   
وعقدت باباً – خاصاً- لبيان أثر الاختلاف بين المفسرين في العقائد والأحكام ففي العقيدة بحثت ثلاث مسائل:

الأولى: زيادة الإيمان ونقصانه.

الثانية: حكم الاستثناء في الإيمان، وتعليقه بالمشيئة.

الثالثة: الحسن والقبح العقليان.

فبينت منشأ اختلاف العلماء، ودليل كل قول، وتحرير محل النزاع وبيان ثمرة الخلاف في آيات من القرآن الكريم.

أما أثر الاختلاف في الأحكام الفقهية فقد اخترت آيات الأحكام في سورة الحج؛ لاشتمالها على أهم مناسك الحج، فبينت خلاف العلماء في هذا ومنشأه. وثمرته.

وأخيراً: إن هذا جهد المقل، فإن وفقت فمن الله، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان، وما توفيقي إلا بالله.

انتهى كلام الدكتور الفنيسان ومن أراد الاستزادة في هذا المبحث فعليه بالرجوع إلى كتابه

وسوف نحاول عرض زبدة ما كتبه بعض من تقدم ذكرهم في هذه المحاضرة وما يتبعها إن شاء الله تعالى .

فنقول :

مما لا شك فيه أن علوم القرآن والتفسير من أشرف العلوم إن لم تكن أشرفها، ذلك أن مرادها التوصل إلى فهم أشرف كلام وأحسنه على الإطلاق، كلام الخالق سبحانه وتعالى إلى عباده وعبيده، ولقد أمرنا عز وجل بتدبر كتابه فقال :" أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها، فكان الاشتغال بذلك من أفضل ما قُضيت فيه الأوقات وفنيت فيه الأعمار، وإن الناظر في علم التفسير وكتب التفسير ليقف على ما لا مفرَّ من الإقرار به ألا وهو وقوع الاختلاف في هذا التفسير، إذ إن وقوع الاختلاف في تفسير كتاب الله عز وجل حقيقة لا ينكرها إلا مكابر أو عديم الاطلاع على كتب التفسير والمفسرين، ولكن ما يهمنا في هذا المقام هو تحرير مسألة الاختلاف في التفسير هذه من جهتين :

أولاهما : هي كون هذا الاختلاف الواقع في التفسير حقيقياً أم متوهماٌ .

وثانيهما : هي كون هذا الاختلاف مطعناً في القرآن الكريم أم لا، ونحن نعلم جواب الجهة الثانية وهو السلب حتماً حيث قال تعالى :" أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً" ولما كان هذا الاختلاف الواقع في التفسير يمثل مورداً من موارد الشبهات التي يُلبِّس بها المغرضون على المسلمين ويثيرون الفتن من خلالها ويشككونهم في كتاب ربهم كان واجباً علينا تحرير هذه المسألة من أجل الرد على هؤلاء المغرضين حتى لا يفتتن بهم عامة المسلمين أو طلاب العلم ونحوه.

وإن الذي يقرأ كتب التفسير، خاصة الكتب التي عنيت بنقل أقوال الصحابة والتابعين، وهى التى نسميها كتب التفسير بالمأثور كجامع البيان للطبري وغيره، الذي يقرأ في هذه الكتب يأخذه العجب حين يقف على هذا الكم الهائل من الأقوال حول تفسير الآيات القرآنية، ولابد من أن تحيك بصدره هذه الأسئلة:

- لماذا كل هذه الآراء المتعددة ؟

- لماذا لم يجمعوا على رأى واحد في التفسير ؟

- وهل هذه الأقوال متعارضة أم يمكن الجمع بينها ؟

- وأهم سؤال في ذلك هو : ما السبب في هذا الاختلاف ؟

المطلب الأول : معنى الاختلاف في التفسير :

الاختلاف لغةً من اختلف ضد اتفق، أما التفسير فهو لغةً من الفسر – بسكون السين - أي الإبانة وكشف المغطى، والتفسير لغةً أيضاً نظر الطبيب إلى بول المريض (ليستدل على المرض)، وقال الجرجاني : التفسير في الأصل الكشف والإظهار، وفي الشرع : توضيح معنى الآية وشأنها وقصتها والسبب الذي نزلت فيه بلفظ يدل عليه دلالة ظاهرة.

ويمكن تعريف التفسير اصطلاحاً بأنه " علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية".

وعلى هذا يكون المراد بالاختلاف في التفسير عدم اتفاق الباحثين في القرآن الكريم على دلالة الآية أو اللفظ القرآني على مراد الله تعالى منها، بحيث يتوصل المفسر إلى معنى مغاير – ولو في الظاهر – لما توصل إليه غيره.

ولما كان التفسير ينقسم عموماً إلى قسمين كبيرين هما التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي، وإن حقيقة وأسباب الاختلاف قد تتباين في كل منهما، فإنا نتناول هذين القسمين بكلمة موجزة فيما يلي:

أولاً : التفسير بالمأثور :

تقدم معنا أن معنى التفسير الكشف والبيان، وأنه في الاصطلاح البحث في كتاب الله تعالى بغية التوصل إلى مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية. أما التفسير بالمأثور فحاصل كلام أهل التفسير فيه أنه :" تفسير القرآن الكريم بما جاء في القرآن الكريم أو السنة أو كلام الصحابة"، ثم إن كثيراً من أهل التفسير على أن من لم يجد من القرآن أو السنة أو كلام الصحابة ما يقف به على مراد الله تعالى فإنه يأخذ بأقوال التابعين على اختلاف بين المفسرين في قيمة هذا التفسير أو مدى إلزامه للمفسر، ولعل الراجح بالنسبة للتفسير المأثور عن التابعين أن ما أجمعوا عليه حجة، وأن ما اختلفوا فيه ليس بحجة على من خالفهم، ثم يُنظر إلى من أُثر عنه فإن كان ممن يأخذ عن أهل الكتاب فلا يعتمد عليه وإن كان ممن لا يأخذ عنهم فتُعتبر أقوالهم ، والله تعالى أعلم.

وإن من نافلة القول أن نقرر أن تفسير القرآن بالقرآن حجة قطعاً لأن القرآن كله صحيح، وأما السنة فالمقصود ما هو مقبول منها – وهو الصحيح والحسن – فكذلك، وكذلك الحال بالنسبة للمنقول عن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم. والخلاصة ها هنا أن العمدة على علوم الرواية في هذا اللون من التفسير للقرآن الكريم.

ثانياً : التفسير بالرأي :

الرأي لغةً الاعتقاد، واصطلاحاً : الاجتهاد ، وأصحاب الرأي : أصحاب القياس لأنهم يقولون برأيهم فيما لم يجدوا فيه حديثاً أو أثراً.

والحاصل من هذا أن التفسير بالرأي يعتمد على النظر والاجتهاد أو على " الدراية" سواء أكان الاجتهاد في الترجيح بين احتمالات اللفظ أو الاعتماد على اللغة العربية ونحو ذلك، ولا يخفى أن هذا النوع من التفسير لا بد له من آلة شأنه شأن أي لون من ألوان الاجتهاد، فإذا ما حصّل المفسر بالرأي هذه الآلة والتزم بضوابطها وبمنهجها الصحيح كان تفسيره من النوع المقبول – وعليه يُحمل قول من يرى جواز التفسير بالرأي – وأما إذا ما ما اقتحم من ينتسب إلى التفسير هذا البحر العباب بدون آلة سليمة ولم يلتزم بضوابط الاجتهاد والنظر الصحيح في كتاب الله عز وجل فلا شك أنه يخرج من دائرة القبول إلى حيز الذم والرفض – وعلى مثل هذا التفسير المذموم يُحمل قول من يرى حرمة التفسير بالرأي- كما قال الشيخ الزرقاني :"فإن كان الاجتهاد موفقاً أي مستنداً إلى ما يجب الاستناد إليه بعيداً عن الجهالة والضلالة فالتفسير به محمود وإلا فمذموم"،

وأرى أن أختم هذه الإشارة الموجزة ببيان جملة الضوابط التي يجب على المفسر أن يلتزمها في اجتهاده بالرأي وهي :

1. البحث عن تفسير الآية في القرآن الكريم أولاً والسنة الصحيحة ثانياً فإن وجده فيهما فلا يعدل إلى رأيه البتة.
2. فإن لم يجد بحث في أقوال الصحابة فإن صحت فلها حكم المرفوع إذا كانت مما لا مجال للرأي فيه – كأسباب النزول – ولها حكم الموقوف على الصحابي فيما عدا ذلك ولكنها أيضاً حجة لقوة احتمال سماعها من الرسول صلى الله عليه وسلم ولوفرة ما تهيأ للصحابة رضوان الله تعالى عليهم من أسباب فهم كتاب الله تعالى كشهود تنزيله وبيان النبي صلى الله عليه وسلم لهم إياه وسلامة لغتهم ومعايشة ملابسات الوحي وغير ذلك.
3. مراعاة ما تقتضيه اللغة العربية خصوصاً معاني الألفاظ والتراكيب عند العرب وقت التنزيل، وعدم الخروج عن قواعد اللغة عند التفسير بالرأي.
4. مراعاة ما يقتضيه الشرع وما تدل عليه أصول الشريعة فلا يحكم بمجرد المعنى اللغوي بل يراعي ما يناسب مقاصد وأصول الشريعة، وأن هذا القرآن الكريم كلام الله تعالى أوحاه إلى نبيه صلى الله عليه وسلم ليأمر الناس وينهاهم به وليخبرهم عن ربهم جل في علاه، فينبغي مراعاة ذلك.
5. ألا يخوض في ما استأثر الله تعالى بعلمه كالمشتبهات التي ليس إلى تحديد مرادها من سبيل سوى النقل ولا نقل.
6. ألا يقطع بأن ما توصل إليه بالرأي والتدبر والنظر هو مراد الله تعالى.
7. ألا يعتقد رأياً ويحمل آيات القرآن عليه، فلا يجعل هواه حكماً على القرآن بل العكس.

فهذه لمحة موجزة عن التفسير بالرأي، وخلاصة أمره أنه تفسير قائم على الدراية، وهو – في نظري – جزء متمم للنوع الأول من التفسير القائم على الرواية، وباجتماعهما تكتمل حلة التفسير ما بين رواية قائمة على النقل الصحيح ودراية قائمة على تدبر العقل الصريح.

المطلب الثالث : وقوع الاختلاف في تفسير القرآن الكريم:

إن من المفيد قبل الاستطراد في هذا البحث أن نقرر وقوع هذا الاختلاف في التفسير حقيقةً، ليكون الكلام مبنياً على الواقع لا مجرد النظرية والاحتمال، وإن الأمثلة على اختلاف تفسير القرآن أكثر من أن تحصى، ولهذا أكتفي بعرض أربعة نماذج هاهنا، دون تفصيل في أسباب هذا الاختلاف فلهذا موضع آخر من البحث إن شاء الله، وفيما يلي هذه النماذج:

1. عند قراءة قوله تعالى :" يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم " نجد أن تفسير السلف لهذه النعمة جاء بأكثر من وجه، فعن مجاهد قال : فجّر لهم الحجر وأنزل عليهم المن والسلوى، وأنجاهم من عبودية آل فرعون. وقال أبو العالية: نعمته أن جعل منهم الأنبياء والرسل وأنزل عليهم الكتب.
2. في قوله تعالى :"اهدنا الصراط المستقيم" تعددت أقوال السلف رحمة الله عليهم فعن ابن مسعود أن " اهدنا الصراط المستقيم " هو الإسلام، وعن أبي العالية : هو النبي صلى الله عليه وسلم وصاحباه من بعده، وعن علي – مرفوعاً وموقوفاً وفي كليهما ضعف – أنه كتاب الله تعالى.
3. في قوله تعالى :" الرحمن على العرش استوى"، نجد أن السلف يفسرون الآية بظاهرها الذي يدل عليه اللفظ بلا تكلف ولا تأويل غير سائغ، فيفسرون الاستواء بمعنى : علا، واستقر.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في تفسير الآية : استوى بمعنى : علا اهـ. ولكن لا يكيفون هذه المعاني، كما سئل ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن قوله تعالى:" الرحمن على العرش استوى" كيف استوى ؟ قال : الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول ومن الله الرسالة وعلى الرسول البلاغ المبين وعلينا التصديق. أما أهل التعطيل – كالجهمية والمعتزلة ومن نحا نحوهما – فقد فسروا هذا الاستواء بالاستيلاء وصرفوه عن معناه اللغوي الحقيقي، فيقولون: معنى "استوى على العرش " أي استولى عليه. فهنا وقع اختلاف في التفسير كما هو واضح.

1. ومثال آخر في قوله تعالى :" وجوه يومئذ ناضرة. إلى ربها ناظرة" اختلف في تفسيرها، فقال ابن كثير في قوله تعالى :"إلى ربها ناظرة" أي : تراه عياناً كما رواه البخاري في صحيحه :" إنكم سترون ربكم عياناً"، ثم ذكر إجماع السلف من الصحابة والتابعين على هذا المعنى، في حين يفسر المعتزلة النظر إلى الله – كما هو ظاهر النص – بالرجاء والتوقع للنعمة والكرامة ، فهذا اختلاف في تفسير هذه الآية مرده إلى التفسير بالرأي عند أحد الفريقين.

فهذه أربعة نماذج من الاختلاف في التفسير، تبين وتؤكد لنا أن هذا الاختلاف حقيقةٌ لا مرية فيها، ولا شك أن مثل هذا الاختلاف قد يوهم البعض بوجود التناقض الذي قد يزعزع الثقة بكثير من التفسير، ولقد حان الأوان لأن نحاول سبر أسباب هذا الاختلاف بغية الوقوف على حقيقته؛ أهو اختلاف تنوع غير متعارض أم اختلاف تعارض يناقض بعضه بعضاً؟ وما تأثير ذلك كله على فهمنا وثقتنا بكتاب الله عز وجل؟ هذا ما نحاول الإجابة عليه في المبحث التالي إن شاء الله.

المبحث الثاني : الاختلاف في التفسير :

إن أسباب الاختلاف في تفسير القرآن الكريم متنوعة وكثيرة، وعند النظر في النماذج الأربعة المتقدمة يمكن أن نلاحظ أن النموذجين الأوليين يعرضان أقوالاً متعددة في تفسير الآية ولكن مردّ هذه الأقوال كلها إلى النقل، في حين أن النموذجين الأخيرين يحملان نوعاً آخر من التفسير المختلف فيه مرده إلى العقل أو الرأي، وقد أرجع شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أسباب الاختلاف في التفسير إلى أمرين اثنين، فقال :"الاختلاف في التفسير على نوعين : منه ما مستنده النقل فقط، ومنه ما يُعلم بغير ذلك، إذ العلم إما نقل مصدَّق، وإما استدلال محقَّق" وعند التأمل في النماذج المعروضة آنفاً يمكن ملاحظة أن مستند الاختلاف في النموذجين الأوليين هو النقل مثلاً، في حين أن النموذجين الأخيرين يعرضان للنوع الثاني من الاختلاف المستند على الرأي والاستدلال، وبكلام آخر نقول أسباب الاختلاف تتباين باعتبار التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي، وإن فهم هذا التباين كما سنعرض إن شاء الله يعين على تصور حقيقة هذا الاختلاف وأثره على التفسير.

الاختلاف ينقسم إلى قسمين :

أحدهما : اختلاف تضاد وتناقض. وهو المعارضة من كل وجه بحيث لا يمكن الالتقاء مطلقاً   
وقد جاء تعريفه في الإتقان بأنه ما يدعو فيه أحد الشيئين إلى خلاف الآخر

ومثل هذا النوع لا وجود له في القرآن الكريم مطلقاً ، لا في القراءات و لا في غيرها ، إلا ما كان من الناسخ والمنسوخ والقارئ بصير بأن مثل هذا لا يسمى اختلافا أصلا بعد رفع السابق من الحكمين و إحلال اللاحق محله.

ثانيهما - اختلاف تلازم. ومن أمثلته فيما يتعلق بالقرآن الكريم الاختلاف في وجوه القراءات.

قال السيوطي في الإتقان : اختلاف التلازم هو ما يوافق الجانبين كاختلاف وجوه القراءة ….

إذن فالاختلاف في القراءات ليس من قبيل الاختلاف على جهة التعارض و التضاد و إنما هو اختلاف تنوع له العديد من الفوائد سنذكرها في محلها . أو أنه اختلاف فيما يبدو للناظر بعين غير مبصرة. وهو سريعاً ما يزول عند أدنى تدبر وهو ما يسمى بموهم الاختلاف.  
ومثل ذلك لا يعد في الحقيقة خلافاً يعتد به ، بدليل أن القراء حين اختار كل منهم ما يقرأ به " لم يقرأوا بما قرأوا به على إنكار غيره ، بل على إجازته ، والإقرار بصحته ، وإنما وقع الخلاف بينهم في الاختيارات وليس ذلك في الحقيقة باختلاف".

ولا يرد على ذلك إنكار بعض النحويين ومن تبعهم من المفسرين لبعض القراءات الثابتة ، أو ترجيح بعضها على البعض ،فإن منشأ ذلك هو عدم يقينهم بأن هذه القراءات توقيفية ، وليست اجتهادية إضافة إلى عدم الإلمام الكامل بكل وجوه العربية.  
وكل ما أثاروه في هذا المقام مردود عليه بما يفحم ، لكن ما يثير العجب أن يأتي في زماننا هذا من لايعرف من النحو إلا قشوراً فيدعى وجود اللحن في القرآن في قراءاته المختلفة ، فاتحاً بذلك صفحة طويت من قديم حين أجاب العلماء المخلصون. عما أثير في هذا المقام.  
ولله در الإمام الغزالي حين قال: لو سكت من لا يعرف لقل الاختلاف.

ثم أعود إلى الإجابة عن الأسئلة المطروحة سلفا فأقول : لعل هذا العجب الحاصل بسبب الاختلاف الهائل بين المفسرين في تفسير بعض الآيات القرآنية أن يزول حين نطلع على أسباب الخلاف بين المفسرين

**المحاضرة الثانية والعشرون**

**الكلام عما ظاهره الخلاف من أقوال المفسرين**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد:

ففي هذه المحاضرة بإذن الله تعالى نتحدث عن:ما ظاهره الخلاف من أقوال المفسرين.

وهو في الحقيقة ليس كذلك وجل ذلك في قسم التفسير بالمأثور:

فإن مرد الاختلاف في التفسير بالمأثور هو النقل، وعلى هذا فإن مظاهر الاختلاف ها هنا هو تعدد المنقول وعدم اتفاقه في التعبير عن المراد بالآية أو اللفظ القرآني، بحيث تجد أن اللفظ القرآني الواحد أو الآية قد أُثر فيهما كثيرٌ من الأقوال التي يبدو التعارض فيها ظاهراً، ولكن بالتمحيص والتدقيق في هذه المأثورات نجد أن الخلاف فيها راجع إلى عدة أسباب يمكن تصنيفها على النحو الذي بينه شيخ الإسلام ابن تيمية.

فترى أن مآل هذه الاختلافات في الغالب إلى التنوع لا إلى التضاد أو التعارض، وهذه هي السمة العامة لتفسير السلف لا سيما الصحابة -رضوان الله عليهم- والتابعين فالاختلاف الحقيقي في التفسير قليل عندهم عند النظر والتحقيق، قال ابن تيمية رحمه الله:"الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد"، ولا غرابة في ذلك لأن الأحكام المختَلف فيها مسلكها الاجتهاد فيتصور وقوع الاختلاف في الفهم والاستنباط، أما التفسير فمعلوم مدى تورع السلف عن القول فيه بالرأي وإنما هو القول بالمأثور أو التعبير حسب أصول اللغة وهذان لا يمكن أن يؤديا إلى تناقض أو تعارض حقيقي في الغالب.

ولهذه صور عديدة منها:

الصورة الأولى:

أن يذكر في التفسير عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في ذلك شيء أو عن أحد من أصحابه أو غيرهم ويكون ذلك المنقول بعض ما يشمله اللفظ، ثم يذكر غير ذلك القائل أشياء أخرى مما هو داخل تحت اللفظ المفسر كذلك فينص المفسرون على القولين فيظن أنه خلاف بين المفسرين.

وهذه الصورة هي التي عبر عنها ابن تيمية بقوله:

الصنف الثاني -أي من خلاف التنوع- أن يذكر كل منهم -أي السلف- من الاسم العام بعض أفراده أو أنواعه على سبيل التمثيل وتنبيه المستمع على النوع لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومه وخصوصه.

فقد يصعب أحياناً تعريف العام بالحد المطلق فيلجأ المفسر إلى التمثيل لهذا العام بذكر بعض أنواعه، وقد مثل له ابن تيمية -رحمه الله- بخلاف السلف حول تفسير الظالم لنفسه والمقتصد والسابق بالخيرات في قوله تعالى: {ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ} حيث جاء فيه أن الظالم لنفسه أصحاب المشيء مة، والمقتصد أصحاب الميمنة والسابق بالخيرات السابقون.

ومن المفسرين من قال: السابق: الذي يصلي في أول الوقت. والمقتصد: الذي يصلي في أثنائه. والظالم لنفسه: الذي يؤخر العصر إلى الاصفرار.

ومنهم من قال: السابق، المحسن بأداء المستحبات مع الواجبات، والظالم آكل الربا، أو مانع الزكاة، والمقتصد: الذي يؤدي الزكاة المفروضة، ولا يأكل الربا، وقيل: الظالم التالي للقرآن ولا يعمل به، والمقتصد التالي للقرآن ويعمل به والسابق التالي للقرآن العالم به ويعمل به، وقيل: الظالم الغافل عن الصلاة فيفوته الوقت والجماعة، والمقتصد لا يفوته الوقت ولكن تفوته الجماعة، والسابق يحافظ على الوقت والجماعة، وقيل: السابق الذي يدخل المسجد قبل تأذين المؤذن والمقتصد من يدخل المسجد بعد تأذين المؤذن، والظالم من يدخل بعد إقامة الصلاة، وقيل غير ذلك.

فكل قول من هذه الأقوال، إنما يذكر نوعاً مما يتناوله نص الآية لتعريف المستمع، وتنبيهه على نظائره، ولا يضاد ما ذكره غيره.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فمعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المضيع جميع الواجبات والمنتهك للمحرمات، والمقتصد يتناول فاعل الواجبات وتارك المحرمات، والسابق يدخل فيه من سبق فتقرب بالحسنات مع الواجبات، .. ثم إن كلاً منهم -أي المفسرين- يذكر هذا في نوع من أنواع الطاعات... فكل قول فيه ذكر نوع داخل في الآية لتعريف المستمع بتناول الآية له وتنبيهه به على نظيره".

ومثل له الشاطبى بخلاف المفسرين حول تفسير {الْمَنَّ} في قوله تعالى: {وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى} حيث قال بعضهم المن خبز رقاق. وقيل: زنجبيل. وقيل: الترنجبين. وقيل: شراب مزجوه بالماء. وأزيد من أقوال المفسرين عما اقتصر عليه الشاطبي أن بعضهم قال: هو صمغة حلوة وقيل: عسل.

يقول الشاطبي: هذا كله يشمله اللفظ، لأن الله من به عليهم ولذلك جاء في الحديث: ((الكمأة من المن الذي أنزل الله على بني إسرائيل)) فيكون المن جملة نعم ثم ذكر الناس منها آحاداً.

ولذلك قال ابن عطية : وقيل "المن" مصدر يعنى به جميع ما منّ الله به مجملاً.

فكل قول من هذه الأقوال هو عبارة عن نوع داخل تحت الإطار العام للفظ وقد ذكر لتعريف المستمع بتناول الآية له وتنبيهه به على نظيره، حيث إن التعريف بالمثال قد يسهل أكثر من التعريف بالحد المطابق، والعقل السليم يتفطن للنوع كما يتفطن إذا أشير له إلى رغيف فقيل له: هذا هو الخبز، هكذا قال ابن تيمية.

ثم أدخل في ذلك أيضاً قول المفسرين : هذه الآية نزلت في كذا -كما يعبر أحياناً في أسباب النزول وهى عبارة ليست نصاً في السببية- أو سبب نزول هذه الآية كذا أو نزلت في فلان يقول ابن تيمية الذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم، فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق.

وهذا الذي قاله ابن تيمية من كون سبب النزول لا يخصص حكم الآية بمن نزلت فيه هو الذي درج عليه جمهور العلماء حيث قرروا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

والحاصل أن قول المفسرين أو أصحاب كتب أسباب النزول: هذه الآية نزلت في فلان أو في قصة كذا، فهذا الذي نزلت فيه هذه الآية ما هو إلا فرد من عموم أفراد وقعت منهم نفس الواقعة التي نزلت بسببها الآية أو الآيات، والحكم يعم الجميع، ولا يعد من الخلاف كذلك تعدد أسباب النزول ما دام لفظ الآية يحتمل الجميع، فإن كانت الآية أو الآيات قد نزلت عقب هذه الأسباب المتعددة، حكم بأن ذلك من باب تعدد الأسباب والمنزل واحد، بمعنى أن تكون الآية أو الآيات قد نزلت بسبب هذه الوقائع جميعها.

ومثال ذلك سبب نزول آية اللعان {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ} إلى قوله تعالى: {إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ}، فقد ورد بطريق صحيح عند البخاري أن الآية نزلت في هلال بن أمية حين قذف امرأته، وفي طريق صحيحة أخرى عنده أيضاً أنها نزلت في عويمر العجلاني، فهذا الاختلاف الظاهري ليس اختلافاً حقيقياً وإنما هو من قبيل التمثيل للعام ببعض أفراده. قال ابن تيمية: "وإذا عرف هذا فقول أحدهم: نزلت في كذا، لا ينافي قول الآخر: نزلت في كذا، إذا كان اللفظ يتناولهما.

ومرة أخرى نقول إن هذا الاختلاف في حقيقته ليس اختلاف تعارض وتضاد وإنما هو من نوع اختلاف التنوع والتعدد أيضاً.

الصورة الثانية:

أن يذكر في النقل أشياء تتفق في المعنى مع اختلاف الألفاظ والتعبيرات بينما ترجع في الواقع إلى معنى واحد، فينقل ذلك كله على أنه خلاف وهو في الحقيقة تفسير واحد.

وبيان ذلك أن المسمى الواحد تجتمع فيه عدة معاني أو صفات ولا يعني ذلك تعدد ذواتها، بل الذات واحدة وليس هناك أي تعارض بين التعبير عن هذه الذات بمعنى أو بآخر طالما أن المعنيين متحققان فيها، ومثال ذلك يوم القيامة، فالمسمى واحد ولكن قد يُعبر عنه بمعان مختلفة كلها متحققة في هذا المسمى كقولنا : يوم الدين ويوم الحشر ويوم التغابن، فكل من هذه التعبيرات تدل على مسمى واحد ولكن ذكر معنى مختلف في الأول عن الثاني وفي الثاني عن الثالث، وهذا ليس اختلافاً حقيقاً.

وكذلك عندما نتأمل قوله تعالى: {وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا}، فإن المدعو -وهو الله تعالى- مسمى واحد ولكن لما كانت أسماؤه الحسنى متعددة وكان لازم كل اسم من أسمائه أن يدل على الذات المسماة ويدل على الصفة المتضمنة، كان دعاء العبد ربه باسمه العليم أو القدير أو السميع سائغاً، فكلٌ من هذه الأسماء يدل على ذات الله عز وجل ويدل -باللزوم- على معنى زائد لا يدل عليه الاسم الآخر؛ فاسم العليم يدل على الله وعلى معنى آخر هو العلم، واسم القدير يدل على ذات الله وعلى معنى غير الذي دل عليه اسم العليم ألا وهو معنى أو صفة القدرة، وهكذا.

وقد قال في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية حكاية لهذه الصورة، وإشارة إلى أنها من خلاف التنوع قال:

-ومما يرجع إلى اختلاف التنوع:- أن يعبر كل واحد -من المفسرين- عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى. وذلك كما قيل في اسم السيف: الصارم والمهند.ومثاله أسماء الله الحسنى وأسماء رسوله -صلى الله عليه وسلم- وأسماء القرآن، فأسماء الله الحسنى كلها على مسمى واحد، فليس دعاؤه باسم من أسمائه الحسنى مضاداً لدعائه باسم آخر، والحاصل: أن كل اسم من أسماء الله تعالى الحسنى يدل على ذاته وعلى ما في الاسم من صفاته، ويدل أيضاً على الصفة التي في الاسم الآخر بطريق اللزوم، وكذلك أسماء النبي - صلى الله عليه وسلم - مثل محمد وأحمد والماحي والعاقب والحاشر.وكذلك أسماء القرآن كالفرقان والهدى والشفاء والكتاب.

ويمثل لذلك بالخلاف حول تفسير: {الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ} فقال بعضهم هو الإسلام وقال بعضهم هو القرآن الكريم، فهذان القولان وإن كان ظاهرهما الاختلاف والتعارض إلا أنهما في الحقيقة متفقان؛ لأن دين الإسلام واتباع القرآن شيء واحد، وإنما نبه كل منهما على وصف غير الوصف الآخر مع اتفاق المسمى وهو هنا " الصراط المستقيم"، قال ابن تيمية :" وكذلك قول من قال: هو -أي الصراط المستقيم- السنة والجماعة وقول من قال هو طريق العبودية وقول من قال هو طاعة الله ورسوله -صلى الله عليه وسلم- وأمثال ذلك كلهم أشاروا إلى ذات واحدة لكن وصفها كل منهم بصفة من صفاتها".

وقد مثل له الشاطبي بخلاف المفسرين حول تفسير "السلوى" من آية: {وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى}، فقال: بعضهم عنه: هو طير يشبه السماني، وقيل: طير حمر صفته كذا، وقيل: طير بالهند أكبر من العصفور، فمثل هذا يصح حمله على الموافقة وهو الظاهر فيها.

فهذه الأقوال كلها راجعة إلى مسمى واحد وهو الطير، ولأجل ذلك فإنه لا يعتبر خلافاً ما دام مرجعه إلى مسمى واحد فإن أسميناه خلافاً فهي تسمية مجازية لأن صورته صورة الخلاف والحقيقة أنه لا خلاف.

الصورة الثالثة:

أن تذكر أقوال متعددة حول تفسير الآية، بعض هذه الأقوال يتجه إلى تفسير اللغة بمعنى أن يذكر معاني الألفاظ حسب وضعها في اللغة، وهو ما يسمى بالمعنى الأصلي للفظ، وبعضها يتجه إلى التفسير المعنوي يعنى المعنى المستعمل فيه هذا اللفظ.

ومثاله قوله تعالى: {نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذْكِرَةً وَمَتَاعاً لِلْمُقْوِينَ} فإن القواء هي الأرض القفر، ولذلك يفسر "المقوين" بالنازلين بالأرض القواء، نزولاً على أصل معنى اللفظ في اللغة وفسر كذلك بالمسافرين ؛ لأن هذا اللفظ صار يستعمل بهذا المعنى، ومثل هذا لا يعد خلافاً فالذين ينزلون الأرض القواء هم المسافرون إليها حيث يقال: أقوى الرجل أي نزل بالأرض القواء، وكيف ينزلها إلا إذا سافر إليها؟

ومنه أيضاً خلاف المفسرين حول المراد بلفظ "قارعة" في قوله تعالى: {وَلا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ} حيث قال بعضهم: المراد بالقارعة هنا الداهية أو النكبة تفجؤهم، يقال: قرعه الأمر يعنى أصابه، وأصل القرع الضرب. وقال بعضهم: بل المراد بالقارعة السرايا والطلائع. والمعنى تصيبهم سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم .  
فالأولون فسروا اللفظ حسب أصل وضعه، والآخرون فسروه بمعنى مستعمل فيه، فالعرب استعملوا المقارعة بمعنى الضرب في الحرب ومثل هذا لا يعد خلافاً، ولذلك قال الشوكاني بعد أن حكى القولين: ولا يخفي أن القارعة تطلق على ما هو أعم من ذلك.

ويدخل في ذلك لفظ "الغائط" إذ هو في الأصل المكان المنخفض، وقد كانت العرب تقصده لقضاء الحاجة تستراً عن أعين الناس، ثم سمي الحدث نفسه بهذا الاسم.

فإن قيل: فهل يفهم من ذلك أن اللفظ الذي له حقيقة شرعية صار مستعملاً فيها يجوز أن يفسر في القرآن بمعناه اللغوي الذي هو أصل وضعه، كما يجوز أن يفسر بمعناه الشرعي، ولا يعد ذلك خلافاً؟

والجواب بالنفي المؤكد، فكلامنا في الصورة المترجم بها هو عن اللفظ الذي له أصل في اللغة وضع له -وكل ألفاظ اللغة كذلك- إلا أنه غلب بعد ذلك استعماله في معنى آخر من جهة اللغة كذلك، فتفسيره بالمعنى الأصلي لا يتعارض ولا يختلف مع تفسيره بالمعنى الذي استعمل فيه لغة كذلك، لأنه لابد من علاقة بين المعنى الأصلي والمعنى المستعمل فيه كما هو الحال في المجاز والاستعارة.

ولعل ما يقرب هذا المفهوم فكرة التضمين في اللغة، إذ إن الاسم أو الفعل الذي دخله التضمين لا يلغي التضمين معناه الأصلي ولكن يضيف إليه معنى جديداً، فمثلاً قول الله تعالى: {حَقِيقٌ عَلَى أَنْ لا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلا الْحَقَّ} ضمن فيه لفظ "حقيق" معنى حريص، ولم يلغ مع ذلك المعنى الأصلي للكلمة فصار المعنى: جدير بألا أقول على الله إلا الحق وحريص على ذلك فلن أخل به. وإذا كان هذا هو التضمين في الاسم فهو في الفعل كذلك، اقرأ قول الله تعالى: {عَيْناً يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ} حيث ضمن الفعل "يشرب" معنى "يروى" ولذا عدى بالباء، ولم يُلغ مع ذلك المعنى الأصلي إذ الري هو منتهى الشرب، فجمع الفعل بهذا التضمين بين معنيين لم يلغ أحدهما الآخر ولم يعارضه.

نعود إلى السؤال المطروح والذي أجبت عنه بالنفي:

وتقرير هذا الجواب هو أن اللفظ إذا دار بين الحقيقة اللغوية والحقيقة الشرعية، فإن التفسير الصحيح هو الذي يحمل اللفظ على حقيقته الشرعية؛ لأن الشرع قد نقل هذا اللفظ من معناه اللغوي إلى معنى شرعي جديد فوجب التزامه، وذلك كألفاظ الصلاة والزكاة والوضوء وغيرها، فلهذه الألفاظ معان في اللغة واصطلاحات أو حقائق في الشرع، وعلى المفسر حينئذٍ تقديم الحقيقة الشرعية لأن القرآن جاء مقرراً للشرع.

هذا ما قرره العلماء، قال الماوردى: إذا كان أحد المعنيين مستعملاً في اللغة والآخر مستعملاً في الشرع، فيكون حمله على المعنى الشرعي أولى من حمله على المعنى اللغوي لأن الشرع ناقل.

لكن إن دل دليل على إرادة الحقيقة اللغوية فالنزوع إليها لازم وذلك كلفظ الصلاة في قوله سبحانه: {وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ}؛ فالمراد هنا أصل المعنى اللغوي للصلاة، أي: ادع لهم، والدليل هنا هو حديث عبد الله بن أبى أوفي في الصحيح - قال: "كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا أتى بصدقة قوم صلى عليهم فأتاه أبى بصدقته، فقال: ((اللهم صل على آل أبى أوفي))".

والحاصل أن تقديم الحقيقة الشرعية على اللغوية أثناء تعاملنا مع القرآن الكريم، وكذلك السنة النبوية لأن القرآن والسنة هما المعبران عن لسان الشرع والشرع هو الذي وضع هذه الاصطلاحات فوجب المضي مع ما اصطلح عليه، وكما قالوا: لا مشاحة في الاصطلاح. لكن إذا قام دليل خاص على تقديم اللغوية في محل معين يلزم كذلك المصير إليه والقول به كما قدمنا.

الصورة الرابعة:

اختلاف المفسر مع نفسه، بأن يكون قد ذكر رأياً ثم عدل عنه بعد البحث والنظر إلى رأي آخر، فينقل على أنه خلاف وهو الحقيقة ليس كذلك؛ لأن المستقر من رأييه هو الأخير فقط تماماً كالنسخ في الأحكام -أي كصورته.

ومثل هذا يتحقق بكثرة في أقوال الفقهاء، فكثيراً ما تقرأ عبارة: هذا الرأي رواية عن أحمد، أو هو قول الشافعي في القديم، أو الجديد. وقد يوجد منه في التفسير شيء، ويمثل له بالأقوال الكثيرة المنسوبة إلى ابن عباس -رضي الله عنهما- فإننا نقرأ كثيراً في تفسير ابن جرير الطبري فنراه يذكر التأويلين والثلاثة ويذكر تحت كل تأويل رأياً لابن عباس.

أقول: ما كان من هذه الآراء وتلك التأويلات من باب خلاف التنوع قبلناه أجمعه في الموضع الواحد. وما كان منها من باب خلاف التضاد فلابد من أن يكون أحد الرأيين متأخراً فيحكم بأنه رفع به رأيه المتقدم، وما يقال في ابن عباس - رضي الله عنهما - يقال في غيره، لكن الذي دعانا إلى اختياره بالذات دون غيره سببان:

أحدهما: كثرة المرويات المروية عن ابن عباس والمختلفة في مدلولاتها بغض النظر عن كونه خلاف تنوع أو تضاد.

وثانيهما: أن ابن عباس قد ثبت عنه شيء من هذا القبيل:

أ- فقد ورد عنه أنه كان يفسر الربا المحرم المنصوص عليه في القرآنية والأحاديث النبوية بربا النسيئة ويقول بجواز ربا الفضل. لكن ثبت أنه رجع عن ذلك ومن ثم فلا يجوز أن ينقل ذلك على أنه خلاف ما دام أنه قد استقر على رأى حرمة ربا الفضل كذلك، إذ رجوع المفسر أو الفقيه عن رأيه السابق هو إلغاء له وإثبات لرأي آخر هو وحده الباقي والذي ينبغي أن ينسب إليه.

ب- ثبت عنه كذلك أنه كان يقول بحل نكاح المتعة، ويفسر قوله تعالى في سورة النساء: {فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ} يفسرها بأنها في نكاح المتعة وأنه حلال معتمداً في ذلك على قراءة للآية زائدة على تلك المذكورة حيث فيها: "فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى".

وهي قراءة ليست موجودة في القراءات العشر بل غير موجودة في الأربع التي وراء العشر. وما يعنينا هنا في هذا المقام أن تعلم أن ابن عباس قد رجع عن ذلك.

فقد روي عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس لقد كثر القول في المتعة حتى قال فيها الشاعر:

|  |  |
| --- | --- |
| أقول وقد طال الثواء بنا معاً | يا صاح هل لك في فتيا ابن عباس |
| هل لك في رخصة الأطراف آنسة | تكون مثواك حتى مصدر الناس |

 فقام ابن عباس من مجلسه وجمع الناس وخطب فيهم: "إن المتعة كالميتة والدم ولحم الخنزير، فأما إذن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فيها فقد ثبت نسخه".

الصورة الخامسة:

اختلاف القراء فيما ينقلون من روايات لا يعد اختلافاً لأنه لا عمل لهم ولا اجتهاد في ذلك، فهم مجرد حلقة في سلسلة من مجموعة سلاسل عملت على نقل القراءات عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وإذا كان اختلاف القراءات غير معتبر لأن كل واحد من القراء لم يقرأ بما قرأ به وهو ينكر غير قراءته، بل يقر بإجازته وصحته، ولم يقع الخلاف بين القراء إلا في الاختيار فقط مع اتفاقهم على مبدأ قبول الكل لكونه منقولاً ما دام مستوفياً شروط القبول.

أقول إذا كان هذا الاختلاف غير معتبر، فإن الخلاف الناشيء عنها -أي عن الثابتة منها- غير معتبر كذلك ولسوف يبين لك فيما هو آت تعدد القراءات لم يخل فقط من التناقض والاختلاف بالمعنى المفهوم، كما لم يكن أيضاً سبباً في حدوث ذلك بين المفسرين بالمعنى المتبادر إلى الذهن كذلك، بل كان سبباً في إثراء التفسير من جهة كون تعدد القراءات يساعد على إيضاح المعنى حين تبين قراءة عن معنى قراءة أخرى، وكذلك بما تضيفه هذه القراءات من معان جديدة وغير ذلك مما قد ذكر من فوائد تعدد القراءات واختلافها.

مثال ذلك قوله تعالى: {لَقَالُوا إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَسْحُورُونَ}، فقد قُرأت بتشديد الكاف {سُكِّرَت} وفي قراءة مجاهد والحسن: {سُكِرَت} بالتخفيف، ففسرت الأولى بالسد وفسرت القراءة الثانية بالسحر، فالاختلاف في التفسير ناشيء عن تعدد القراءات.

وحاصل هذه الصورة فيما يتعلق بما لا يعتد به من اختلاف المفسرين، أن اختلاف المفسرين بسبب القراءات غير معتبر، لكون الاختلاف بين القراءات نفسها غير معتبر، بل إن لذلك فوائده المذكورة في مواضعها.

الصورة السادسة:

أن يذكر أحد المفسرين أقوالاً في تفسير آية، هذه الأقوال جميعها يحتملها نص الآية، ولا دليل لقول واحد منها يبعث على ترجيحه على غيره.

في هذه الحالة نحمّل الآية جميع هذه الوجوه كتفسير لها، حيث لا مانع يمنع من ذلك، ولا مرجح لرأى منها، ولا نعد ذلك خلافاً ما دام النص القرآني قد ضم هذه الأقوال المفسرة جميعها بين شاطئيه.

وهذه الصورة موجودة بوفرة في كتب التفسير، ونستطيع أن نصور لها هنا مثالاً هو تفسير العلماء لقوله تعالى: {وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ} نقل ابن عطية في المحرر الوجيز أقوالاً متعددة في تفسير الدرجة التي جعلها الله للرجال على النساء.

فنقل عن مجاهد وقتادة، قالا: ذلك تنبيه على فضل حظه على حظها في الجهاد والميراث وما أشبهه.

وقال زيد بن أسلم وابنه: ذلك في الطاعة عليها أن تطيعه وليس عليه أن يطيعها.

وقال عامر الشعبي: ذلك الصداق الذي يعطي الرجل وأنه يلاعن إن قذف وتحد إن قذفت.  
وقال ابن عباس: تلك الدرجة إشارة إلى حض الرجال على حسن العشرة والتوسع للنساء في المال والخلق، أي أن الأفضل ينبغي أن يتحامل على نفسه.

وقال ابن إسحاق: الدرجة الإنفاق وأنه قوام عليها.

وقال ابن زيد: الدرجة ملك العصمة وأن الطلاق بيده.

ذكر ابن عطية هذه الأقوال جميعها وكلها صحيحة ولا مانع يمنع من إرادتها كلها، ولذلك قال ابن عطية بعد ذلك تعليقاً عليها: وإذا تأملت هذه الوجوه التي ذكر المفسرون فإنه يجئ من مجموعها درجة تقتضى التفضيل.

ومثاله: أن يفسر أحدهم قوله تعالى: {أَنْ تُبْسَلَ} تحبس. ويقول الآخر: ترتهن، ونحو ذلك.

قال الزركشي:

يكثر في معنى الآية أقوالهم، واختلافهم، ويحكيه المصنفون للتفسير بعبارات متباينة الألفاظ، ويظن من لافهم عنده أن في ذلك اختلاف، فيحكيه أقوالاً، وليس كذلك، بل يكون كل واحد منهم ذكر معنى ظهر من الآية، وإنما اقتصر عليه لأنه أظهر عند ذلك القائل، أو لكونه أليق بحال السائل، وقد يكون بعضهم يخبر عن الشيء بلازمه، ونظيره والآخر: بمقصوده وثمرته، والكل يؤول إلى معنى واحد غالباً، والمراد الجميع، وليتفطن لذلك، ولا يفهم من اختلاف العبارات اختلاف المرادات.

الصورة السابعة:

أن يتفق المفسرون على أصل معنى واحد تدور أقوالهم حوله، ثم يختلفون في كيفية دلالة الآية على هذا المعنى كأن يحمل بعضهم دلالة الآية على هذا المعنى بطريق المجاز، بينما يحمل غيرهم ذلك على الحقيقة.

ومن أمثلة ذلك خلافهم في تفسير قوله تعالى: {وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيّ} فقد ذكر المفسرون هنا أقوالاً في تفسيرها منها ما يلي:

قال بعضهم: المعنى تخرج المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن، ودلالة الحي على المؤمن، والميت على الكافر دلالة مجازية.

وقيل: المراد الحياة والموت الحقيقيان، والمعنى أنه يخرج النطفة من الرجل وهي ميتة وهو حي، ويخرج الرجل منها وهي ميتة، وينسب هذا الرأي إلى ابن مسعود.  
وقيل: بل المراد أنه يخرج الدجاجة وهي حية من البيضة وهي ميتة، ويخرج البيضة وهى ميتة من الدجاجة وهي حية وينسب هذا الرأي إلى عكرمة.

وعلى كل فالدلالة هنا حقيقية وليست مجازية، مع اتفاق الرأيين على أصل المعنى وهو قدرة الله عز وجل على إخراج الحي من الميت والميت من الحي.

1- أو أن يكون اللفظ مشتركاً لفظياً فيحمله كل منهم على أحد معنييه، مع اتفاقهم على ما يدل عليه ويهدف إليه كاختلافهم حول تفسير قوله سبحانه: {فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ} إذ إن لفظ "الصريم" مشترك بين سواد الليل وبياض النهار، ولذلك قيل: المعنى أنها -أي الجنة الواردة في السورة- أصبحت سوداء كالليل لا شيء فيها، وقيل: بل أصبحت كالنهار بيضاء ولا شيء فيها. فالمقصود هنا شيء واحد وإن شبه بالمتضادين اللذين لا يلتقيان. وذلك لا يعد خلافاً يعتد به لاتفاقهم على المقصود.

ومثاله أيضا قوله تعالى: {فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ}، فكلمة قسورة قيل هو الأسد، وقيل هو الرامي، وقيل الصائد، وكلها معانٍ محتملة للفظ الواحد، فذكر كل من المفسرين واحداً منها يؤدي إلى التنازع في تفسير اللفظ، لا سيما أن المعاني المختلفة للفظ المشترك قد لا تكون قريبة من بعضها البعض بحيث يقع نوع من التضاد والتعارض الحقيقي بين هذه التفاسير. ومن المفيد التنبيه إلى أن كل هذه المعاني قد تكون مرادة في مواضع مختلفة من القرآن الكريم إذا تكرر وقوع اللفظ كما ذكر ابن تيمية رحمه الله،بمعنى أن أحد المعاني يكون هو المراد في موضع بينما يكون المعنى الآخر هو المراد في الموضع الآخر وهكذا، لا أنها كلها مرادة في نفس الموضع.

ولفظ: "عسعس" يراد به: إقبال الليل وإدباره.

ولفظ: "القرء" يراد به الحيض والطهر.

هذا هو ما أحببنا تقريره مما ظاهره الخلاف بين المفسرين من السلف وقد ذكر بعض الباحثين صورة الثامنة من الاختلاف الظاهري لكنها بين الخلف وهي أن يقع الخلاف في التأويل وصرف الظاهر عن مقتضاه إلى ما دل عليه الدليل الخارجي، فإن مقصود كل متأول الصرف عن ظاهر اللفظ إلى وجه يتلاقى مع الدليل الموجب للتأويل وجميع التأويلات في ذلك سواء فلا خلاف في المعنى المراد.

ومثل لذلك بآيات الصفات ومعلوم أن اتجاه السلف فيها هو الإيمان بها وإمرارها كما جاءت كما قال الإمام مالك -رحمه الله- إذ سئل عن معنى قوله سبحانه: { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } فقال: الاستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة .. في ألفاظ اخرى حسب الروايات.

أما اتجاه الخلف وهو مذهب أهل التأويل فهو باطل ومذموم وحاصله اللجوء إلى تأويل هذه الصفات بما يليق في نظرهم وجلال الله تعالى وقد اختلفوا في تأويل الاستواء ومثل ذلك الاختلاف مما لا يعتد به في الخلاف لكونهم متفقين حول الوجه الذي أوجب التأويل عندهم وهو تنزيه الله سبحانه عن مشابهة الحوادث.

وبعد، فهذه صور مما لا يعتد به في الخلاف وهى موجودة في كتب التفسير، وقد يقاس عليها غيرها مما هو في معناها، وقد ذكرناها كي يتبين لنا أن كثيراً مما نقرأه في كتب التفسير على أنه خلاف لا يعتبر كذلك في الحقيقة.

**المحاضرة الثالثة والعشرون**

**أسباب الاختلاف بين المفسرين في نظر العلامة ابن جزى**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد:

ففي هذه المحاضرة بإذن الله تعالى نتكلم عن: أسباب الاختلاف بين المفسرين في نظر العلامة ابن جزى في مقدمة تفسيره "التسهيل لعلوم التنزيل" حيث حصرها في اثني عشر سبباً هي:

1- اختلاف القراءات.

2- اختلاف وجوه الإعراب وإن اتفقت القراءات.

3- اختلاف اللغويين في معنى الكلمة.

4- اشتراك اللفظ بين معنيين فأكثر.

5- احتمال العموم والخصوص.

6- احتمال الإطلاق والتقييد.

7- احتمال الحقيقة أو المجاز.

8- احتمال الإضمار أو الاستقلال.

9- احتمال أن تكون الكلمة زائدة.

10- احتمال حمل الكلام على الترتيب أو على التقديم والتأخير.

11- احتمال أن يكون الحكم منسوخاً أو محكماً.

12- اختلاف الرواية في التفسير عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وعن السلف -رضي الله عنهم-.

تفصيل الكلام عن هذه الأسباب:

أما بالنسبة للسبب الأول: وهو اختلاف القراءات.

فكما تناوله ابن جزى في مقدمة تفسيره جاعلا إياه أحد أسباب الخلف بين المفسرين تناوله أيضا الشاطبى في الموافقات.

ويتصور ذلك في الآية التي ترد بقراءتين أو أكثر فإن ذلك يترتب عليه أن تتعدد الآراء في تفسيرها تبعاً لتعدد هذه القراءات؛ لأن هذه القراءات كثيراً ما تضيف معاني جديدة مما ليس موجوداً في غيرها من القراءات الواردة في نفس الآية، فيترتب على ذلك أن يتناول بعض المفسرين الآية من خلال قراءة معينة، بينما يتناولها غيرهم من خلال قراءة أخرى فيحدث الخلاف.

وننبه هنا إلى أن هذه القراءات التي تحدث تعدداً واختلافاً في الأوجه التفسيرية، قد لا تكون في درجة واحدة في بعض الأحيان، كأن يكون بعضها متواتراً وبعضها شاذاً، كما أنها تكون في كثير من الأحيان في درجة واحدة من التواتر، ولكل حالة من هاتين الحالتين حكمها الخاص وقواعدها التي تضبط تعامل المفسرين معها.

وبناءً عليه فإن صور الخلاف بين القراءات هي كالآتي:

1- الخلاف بين قراءة متواترة وأخرى شاذة.

2- الخلاف بين قراءتين متواترتين.

هاتان صورتان تتجهان إلى القراءة ذاتها، وأحياناً تكون صورة الخلاف بين المفسرين بسبب القراءات السبب فيها ليس راجعاً إلى القراءات ذاتها، وإنما إلى اعتبارات العلماء، وذلك مثل اختلافهم حول حكم الاحتجاج بالقراءة الشاذة.

ومثل اختلافهم حول اشتراط التواتر في إثبات القرآنية في الترتيب والوضع أو المحل، أو عدم اشتراطه. فهاتان صورتان أخريان، يقع فيهما الخلاف بين المفسرين.

ما الذي يؤثر على التفسير من القراءات؟

ينبغي أن يعلم أنه ليس كل اختلاف بين هذه القراءات يسبب الاختلاف في أوجه التفسير، بل إن القراءات من هذه الناحية تنقسم إلى قسمين:

أحدهما: قراءات لا يؤثر اختلافها في التفسير بحال.

وذلك كاختلاف القراء في وجوه النطق بالحروف والحركات، كمقادير المد والإمالات، والتخفيف والتسهيل والتحقيق والجهر والهمس، والغنة والإخفاء.

ومزية القراءات من هذه الجهة راجعة إلى أنها حفظت على أبناء اللغة العربية ما لم يحفظه غيرها، وهو تحديد كيفيات نطق العرب بالحروف في مخرجها وصفاتها، وبيان اختلاف العرب في لهجات النطق، وهذا غرض مهم جداً لكنه لا علاقة له بالتفسير لعدم تأثيره في اختلاف معاني الآي.

ثانيهما: قراءات يؤثر اختلافها في التفسير:

وذلك مثل اختلاف القراء في حروف الكلمات مثل: {مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ} و {مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ} وكذلك اختلاف الحركات، الذي يختلف معه معنى الفعل كقوله سبحانه: " ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون " حيث قرأ نافع "يصُدون" بضم الصاد، وقرأ حمزة "يصِدون" بكسر الصاد.

والأولى بمعنى يصدون غيرهم عن الإيمان، والثانية بمعنى صدودهم في أنفسهم، وكلا المعنيين حاصل منهم. مثل ذلك مؤثر في التفسير، لأن ثبوت أحد اللفظين في قراءة قد يبين المراد عن نظيره في القراءة الأخرى أو يثير معنى غيره، ولأن اختلاف القراءات في ألفاظ القرآن يكثر المعاني في الآية الواحدة.

وقال المحقق ابن الجزرى في ذلك: قد تدبرنا اختلاف القراءات فوجدناه لا يخلو من ثلاثة أحوال:

أحدهما: اختلاف اللفظ لا المعنى كالاختلاف في ألفاظ الصراط، يؤوده، القدس ونحو ذلك مما يطلق عليه أنه لغات فقط.

الثاني: اختلافهما جميعاً مع جواز اجتماعهما في شيء واحد مثل: {مالك}، {ملك} قراءتان المراد بهما الله تعالى فهو مالك يوم الدين وملكه، ومنه قراءة (ننشزها وننشرها ) لأن المراد في القراءتين العظام فالله أنشرها بمعنى أحياها، وأنشزها أي رفع بعضها إلى بعض حتى التأمت، فضمن الله المعنيين في القراءتين.

الثالث: اختلافهما جميعاً مع امتناع جواز اجتماعهما في شيء واحد، لكن يتفقان من وجه آخر لا يقتضى التضاد.

ومثاله قوله تعالى: {وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا} حيث قرئ بالتشديد والتخفيف في لفظ {كذبوا} هكذا " كُذِّبوا "، و" كذِبوا" فأما وجه التشديد فالمعنى: وتيقن الرسل أن قومهم قد كذّبوهم، وأما وجه التخفيف فالمعنى: وتوهم المرسل إليهم أن الرسل قد كذَبوهم -أي كذبوا عليهم- فيما أخبروهم به، فالظن في الأولى يقين والضمائر الثلاثة للرسل، والظن في القراءة الثانية شك، والضمائر الثلاثة للمرسل إليهم.

ومنه أيضاً قوله تعالى: { وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ } بفتح اللام الأولى ورفع الأخرى في كلمة "لتزول" وبكسر الأولى وفتح الثانية فيها أيضاً، فأما وجه القراءة الأولى فعلى كون " إنْ" مخففة من الثقيلة أي وإن مكرهم كامل الشدة تقتلع بسببه الجبال الراسيات من مواضعها، وفي القراءة الثانية " إن " نافية أي: ما كان مكرهم وإن تعاظم وتفاقم ليزول منه أمر محمد -صلى الله عليه وسلم- ودين الإسلام.

ففي الأولى تكون الجبال حقيقة، وفي الثانية تكون مجازاً.

وبعد ففي هذين النقلين عن صاحب تفسير التحرير والتنوير عن الشيخ المحقق ابن الجزرى ما يوضح بجلاء أن القراءات منها ما يكون له تأثير على التفسير، ومنها ما يتعلق باللفظ فقط وهيئة أدائه وهو لا يؤثر على التفسير، وبحثنا الذي نحن بصدده يتعلق بالقسم الأول.

وأما السبب الثانى: وهو اختلاف أوجه الإعراب وإن اتفقت القراءات، فمثاله اختلافهم حول الضمير "هم" في قوله سبحانه: {وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ} حيث اختلفوا في الضمير "هم" في الموضعين على وجهين:

أ- قيل: هو ضمير نصب فيكون مفعولاً به ويعود على الناس أي: وإذا كالوا الناس أو وزنوا الناس ….

ب- وقيل: هو ضمير رفع مؤكد للواو والضمير عائد على المطففين.

هذا خلاف حول الإعراب مع اتحاد القراءة.

ومنه أيضاً اختلافهم حول "لا" من قوله تعالى: {سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسَى}.

فقيل: "لا " نافية، والآية إخبار من الله تعالى بأن نبيه - -صلى الله عليه وسلم- - لا ينسى.  
وقيل:هي ناهية، أي: لا تنس يا رسول الله ما نقرئك إياه من القرآن، يعنى لا تتعاط أسباب النسيان.

وقد أجاب هؤلاء عن الألف اللازمة في قوله "تنسى" مع تقدم "لا" الناهية عليها - أي الكلمة - ومن شأنها جزم المضارع بعدها، أجابوا عن ذلك بأن الألف هنا للإشباع، كما في قوله تعالى: {لا تَخَافُ دَرَكاً وَلا تَخْشَى}، وقد لحظنا أن هذا الخلاف كائن مع كون القراءة واحدة.

وأما السبب الثالث: وهو اختلاف اللغويين في معنى الكلمة، فمثاله، اختلافهم حول معنى لفظ "مخلدون" من قوله تعالى: {يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ}.

فقيل: معناه لا يهرمون أبداً، ولا يتغيرون فهم في سن واحد، وشكلهم شكل الولدان دائماً، والعرب تقول لمن كبر ولم يشب: إنه لمخلد.

وقيل معناه مقرطون من قولهم: خلد جاريته إذا حلاها بالخلدة وهى القرطة.

وقيل: مخلدون منعمون ومنه قول امرئ القيس:

|  |  |
| --- | --- |
| قليل الهموم ما يبيت بأوجال | وهل ينعمن إلا سعيد مخلد |

وقيل: مخلدون أي مستورون بالحلية. ومنه قول الشاعر:

|  |  |
| --- | --- |
| أعجازهن أقاوز الكثبان | ومخلدات باللجين كأنما |

وقيل غير ذلك. وهذه الأقوال كلها تدور على معانى لفظ: {مخلدون} في اللغة، وهى كما نعلم ثرية جداً بألفاظها، غنية بمعانيها وأسرارها، ومن ثم كان شرطاً رئيساً فيمن يتصدى لتفسير كتاب الله أن يكون على معرفة واسعة بلغة العرب شعراً ونثراً، ولذلك قال مالك -رحمه الله- لا أوتى برجل غير عالم بلغة العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالاً.

وأما السبب الرابع:

وهو اشتراك اللفظ بين معنيين فأكثر؛ فمثاله: اختلافهم حول لفظ: {الصريم} في قوله تعالى: {فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ}، فهو مشترك لفظى بين سواد الليل وبياض النهار.

ومنه أيضاً اختلافهم حول معنى " القرء " في قوله تعالى: {وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ ثلاثة قروء} هل المراد به الحيض أو الطهر، إذ هو مشترك لفظى بينهما.

وأما السبب الخامس:

وهو احتمال العموم الخصوص، فمثاله: اختلافهم حول المراد بالناس في قوله تعالى: {أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} فقيل المراد بالناس هنا محمد - -صلى الله عليه وسلم- - فقد حسدوه - أي اليهود - لأن الله تعالى أعطاه النبوة. وعليه فاللفظ هنا خاص.

وقيل المراد بالناس هنا العرب وقد حسدهم اليهود لأن الرسول -صلى الله عليه وسلم- هو النبي الخاتم كان منهم، وعلى ذلك فاللفظ عام.

وأما السبب السادس:

وهو احتمال الإطلاق والتقييد فمثاله: قوله تعالى في كفارة الظهار: {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ}، وفي كفارة اليمين: {أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ} حيث أطلق الرقبة في الموضعين ولم يقيدهما بوصف.  
وفي كفارة القتل الخطأ قيدت الرقبة بوصف الإيمان هكذا: {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ}   
فقيل: يحمل المطلق على المقيد فيتحصل لزوم أن تكون الرقبة مؤمنة في الجميع وهو رأى الجمهور. وقيل: لا يلزم ذلك فيما أطلق.

ومنه أيضاً قوله تعالى: { فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ }، فهذه الآية أطلقت صيام الأيام الثلاثة ولم تقيدهن بتتابع ولا تفريق.

وجاءت قراءة شاذة لابن مسعود مقيدة بالتتابع هكذا:(فصيام ثلاثة أيام متتابعات؛ فاختلفوا: هل تصلح هذه القراءة للتقييد أم لا؟ فذهب أبو حنيفة والثورى إلى الأول، وذهب الشافعي إلى الثاني.

وأما السبب السابع:

وهو احتمال الحقيقة أو المجاز، فمثاله: اختلافهم حول المراد بالتنور في قوله تعالى: {حَتَّى إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ}.

فقيل: المراد به التنور الحقيقي الذي يختبز فيه، وقد كان بدار نوح عليه السلام، وقد جعل الله تعالى فوران الماء منه علامة على الطوفان الذي أغرق قومه.  
وقيل: بل معنى قوله: {وَفَارَ التَّنُّورُ} أي برز نور الصبح.

وقيل: بل معناه اشتد غضب الله.

فعلى الأول فالتعبير حقيقي وهو الراجح وعلى الثانى والثالث فالتعبير مجازى.

ومنه كذلك اختلافهم حول المراد بالضحك والبكاء في قوله تعالى: {وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى}

فقيل: معناه أنه خلق الضحك المعروف والبكاء المعروف في ابن آدم. فالتعبير على ذلك حقيقي وهو الراجح.

وقيل: بل المعنى: أضحك الأرض بالنبات، وأبكى السماء بالمطر وعليه فالتعبير مجازى.

وأما السبب الثامن:

وهو احتمال الإضمار أو الاستقلال، فمثاله: قوله تعالى: {يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا} فقوله: {يُخَادِعُونَ} من الخدع وهو الإخفاء والإبهام، وهو أن يوهم صاحبه خلاف ما يريد به من المكروه، والمخادعة تقتضى المشاركة من الجانبين، والله سبحانه منزه عن ذلك؛ لأنه لا يخدع. وأجيب عن ذلك بأنه من باب الإضمار أي: يخادعون رسول الله.

وقيل: هو من الاستقلال وليس الإضمار، والمعنى: إن صورة صنيعهم -يعنى المنافقين- مع الله تعالى حيث يتظاهرون بالإيمان وهم كافرون، وصورة صنيع الله معهم، حيث أمر بإجراء أحكام المسلمين عليهم وهم في الدرك الأسفل من النار، وصورة صنيع المؤمنين معهم حيث امتثلوا أمر الله تعالى فيهم، فأجروا ذلك عليهم، تشبه صورة المخادعة.

ففي الكلام إما استعارة تبعية أو تمثيلية في الجملة أو بأن المفاعلة ليست على بابها، فإن فاعل قد يأتي بمعنى فعل مثل: عافاني الله، وقاتلهم الله.

وأما السبب التاسع:

وهو احتمال الكلمة زائدة، فمثاله: اختلافهم حول كلمة "من" في قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ}.

فقيل: هى زائدة فكان يكفي في التعبير أن يذكر {وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ} فقط ليؤدى لنفس المعنى الذي أداه بدخول "من" على {وَرَاءِ}.

وقيل: بل إن الحرف "من" هنا قد أدى فائدة جليلة ما كانت توجد لولاها. وذلك أن لفظ "وراء" مشترك لفظي بين الأمام والخلف، فلما دخلت "من" على {وَرَاءِ} جعلته أكثر شمولاً واتساعاً فغطى الجهات الأربع الأمام والخلف واليمين والشمال. إذ ليس الحكم الوارد في الآية المذكورة مفيداً بالنداء خلف الحجرات أو أمامها، بل من أي جهة من الجهات المحيطة بالحجرات.

ونظير هذه الآية كذلك قوله تعالى: {لا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعاً إِلا فِي قُرىً مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ}، ففائدة "من" هنا كفائدتها في آية الحجرات، ويندرج تحت ذلك أيضاً اختلافهم حول "لا" قبل الفعل "أقسم" هل هي زائدة أم أصيلة. أو "الباء" في خبر "ما" وفي خبر "ليس". وينظر ذلك في محله.

وأما السبب العاشر:

وهو احتمال حمل الكلام على الترتيب أو على التقديم والتأخير فمثاله: قوله تعالى: { وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً }.

قال بعض العلماء: هو مقدم في التلاوة، مؤخر في المعنى على قوله تعالى: {وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْساً فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا} لأن أمر موسى لقومه بأن يذبحوا بقرة كان في الترتيب الزمني بعد قصة القتل المذكورة في الآية الثانية. ولذا جوز هؤلاء أن تكون قصة البقرة مؤخرة في النزول عن قصة القتل.  
قال الشوكانى: ويجوز أن يكون ترتيب نزولها على حسب تلاوتها، فكأن الله أمرهم بذبح البقرة حتى ذبحوها، ثم وقع ما وقع من أمر القتل فأمروه أن يضربوه ببعضها، ثم علق بقوله: هذا على فرض أن الواو تقتضى الترتيب، وقد تقرر في علم العربية أنها لمجرد الجمع من دون ترتيب ولا معية.

ومنه أيضاً قوله تعالى: {إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ} وهو قول الله تعالى لعيسى عليه السلام، اختلف فيه على أقوال:

فقيل: هو من المقدم والمؤخر، أي رافعك إلى ومتوفيك وهذا على أساس أن المراد بالتوفي هنا الموت، إذ قرر القرآن ذلك في آية أخرى { وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً \* بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ } فنفى القرآن عنه القتل، وأثبت له الرفع، فدل على أنه رفع حياً.

وقيل: ليس المراد بالتوفي هنا قبض الروح وانتهاء الأجل، بل هو استيفاء الحق أي موفيك حقك ورافعك.

وقيل: إن التوفي هنا هو النوم، وفي القرآن الكريم ما يؤيد هذه التسمية، قال تعالى: {اللَّهُ يَتَوَفَّى الأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا}.

فعلى الرأي الأول يكون في الكلام تقديم وتأخير، وعلى الرأيين الآخرين فالكلام على ترتبيه.

وأما السبب الحادي العشر:

وهو احتمال أن يكون الحكم منسوخاً أو محكماً، فمثاله: اختلافهم حول قوله تعالى: { وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ }

قال ابن الجوزي: اختلف المفسرون في معنى الآية على قولين:

الأول: أنه يقتضى التخيير بين الصوم والإفطار مع الإطعام؛ لأن معنى الكلام وعلى الذين يطيقونه ولا يصومونه فدية. فعلى هذا يكون الكلام منسوخاً بقوله تعالى:(فمن شهد منكم الشهر فليصمه) وهو منقول عن كثير من السلف.

الثاني: أنه محكم وغير منسوخ وأن فيه إضماراً تقديره: وعلى الذين كانوا يطيقونه أو لايطيقونه - هذا تقدير آخر - فدية.

وأشير بذلك إلى الشيخ الفاني الذي يعجز عن الصوم والحامل التي تتأذى بالصوم والمرضع. وهو رأى منسوب إلى بعض السلف.

وهذا المثال كما صلح لصورة السبب الذي معنا الآن فإنه يصلح كذلك لصورة السبب الثامن وهو احتمال الإضمار أو الاستقلال.

ومنه أيضاً خلافهم حول قوله تعالى: { وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ } على قولين:

الأول: هي منسوخة لأن فعل ما فيه وفاء لحق الله لا يتصور من أحد إذ لا قدرة لأحد على أداء حق الله كما ينبغي، والناسخ هو قوله تعالى: {لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلا وُسْعَهَا} أو قوله تعالى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ}.

الثاني: هي محكمة لأن حق الجهاد يكون في المجاهدة وبذل الإمكان مع صحة المقصد. فعلى هذا تكون الآية محكمة وغير منسوخة.

ومثل ذلك أيضاً قوله تعالى: {اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ} مع قوله تعالى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ}.

وأما السبب الثاني عشر:

وهو اختلاف الرواية في التفسير عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وعن السلف -رضي الله عنهم- فمثاله: ما حكى من خلاف حول تفسير قوله تعالى: { إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ }، فقد قيل "نجس" يعنى أنجاس الأبدان، ولذلك قال الحسن: من صافحهم فليتوضأ.

قال السيوطي في الدر المنثور: أخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول -صلى الله عليه وسلم-: ((من صافح مشركاً فليتوضأ أو ليغسل كفيه)).

أخرج ابن مردويه عن هشام بن عروة عن أبيه عن جده قال: ((استقبل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- جبريل عليه السلام فناوله يده فأبى أن يتناولها، فقال: يا جبريل ما منعك أن تأخذ بيدي؟ فقال: إنك أخذت بيد يهودي فكرهت أن تمس يدي يداً قد مستها يد كافر، فدعا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بماء فتوضأ فناوله يده فتناولها)).

وقيل: ليست النجاسة هنا نجاسة الأبدان بل هو خبث الطوية وسوء النية، وليس أخبث ولا أسوأ من الشرك الذي انطوت عليه صدورهم وظهر على أعمالهم شيء.

قال ابن الجوزي:

وقيل: إنهم كالأنجاس لتركهم ما يجب عليهم من غسل الجنابة، وإن لم تكن أبدانهم أنجاساً، قاله قتادة.

وقيل: إنه لما كان علينا اجتنابهم كما تجتنب الأنجاس، صاروا بحكم الاجتناب كالأنجاس. وهذا قول الأكثرين، وهو الصحيح هكذا قال ابن الجوزي.

ويتأيد هذا الرأي بما ورد من أن النبي -صلى الله عليه وسلم- توضأ من مزادة مشركة ولم يغسلها، واستعار من صفوان دروعاً ولم يغسلها.

هذا مثال واضح لاختلاف الروايات عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وعن السلف الذي ينتج عنه اختلاف المفسرين.

**المحاضرة الرابعة والعشرون**

**الاختلاف بين المفسرين في التفسير بالرأي**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد:

ففي هذه المحاضرة بإذن الله تعالى نتكلم عن: الاختلاف بين المفسرين في التفسير بالرأي.

وإن وقوع الاختلاف في هذا النوع من التفسير أمر مستفيض، ولقد قدمنا نموذجين لذلك في محاضرة سابقة، وسنحاول ها هنا استعراض الأسباب المؤدية إلى وقوع هذا النوع، وهو الذي أشار إليه شيخ الإسلام حيث قال: "وأما النوع الثاني من مستندي الاختلاف وهو ما يعلم بالاستدلال لا بالنقل"، وهذا الاستدلال يقوم على الاجتهاد والتفكر والاستنباط ويكون مظهر الاختلاف ها هنا هو توصل المفسرين إلى آراء متباينة في معاني ودلالات النصوص القرآنية، ويمكن رد معظم الأخطاء الاجتهادية المفضية إلى هذا الاختلاف إلى جهتين اثنتين كما بينه شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال:

إحداهما: قوم اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها.

والثانية: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن والمنزل عليه، والمخاطب به.

فالأولون: راعوا المعنى الذي رأوه من نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان.

والآخرون: راعوا مجرد اللفظ، وما يجوز عندهم أن يريد به العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به، وسياق الكلام. ثم هؤلاء كثيراً ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنى في اللغة كما يغلط في ذلك الذين من قبلهم.

كما أن الأولين كثيراً ما يغلطون في صحة المعنى الذي فسروا القرآن، كما يغلط في ذلك الآخرون. وإن كان نظر الأولين إلى المعنى أسبق.اهـ.

الصنف الأول: اعتقاد معنى ما وحمل ألفاظ القرآن الكريم عليه:

إن فريقاً من الذين عمدوا إلى آيات القرآن الكريم يفسرونها باجتهاداتهم قد أسرتهم اعتقادات ومعان فسلطوها على ألفاظ القرآن الكريم مراعاةً لما اعتقدوه ولم ينظروا إلى ما تستحقه الألفاظ القرآنية من الدلالة والبيان. وإن لازم اتباع هذا المنهج تعددُ التفاسير بتعدد الاعتقادات والأهواء والمذاهب الفاسدة، وإذا عُلم هذا لم يعد للتعجب من اختلاف التفاسير بالرأي مكان، بل كان محل العجب فيما لو اتفقت هذه التفاسير الهوائية في شيء البتة!

قال الشيخ الزرقاني -رحمه الله- في سياق كلامه على التفسير بالرأي المذموم: "ومنها - أي الأمور التي يجب البعد عنها في التفسير بالرأي – حمل كلام الله على المذاهب الفاسدة"، وقال شيخ الإسلام -رحمه الله-:" والمقصود أن مثل هؤلاء اعتقدوا رأياً ثم حملوا ألفاظ القرآن عليه، وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا من أئمة المسلمين لا في رأيهم ولا في تفسيرهم.."، وإذا أمعنّا النظر في هؤلاء وجدنا أن هذا الصنف من الاختلاف في التفسير ملازمٌ للبدع والأهواء؛ فما من فرقة مبتدعة أو صاحبة هوى إلا وحاولت ليَّ أعناق آيات القرآن الكريم إما لتستدل زوراً على صحة مذهبها، أو لتدفع -تلبيساً منها- ظواهر الآيات التي تنقض أصول بدعتهم. وبناء عليه فإن الاختلاف في التفسير عند هؤلاء ناجم عن أمرين بيَّنهما ابن تيمية -رحمه الله- وهما:

1- سلب اللفظ القرآني مما يدل عليه ويراد به: ومثال ذلك ما تقدم معنا في النموذج الثالث والرابع من نماذج الاختلاف في التفسير، حيث عمد المعطلة إلى سلب لفظ "استوى" ما يدل عليه من العلو وأوّلوه بالاستيلاء زوراً وبهتاناً انتصاراً لمذهبهم الفاسد في الصفات، وعمد المعتزلة إلى سلب لفظ " ناظرة " مما تدل عليه من الرؤية الحقيقية بالبصر كما هو مذهب أهل الحق فراراً من مصادمة الآية ومعناها الصحيح لمذهبهم في عدم جواز الرؤية في الآخرة.

وإذا عُرف هذا تبين أنه كلما جاء صاحب مذهب وعقيدة فاسدة ليفسر آية من القرآن الكريم خرج لنا برأي وتفسير يوافق هواه وينتصر لرأيه، فيحصل الاختلاف في التفسير وهو هنا اختلاف حقيقي متناقض ومتعارض وليس اختلاف تنوع كالذي مر معنا في التفسير بالمأثور.

2- تحميل اللفظ القرآني ما لا يدل عليه ولا يراد منه من معاني: وهذا أقبح من سابقه، فإن أصحاب الصنف السابق قد جرّدوا اللفظ القرآني مما يدل عليه وحاولوا أن يتأولوا له معنى قد يكون مستساغاً لغةً بوجهٍ من الوجوه مهما كان متعسفاً، أما أصحاب هذا الصنف فلم يكتفوا بذلك بل تجرأوا على إثبات معانٍ للفظ القرآني لا يدل عليها ولا يمكن أن يدل عليها لا من قريب ولا من بعيد، ولعل أوضح مثال على هذا النوع من الاختلاف ما زعم الباطنية من أنه تفسير لبعض ألفاظ القرآن الكريم ذات الدلالة الظاهرة المحكمة في الأصل، فهم يقولون:" إن "الكعبة" هي النبي -صلى الله عليه وسلم-، و"الباب" علي، و"الصفا" هو النبي -صلى الله عليه وسلم-، و"المروة" علي، و"نار إبراهيم" هي غضب النمروذ عليه، و"عصا موسى" هي حجته.

وتأمل تفسير قوله تعالى: {إِذْ قَالَ يُوسُفُ لأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَباً وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ} يقولون: وقد قصد الرحمن من ذكر يوسف نفس الرسول وثمرة البتول حسين بن علي بن أبي طالب مشهوداً.. إذ قال حسين لأبيه يؤماً إني رأيت أحد عشر كوكباً والشمس والقمر رأيتهم بالإحاطة على الحق لله القديم سُجداً وأن الله قد أراد بالشمس فاطمة وبالقمر محمداً وبالنجوم أئمة الحق في أم الكتاب..".

وإن مثل هذا الكلام الرخيص لا ينتج إلا عن مثل تلك العقول الفارغة والقلوب العفنة، حيث سوغت لأصحابها أنفسهم المقيتة الاجتراء على كلام الله عز وجل بمثل هذه التأويلات التي يسمونها تفسيراً أو علم الباطن كما يزعمون، لأن "الباطنية قوم رفضوا الأخذ بظاهر القرآن وقالوا: للقرآن ظاهر وباطن والمراد منه باطنه دون ظاهره، ويستدلون بقوله تعالى: {فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ}، وإن العجب لا ينقضي من هؤلاء كما ذكر ابن تيمية -رحمه الله-:" فإنهم فسروا القرآن بأنواع لا يقضي العالم منها عجبه، فتفسير الرافضة كقولهم: {تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ} هما أبو بكر وعمر،...وأعجب من ذلك قول بعضهم: {وَالتِّينِ} أبو بكر، {وَالزَّيْتُونِ} عمر، {وَطُورِ سِينِينَ} عثمان، {وَهَذَا الْبَلَدِ الأَمِينِ} علي، وأمثال هذه الخرافات التي تتضمن تفسير اللفظ بما لا يدل عليه بحال".

والخلاصة في هذا الصنف أن من أعظم أسبابه المعتقدات والبدع الباطلة التي حملت أصحابها على تحريف الكلم عن مواضعه ونسبة معانٍ غير مرادة لله عز وجل إلى كلامه وتسمية ذلك تفسيراً، وإن الحقيقة البارزة في كل صاحب هوى أن هواه يهوي به في أودية الجهل والتيه فتسوغ له الافتئات على كلام الله تعالى عافانا الله من ذلك.

الصنف الثاني: تفسير القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده المتكلم بالعربية من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن والمنزل وعليه والمخاطب به:

ومصدر الخلل عند هؤلاء أنهم نظروا إلى مجرد اللفظ ولم يراعوا سوى ما يمكن أن يكون مراداً للفظ من جهة اللغة دون أن ينتبهوا إلى أن هذا اللفظ هو كلام الرب سبحانه وتعالى وأنه أنزله على رسوله محمد -صلى الله عليه وسلم- وأنه خطاب للإنس والجن عامة، وإن عدم مراعاة هذه الاعتبارات قد يفضي إلى تفسير اللفظ القرآني تفسيراً بعيداً عن الصواب، يقول الإمام الشاطبي رحمه الله في سياق الكلام عن أهمية معرفة أسباب التنزيل مثلاً وكيف أنه ضروري لصيانة فهم القرآن الكريم:" الوجه الثاني وهو أن الجهل بأسباب التنزيل مُوقع في الشبه والإشكالات ومورد للنصوص الظاهرة مورد الإجمال حتى يقع الاختلاف وذلك مظنة وقوع النزاع" ثم ذكر ما رواه إبراهيم التميمي قال:" خلا عمر ذات يوم فجعل يحدث نفسه: كيف تختلف هذه الأمة ونبيها واحد وقبلتها واحدة، فقال ابن عباس: يا أمير المؤمنين إنا أُنزل علينا القرآن فقرأناه وعلمنا فيم نزل، وإنه سيكون بعدنا أقوام يقرأون القرآن ولا يدرون فيم نزل، فيكون لهم فيه رأي فإذا كان لهم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا". ولعل مراعاة مقتضى الشرع في تفسير القرآن الكريم هي من جملة ما دعا به النبي -صلى الله عليه وسلم- لابن عباس في قوله:" اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل".

وهكذا نكون قد استعرضنا أهم أسباب الاختلاف في التفسير بالرأي وقد تبين معنا أن هذا الاختلاف – على خلاف ما تقدم في التفسير بالمأثور – يعود في جملته إلى اختلاف التعارض والتضاد، ولربما كان ذلك بسبب الاضطراب في الأهواء والآراء الباعثة على أمثال هذا التفسير.

ومن الأسباب أيضا لاختلاف المفسرين في التفسير بالرأي الانتماء الفقهي وقد أفرد الدكتور الفنيسان لذلك السبب مبحثا خاصا كما ذكرنا عند سوقنا لمقدمته والأمثلة على ذلك كثيرة نذكر منها هنا مثالا واحدا يدل على غيره وهو الخلاف في تفسير قوله تعالى أو لا مستم النساء فلم تجدوا ماء.

فقد اختلف في تفسيرها فقال ابن العربي: فِيهَا خِلافٌ كَثِيرٌ، وَأَقْوَالٌ مُتَعَدِّدَةٌ لِلْعُلَمَاءِ، وَمُتَعَلِّقَاتٌ مُخْتَلِفَاتٌ، وَهِيَ مِنْ مَسَائِلِ الْخِلافِ الطَّوِيلَةِ؛ وَقَدْ اسْتَوْفَيْنَا مَا فِيهِ بِطُرُقِهِ الْبَدِيعَةِ، وَخُذُوا الآنَ مَعْنًى قُرْآنِيًّا بَدِيعًا؛ وَذَلِكَ أَنَّا نَقُولُ: حَقِيقَةُ اللَّمْسِ إلْصَاقُ الْجَارِحَةِ بِالشَّيْءِ، وَهُوَ عُرِفَ فِي الْيَدِ؛ لِأَنَّهَا آلَتُهُ الْغَالِبَةُ؛ وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ كِنَايَةً عَنْ الْجِمَاعِ. وَقَدْ قَالَتْ طَائِفَةٌ: اللَّمْسُ هُنَا الْجِمَاعُ. وَقَالَتْ أُخْرَى: هُوَ اللَّمْسُ الْمُطْلَقُ لُغَةً أَوْ شَرْعًا؛ فَأَمَّا اللُّغَةُ فَقَدْ قَالَ الْمُبَرِّدُ: لَمَسْتُمْ: وَطِئْتُمْ، وَلَامَسْتُمْ: قَبَّلْتُمْ؛ لأَنَّهَا لا تَكُونُ إلا مِنْ اثْنَيْنِ، وَاَلَّذِي يَكُونُ بِقَصْدٍ وَفِعْلٍ مِنْ الْمَرْأَةِ هُوَ التَّقْبِيلُ، فَأَمَّا الْوَطْءُ فَلا عَمَلَ لَهَا فِيهِ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْمُلامَسَةُ الْجِمَاعُ، وَاللَّمْسُ لِسَائِرِ الْجَسَدِ، وَهَذَا كُلُّهُ اسْتِقْرَاءٌ لا نَقْلَ فِيهِ عَنْ الْعَرَبِ. وَحَقِيقَةُ النَّقْلِ أَنَّهُ كُلَّهُ سَوَاءٌ؛ "وَإِنْ لَمَسْتُمْ" مُحْتَمِلٌ لِلْمَعْنَيَيْنِ جَمِيعًا، كَقَوْلِهِ: لَامَسْتُمْ، وَلِذَلِكَ لَا يُشْتَرَطُ لِفِعْلِ الرَّجُلِ شَيْءٌ مِنْ الْمَرْأَةِ. وَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَعِفُّ: كَنَّى بِاللَّمْسِ عَنْ الْجِمَاعِ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قُبْلَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَجَسُّهَا بِيَدِهِ مِنْ الْمُلَامَسَةِ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَهُوَ كُوفِيٌّ، فَمَا بَالُ أَبِي حَنِيفَةَ خَالَفَهُ، وَلَوْ كَانَ مَعْنَى الْقِرَاءَتَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ لَجَعَلْنَا لِكُلِّ قِرَاءَةٍ حُكْمَهَا، وَجَعَلْنَاهُمَا بِمَنْزِلَةِ الْآيَتَيْنِ، وَلَمْ يَتَنَاقَضْ ذَلِكَ وَلَا تَعَارَضَ؛ وَهَذَا تَمْهِيدُ الْمَسْأَلَةِ. وَيُكْمِلُهُ وَيُؤَكِّدُهُ وَيُوَضِّحُهُ أَنَّ قَوْلَهُ: {وَلا جُنُبًا} أَفَادَ الْجِمَاعَ، وَأَنَّ قَوْله تَعَالَى: {أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ الْغَائِطِ} أَفَادَ الْحَدَثَ، وَأَنَّ قَوْلَهُ: {أَوْ لَامَسْتُمْ} أَفَادَ اللَّمْسَ وَالْقُبَلَ؛ فَصَارَتْ ثَلَاثَ جُمَلٍ لِثَلَاثَةِ أَحْكَامٍ، وَهَذَا غَايَةٌ فِي الْعِلْمِ وَالْإِعْلَامِ، وَلَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِاللَّمْسِ الْجِمَاعَ لَكَانَ تَكْرَارًا، وَكَلَامُ الْحَكِيمِ يَتَنَزَّهُ عَنْهُ، وَاَللَّهُ أَعْلَمُ. فَإِنْ قِيلَ: ذَكَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْجَنَابَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ سَبَبَهَا، فَلَمَّا ذَكَرَ سَبَبَ الْحَدَثِ وَهُوَ الْمَجِيءُ مِنْ الْغَائِطِ ذَكَرَ سَبَبَ الْجَنَابَةِ، وَهُوَ الْمُلامَسَةُ لِلْجِمَاعِ؛ لِيُفِيدَ أَيْضًا بَيَانَ حُكْمِ الْحَدَثِ وَالْجَنَابَةِ عِنْدَ عَدَمِ الْمَاءِ، كَمَا أَفَادَ بَيَانَ حُكْمِهَا عِنْدَ وُجُودِ الْمَاءِ. قُلْنَا: لَا يَمْنَعُ حَمْلُ اللَّفْظِ عَلَى الْجِمَاعِ وَاللَّمْسِ، وَيُفِيدُ الْحُكْمَيْنِ، وَقَدْ حَقَّقْنَا ذَلِكَ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ.

قال: رَاعَى مَالِكٌ فِي اللَّمْسِ الْقَصْدَ، وَجَعَلَهُ الشَّافِعِيُّ نَاقِضًا لِلطَّهَارَةِ بِصُورَتِهِ كَسَائِرِ النَّوَاقِضِ، وَهُوَ الأَصْلُ؛ وَاَلَّذِي يَدَّعِي انْضِمَامَ الْقَصْدِ إلَى اللَّمْسِ فِي اعْتِبَارِ الْحُكْمِ هُوَ الَّذِي يَلْزَمُهُ الدَّلِيلُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ اللَّمْسَ الْمُفْضِي إلَى خُرُوجِ الْمَذْي مَنْزِلَةَ الْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ الْمُفْضِي إلَى خُرُوجِ الْمَنِيِّ. فَأَمَّا اللَّمْسُ الْمُطْلَقُ فَلا مَعْنَى لَهُ، وَذَلِكَ مُقَرَّرٌ فِي مَسَائِلِ الْخِلافِ.

فترى ابن العربي نقل شيئا من خلاف الفقهاء في الاستدلال بالآية وقوى جانب نقض الوضوء بمجرد اللمس تأثرا بمذهبه مع أن الراجح والذي تدل عليه الأدلة المتكاثرة أن المراد هنا الجماع وتحرير ذلك في محله.

بقيت نقطة نحب أن نلفت النظر إليها فكما قلنا في محاضرة سابقة: ليس كل ما صورته الخلاف مما نلاحظه على أقوال المفسرين يعد خلافاً معتبراً. بل إن كثيراً من هذه الأقوال أغلب الأحيان تلتقي في إطار واحد وما يمكن التقاؤه لا نستطيع أن نعتبره خلافاً معتداً به، ولذلك أسميناه سابقاً "خلاف التنوع" يقول الشاطبى -رحمه الله-: الأقوال إذا أمكن اجتماعها والقول بجميعها من غير إخلال بمقصد القائل فلا يصح نقل الخلاف فيها عنه ……فإن نقل الخلاف في مسألة لا خلاف فيها الحقيقة خطأ كما أن نقل الوفاق موضع الخلاف لا يصح.

هذا هو الأصل الأول لما لا يعتد به من صور الخلاف بين المفسرين وهو ما كان ظاهره الخلاف وليس الحقيقة كذلك.

والأصل الثاني هو ما يتعلق بمحاضرتنا اليوم وهو -ما كان من الأقوال مخالفاً لمقطوع به الشريعة. فهذا لا نعتبره رأياً أصلاً فضلاً عن أن نعتد به الخلاف فلا نستطيع مثلا أن نعتبر رأي من ينكر البعث مخالفاً لرأي من يؤمن به ويعتقده، ولا رأي من ينكر الصلاة أو الزكاة أو الصيام أو الحج مخالفاً لرأي من يعتقدها ويقوم بأدائها ويظهر هذا النوع في تفسير أصحاب المذاهب المنحرفة الذين جرفهم التيار بعيداً عن شاطئ أهل الحق، فهذا رجل يتلاعب بالحدود الشرعية ويفسر آياتها حسب هواه، وهذا آخر ينكر معجزات الأنبياء ويتأول الآيات الدالة عليها على غير تأويلها، وينكر وجود الجن والملائكة وينكر الحدود الشرعية ويفسر الآيات الدالة عليه حسب هواه فهل يكون هذان وأمثالهما كثير في الماضي والحاضر ممن يعتبر رأيهم تفسير القرآن الكريم؟ كلا وألف كلا .

والعجيب أن هذا الأخير قد اختار لتفسيره عنوناً هو وكتابه أبعد ما يكونان منه فقد أسماه "الهداية والعرفان في تفسير القرآن بالقرآن".

عرض هذا الكتاب على لجنة من علماء الأزهر، فندت آراءه وجاء الحكم على مؤلفه أنه "أفاك خراص، اشتهى أن يعرف فلم ير وسيلة أهون عليه وأوفى بغرضه من الإلحاد في الدين بتحريف كلام الله عن مواضعه، ليستفز الكثير من الناس إلى الحديث في شأنه وترديد سيرته.

ولن نستطرد في الحديث عن أصحاب هذه الاتجاهات المنحرفة في تفسير القرآن الكريم أكثر من هذا، فشأنهم أحقر من أن نعنى بكلامهم ،أو نهتم بأفكارهم ويكفي أن نعرف أنه لا اعتداد بخلافهم.

نكتفي بهذا القدر في هذه المحاضرة وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

**المحاضرة الخامسة والعشرون**

**التحقيق في مسألة اختلاف المفسرين**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد:

ففي هذه المحاضرة بإذن الله تعالى نختم كلامنا عن الاختلاف في التفسير بالتحقيق في هذا الاختلاف فنقول:

التحقيق في مسألة اختلاف المفسرين.

يمكننا بناء على ما تقدم أن نقول: إن التحقيق في مسألة الاختلاف هو أنه واقعٌ فعلاً وأنه يؤول إلى أحد وجهين:

أحدهما: اختلاف تنوع لا تناقض فيه.

والثاني: اختلاف حقيقي متعارض بل ومتناقض في بعض الأحيان بحيث لا يمكن الجمع أو التوفيق بين أفراده بأي حال. كما يمكننا القول إن جملة الاختلاف المأثور عن السلف رضوان الله عليهم هو من النوع الأول كما نبه شيخ الإسلام ابن تيمية، في حين أن جملة الاختلاف في التفسير بين أهل الأهواء والبدع هو من النوع الثاني المتعارض المتناقض ولا عجب في ذلك بعد أن رأينا أن مرد هذا الاختلاف إلى الهوى والاجتهاد المذموم.

وإذا عرف ذلك، أصبح سهلاً علينا أن نعلن ثقتنا بأن كتاب الله عز وجل محكمٌ مترابطٌ لا ينقض بعضه بعضاً ولا يكذب بعضه بعضاً، وإدراك هذا الأمر سهلٌ يسير على من اتبع منهج التفسير الصحيح سواء أكان نقلاً أثرياً صحيحاً أم اجتهاداً عقلياً صريحاً، وصدق الله تعالى إذ يقول: {أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً}، وعلى هذا كانت وصية رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقد روى الإمام أحمد بسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: لقد جلست أنا وأخي مجلساً ما أحب أن لي به حمر النعم،أقبلت أنا وأخي وإذا مشيخة من صحابة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- جلوسٌ عند باب من أبوابه فكرهنا أن نفرق بينهم فجلسنا حَجرة إذ ذكروا آيةً من القرآن فتماروا فيها حتى ارتفعت أصواتهم ((فخرج رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مغضباً قد احمر وجهه يرميهم بالتراب ويقول مهلاً يا قوم بهذا أُهلكت الأمم من قبلكم باختلافهم على أنبيائهم وضربهم الكتب بعضها ببعض، إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضاً بل يصدق بعضه بعضاً فما عرفتم منه فاعملوا به وما جهلتم به فردوه إلى عالمه))، فمن الواضح في هذا الحديث أن مرد الاختلاف المذموم هو القول على الله تعالى بلا علم، وقد جاء النهي عن ذلك في قوله تعالى: {وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ}، ويمكن تحديد منهج تفسير كتاب الله وفق هذا الحديث برد ما لا نعلم من تفسير كتاب الله إلى من يعلم؛ فإن كان مما للعلماء إليه سبيل رددناه إليهم وإن كان مما استأثر الله تعالى بعلمه توقفنا، وبهذا نسلم من التهجم على مراد الله تعالى ويسلم القرآن من نسبة التعارض إليه زرواً وبهتاناً.

وختاما يمكننا أن نقول: إن من توفيق الله عز وجل أن قد ألممنا في هذا المباحث الموجزة بحقيقة الاختلاف في تفسير القرآن وبأهم أسبابه، وأشير في هذه الخاتمة إلى أهم الفوائد والاستنتاجات، فأقول وبالله التوفيق:

1- تبين لنا في هذا البحث أن الاختلاف في التفسير حقيقة واقعة لا مجال لغض الطرف عنها، وأن هذا الاختلاف قد يترتب عليه من المفاسد والشبهات ما يوجب تحرير القول فيه وضبط أسبابه من أجل تفنيد هذه الشبهات ووقاية المسلمين منها.

2- إن من الاختلاف في التفسير ما هو اختلاف بحسب الظاهر وليس اختلافاً حقيقياً بل هو من اختلاف التنوع الذي لا تعارض فيه، وهذا لا ضرر من وقوعه - بل ربما كان وقوعه مطلوباً من جهة كمال عرض المعاني وتفصيلها وتقريبها للمستمع – ولا يعني هذا أن يتحرى هذا الاختلاف ويطلب لذاته وإنما المعنى أن ما وقع منه اتفاقاً لا يقدح في المفسِّر كما أنه لا يقدح في المفسَّر قطعاً.

3- إن من الاختلاف في التفسير ما هو اختلاف حقيقي مآله إلى التعارض الذي لا يمكن التوفيق بين أفراده، وإن المتدبر في أسباب هذا الاختلاف يجد أن البدع والأهواء وتحكيم الرأي في النصوص وتقديم العقل على النقل يمثل أهم أسباب هذا الاختلاف، وبالتالي فإنه اختلاف مذمومٌ من جهة الدوافع والوسائل والمآلات، وهذا النوع من الاختلاف يقدح في المفسِّر ولكنه لا يقدح في المفسَّر، بل إن نسبته إلى مراد الله تعالى من كلامه نسبةٌ مدَّعاة.

4- تبين معنا أيضاً أن تفسير القرآن الكريم لا يسلم من الخطأ بمجرد الاعتماد على ما يسوغ في اللغة، بل لا بد من مراعاة مقتضيات الشرع وأصوله من حيث معرفة أن هذا القرآن الكريم هو كلام الله تعالى فيراعى خصائص المتكلم، وأن هذا القرآن جاء لهداية البشر فيراعى ما يليق بمقتضيات هذا المقام.

5- وأخيراً أقول إن من السلبيات المشاهدة في عصرنا الحالي وفرة وانتشار المطبوعات من تفاسير القرآن الكريم المختلفة بين العامة، وهم لا يملكون أدوات التمييز ما بين هذا المطبوع من جهة صحته إن كان نقلاً أو صوابه إن كان عقلاً، وهذا يؤدي إلى بلبلة شديدة في عقول العامة وتشتيت وضياع وربما فقدان الثقة في علم التفسير والمفسَّر بسبب ما يطلعون عليه من تناقض وتعارض وتعدد دون تميز أسبابه وحقيقته، ولذا أرى وأقترح أنه لا بد من اجتماع كلمة أهل العلم وجهودهم على إخراج تفسير للقرآن الكريم يراعي الحد الصحيح الذي يلزم العامي معرفته والإطلاع عليه فيكون متداولاً بين العامة ويوفر في المكتبات ونحوه، في حين تكون طباعة باقي المدونات مقتصرة على الكميات التي تسد حاجة أهل العلم وطلاب العلم ونحوه، وهذا مشاهد وممارس في كل العلوم، فأنت لا ترى في المكتبات العامة كتباً طبية تخاطب العامة بغير ما يناسب حاجاتهم ومستوياتهم وكذا في غيرها من العلوم ونحوه، ولقد كان السلف سباقين في هذا المجال فلم يكونوا يوزعون العلوم هكذا على غير هدى بل كانوا ينظرون في أهلية الطالب لتحمل هذا العلم، والله أعلم.

ويحسن بنا أيضا هنا أن نعرض لخاتمة رسالة الدكتور الفنيسان حيث قال:

ولعل أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث ما يلي:

1- أن الرسول- -صلى الله عليه وسلم-- لم يفسر من القرآن إلا ما كانت تدعو الحاجة إلى تفسيره.

2-أن التفسير في عهد الصحابة والتابعين كان يعتمد على الأثر والرواية أكثر من العقل والدراية،ولم يفسر القرآن كاملاً مرتباً، بل كان يقتصر على بيان ما غمض منه، ببيان مجملة أو كشف معنى لغوي بأخصر لفظ وأوجزه، فلم يتطرق إليه دخيل اللهم إلا في الروايات الإسرائيلية في آخر عهد التابعين التي هيأ الله لها نقدة الحديث فبينوا الحق فيها.

3- أن التفسير في فترة الصحابة والتابعين كان يروي كرواية الحديث، حتى هيأ الله له مجموعة من العلماء جمعوه في كتب خاصة به، عرفت بكتب التفسير بالأثر، كتفسير ابن جرير الطبري ومحمد إبراهيم النيسابوري وابن ماجه.

4- أن الاعتماد في التفسير على المأثور- رغم ما شابه من ضعف في حلقة من حلقاته- التاريخية ظل هو السائد إلى أواسط العصر العباس حين انتشرت المذاهب الفقهية والعقدية و الطرق الصوفية والعلوم التخصصية فراح كل فريق يفسر القرآن بالرأي، وبعضهم راح يلوي عنق الآية حتى توافق مذهبه أو عقيدته ويزعم أن ما قاله هو تفسير للقرآن وتأويل له.

5- أن السمة الغالبة على التفسير الحديث الإنشائية والعلمية، مع العناية بالاكتشافات العلمية والظواهر الاجتماعية والنفسية، أكثر من عنايته بالأثر والدلالات اللغوية.

6- أن ضابط القراءة الصحيحة، أنها كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا وصح سندها.

7- أن قراءات القرآن ثلاثة أقسام:

أ- ما اجتمع فيه ثلاثة شروط، وهي صحة السند وموافقة العربية وخط المصحف، فيقطع بقرآنيته وكفر منكره.

ب- ما صح سنده ووافق العربية وخالف خط المصحف العثماني، فهذا لا يقرأ به، وإنما يعمل به لأنه من باب السنة لا من باب القرآن.

ج- مالم يصح سنده، فهذا لا يقبل ولو وافق العربية وخط المصحف.

8- أن سبب الاختلاف في القراءات نزول القرآن على سبعة أحرف.

9- أن الراجح أن الأحرف السبعة هي سبع لغات توقيفية معروفة كان الصحابة يقرأون بها في أول الأمر، ثم أجمعوا على مصحف عثمان.

10- أن كتابة القرآن بدأت في عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ولكن بقي متفرقاً في الجريد والعسب، فلما كانت خلافة أبي بكر ووقعت المقتلة في الصحابة في اليمامة اقترح عمر على أبي بكر جمعه حتى لا يذهب القرآن بذهاب القراء فأمر زيد بن ثابت الأنصاري بجمعه فجمعه من الجريد والعسب وصدور الرجال، فلما كانت خلافة عثمان وبدأ الصحابة ينتشرون في البلاد وظهر الخلاف بين القراء في الأمصار، وخشيت الفتنة بين الناس اقترح حذيفة بن اليمان على عثمان أن يجمع القرآن في مصحف واحد فكلف بذلك مجموعة من الصحابة برآسة زيد بن ثابت الأنصاري فكتبوا المصحف وأرسل منه ستة نسخ إلى أمصار الإسلام واحتفظ منه بنسخة واحدة سميت فيما بعد بالمصحف الإمام، فأخذ أهل كل مصر بمافي مصحفهم وفق القراءة التي أقرأهم بها الصحابة، وأجمع أهل كل مصر على صحة روايتهم وقبولها، ومن هنا نشأ علم القراءات، وظهر بسبب ذلك اختلاف كاد أن يجر الأمة إلى الفتنة حتى قيض الله العلماء فجمعوا الحروف والقراءات وعزوا الوجوه والروايات، وميزوا بين المشهور والشاذ والصحيح والضعيف، وكان أول من صنف في القراءات في كتاب واحد أبو عبيد القاسم بن سلام، ثم أحمد بن جبير الكوفي ثم إسماعيل بن إسحاق المالكي، ثم جاء أبو بكر أحمد بن موسى المعروف بابن مجاهد وهو أول من اقتصر على قراءة القراء السبعة ثم تتابع التأليف.

11- أن مصحف عثمان -رضي الله عنهما- اقتصر على حرف واحد من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، وهو ما كان في العرضة الأخيرة التي عرضها النبي -صلى الله عليه وسلم- على جبريل.

12- أن التواتر شرط لعد القراءة قرآنا، وليس شرطاً للعمل بها، بل يعمل بها إن كانت آحاداً.

13- أن تواتر القراءات نسبي فقد يتواتر عند أحد القراء مالم يتواتر عند الآخر، ولهذا لم يكفر بعضهم بعضا في إنكار ما ثبت عنده بالتواتر، ولم يثبت عند غيره.

14- أن الراحج أن البسملة ليست آية من الفاتحة ولا غيرها، وإنما كان يؤتى بها للفصل بين السور.

15- أن الأسباب العامة للخلاف في التفسير بين العلماء ترجع إلى الخلاف في الإعراب أحياناً كما ترجع إلى اشتراك الألفاظ، والقول بالمجاز والاختلاف في المخصِّص، والمقيِّد، والمبيِّن ودلالة الأمر والنهي واعتبار الناسخ أحياناً أخر.

16- أن مذهب أهل السنة والجماعة تقديم الشرع على العقل عند التعارض بخلاف المعتزلة الذين يقدمون العقل على الشرع، ومما ترتب على ذلك إنكار المعجزات والجن والسحر والإصابة بالعين.

17- أن الأسباب الخاصة لاختلاف المفسرين في التفسير ترجع إلى:

أ- اختلاف مقاييس النقد لسند الرواية.

ب- اختلاف مقاييس النقد لمتن الرواية.

ج- الاختلاف في مصادر التشريع فيما لا تنص فيه.

د- الانتماء العقدي.

هـ- الانتماء المذهبي الفقهي.

انتهت خاتمة الدكتور الفنيسان ومع تحفظنا على بعض ما ذكر فيها إلا أنها ألقت لنا الضوء على معلومات قيمة ضمنها بحثه الماتع فمن أراد التوسع فليرجع إليها.

نكتفي بهذا القدر وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

**تم المستوى الثاني والحمد لله وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم**

**إلى هنا انتهى ماوقفنا عليه من التسجيلات حيث ذهب بعض متعلقاتي فيما سرقته مباحث المملكة وماصادرته عند اعتقالي ولم نجد التسجيلات لدى الجامعة حيث ارتأت أن يبدأ أستاذ آخر بالمستوى الثالث وكان مقررا بعد خمسين محاضرة لعجزي عن إكمال التسجيلات بسبب الاعتقال ولكن المحاضرات المكتوبة محفوظة والحمد لله .**

**المستوى الثالث**

**\*\*\***

**المحاضرة الأولى**

**المحكم والمتشابه (1)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

فحديثنا في هذه المحاضرة عن علم دقيق من مباحث علوم القرآن زلت في الأقدام وحارت فيه الأفهام وتفرقت بسبب غياب الوجه الصحيح فيه الأمة إلى فرق وأهواء

هذا العلم هو علم المحكم والمتشابه وأساس الكلام عن هذا الفن هو قوله تعالى

{ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ } [ ال عمران / 7 ]

يقول ابن كثير رحمه الله :

يخبر تعالى أن في القرآن آيات محكمات هن أم الكتاب أي بينات واضحات الدلالة لا التباس فيها على أحد ومنه آيات أخر فيها اشتباه في الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم فمن رد ما اشتبه إلى الواضح منه وحكم محكمه على متشابهه عنده فقد اهتدى ومن عكس انعكس ولهذا قال تعالى " هن أم الكتاب " أي أصله الذي يرجع إليه عند الاشتباه "وأخر متشابهات" أي تحتمل دلالتها موافقة المحكم وقد تحتمل شيئاً آخر من حيث اللفظ والتركيب لا من حيث المراد.

وقد اختلفوا في المحكم والمتشابه فروي عن السلف عبارات كثيرة

فعن ابن عباس رضي الله عنهما: المحكمات ناسخه وحلاله وحرامه وأحكامه وحدوده وفرائضه وما يؤمر به ويعمل به .

وعن ابن عباس أيضاً أنه قال المحكمات قوله تعالى: " قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئا " والآيات بعدها. وقوله تعالى: " وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه " إلى ثلاث آيات بعدها .

وعن الربيع قال‏:‏ المحكمات هي أوامره الزاجرة‏.‏

وعن إسحاق بن سويد أن يحيى بن يعمر و أبا فاختة تراجعا في هذه الاية وهي " هن أم الكتاب وأخر متشابهات " فقال أبو فاختة : فواتح السور وقال يحيى بن يعمر : الفرائض والأمر والنهي والحلال والحرام.

وعن سعيد بن جبير : هن أم الكتاب لأنهن مكتوبات في جميع الكتب

وقال مقاتل بن حيان : لأنه ليس من أهل دين إلا يرضى بهن

وقيل في المتشابهات: عن ابن عباس المنسوخة والمقدم والمؤخر والأمثال فيه والأقسام وما يؤمن به ولا يعمل به

وقيل هي الحروف المقطعة في أوائل السور قاله مقاتل بن حيان .

وعن الضحاك قال‏:‏ المحكمات ما لم ينسخ منه والمتشابهات ما قد نسخ‏.

‏ وقد روى عن عكرمة وقتادة وغيرهما أن المحكم الذي يعمل به والمتشابه الذي يؤمن به ولا يعمل به‏.‏

وعن مجاهد المتشابهات يصدق بعضها بعضاً قال ابن كثير : وهذا إنما هو في تفسير قوله "كتاباً متشابهاً مثاني" هناك ذكروا أن المتشابه هو الكلام الذي يكون في سياق واحد والمثاني هو الكلام في شيئين متقابلين كصفة الجنة وصفة النار وذكر حال الأبرار وحال الفجار ونحو ذلك.

وأما ههنا فالمتشابه هو الذي يقابل المحكم وأحسن ما قيل فيه هو الذي قدمنا وهو الذي نص عليه محمد بن إسحاق بن يسار رحمه الله حيث قال منه آيات محكمات فهن حجة الرب وعصمة العباد ودفع الخصوم الباطل ليس لهن تصريف عما وضعن عليه قال: والمتشابهات في الصدق ليس لهن تصريف وتحريف وتأويل ابتلى الله فيهن العباد كما ابتلاهم في الحلال والحرام ألا يصرفن إلى الباطل ويحرفن عن الحق.

ولهذا قال تعالى "فأما الذين في قلوبهم زيغ" أي ضلال وخروج عن الحق إلى الباطل "فيتبعون ما تشابه منه" أي إنما يأخذون منه بالمتشابه الذي يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم الفاسدة وينزلوه عليها لاحتمال لفظه لما يصرفونه فأما المحكم فلا نصيب لهم فيه لأنه دافع لهم وحجة عليهم ولهذا قال الله تعالى: "ابتغاء الفتنة" أي الإضلال لأتباعهم إيهاماً لهم أنهم يحتجون على بدعتهم بالقرآن وهو حجة عليهم لا لهم كما لو احتج النصارى بأن القرآن قد نطق بأن عيسى روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وتركوا الاحتجاج بقوله "إن هو إلا عبد أنعمنا عليه" وبقوله "إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون" وغير ذلك من الآيات المحكمة المصرحة بأنه خلق من مخلوقات الله وعبد ورسول من رسل الله.

وقوله تعالى "وابتغاء تأويله" أي تحريفه على ما يريدون وقال مقاتل بن حيان و السدي يبتغون أن يعلموا ما يكون وما عواقب الأشياء من القرآن

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم "هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات" إلى قوله " أولو الألباب " فقال: " فإذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله فاحذروهم"

وفي لفظ : "إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم"

وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: "فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه" قال "هم الخوارج". وفي قوله تعالى: "يوم تبيض وجوه وتسود وجوه" قال "هم الخوارج"

قال ابن كثير : وهذا الحديث أقل أقسامه أن يكون موقوفاً من كلام الصحابي ومعناه صحيح فإن أول بدعة وقعت في الإسلام فتنة الخوارج وكان مبدؤهم بسبب الدنيا حين قسم النبي صلى الله عليه وسلم غنائم حنين فكأنهم رأوا في عقولهم الفاسدة أنه لم يعدل في القسمة ففاجؤوه بهذه المقالة فقال قائلهم وهو ذوالخويصرة ـ بقر الله خاصرته ـ: اعدل فإنك لم تعدل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم "لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل أيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني". فلما قفا الرجل استأذن عمر بن الخطاب وفي رواية خالد بن الوليد رسول الله في قتله فقال "دعه فانه يخرج من ضئضىء هذا أي من جنسه قوم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم" ثم كان ظهورهم أيام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقتلهم بالنهروان ثم تشعبت منهم شعوب وقبائل وآراء وأهواء ومقالات ونحل كثيرة منتشرة ثم نبعت القدرية ثم المعتزلة ثم الجهمية وغير ذلك من البدع التي أخبر عنها الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم في قوله "وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة قالوا: من هم يا رسول الله ؟ قال: من كان على ما أنا عليه وأصحابي"

وعن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر "إن في أمتي قوماً يقرؤون القرآن ينثرونه نثر الدقل يتأولونه على غير تأويله"

وقوله تعالى "وما يعلم تأويله إلا الله" اختلف القراء في الوقف ههنا. فقيل: على الجلالة كما عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: التفسير على أربعة أنحاء: فتفسير لا يعذر أحد في فهمه وتفسير تعرفه العرب من لغاتها وتفسير يعلمه الراسخون في العلم وتفسير لا يعلمه إلا الله ويروى هذا القول عن عائشة و عروة وأبي الشعثاء وأبي نهيك وغيرهم.

وعن أبي مالك الأشعري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لا أخاف على أمتي إلا ثلاث خلال: أن يكثر لهم المال فيتحاسدوا فيقتتلوا وأن يفتح لهم الكتاب فيأخذه المؤمن يبتغي تأويله "وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به" الآية وأن يزداد علمهم فيضيعوه ولا يبالون عليه" قال ابن كثير : غريب جداً.

وعن ابن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن القرآن لم ينزل ليكذب بعضه بعضاً فما عرفتم منه فاعملوا به وما تشابه فآمنوا به"

وكان ابن عباس يقرأ: وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون آمنا به

وكذا رواه ابن جرير عن عمر بن عبد العزيز و مالك بن أنس أنهم يؤمنون به ولا يعلمون تأويله وحكى ابن جرير أن في قراءة عبد الله بن مسعود : إن تأويله إلا عند الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به وكذا عن أبي بن كعب واختار ابن جرير هذا القول.

ومنهم من يقف على قوله: "والراسخون في العلم" وتبعهم كثير من المفسرين وأهل الأصول وقالوا: الخطاب بما لا يفهم بعيد

وعن ابن عباس أنه قال: أنا من الراسخين الذين يعلمون تأويله

وعن مجاهد : والراسخون في العلم يعلمون تأويله ويقولون آمنا به

وكذا قال الربيع بن أنس

وعن الضحاك قال الراسخون في العلم يعلمون تأويله لولم يعلموا تأويله لم يعلموا ناسخه من منسوخه ولا حلاله من حرامه ولا محكمه من متشابهه‏.‏

وقال محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير : "وما يعلم تأويله" الذي أراد ما أراد "إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به" ثم ردوا تأويل المتشابهات على ما عرفوا من تأويل المحكمة التي لا تأويل لأحد فيها إلا تأويل واحد فاتسق بقولهم الكتاب وصدق بعضه بعضاً فنفذت الحجة وظهر به العذر وزاح به الباطل ودفع به الكفر

وفي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لابن عباس فقال "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل" .

قال السيوطي : اختلف‏:‏ هل المتشابه مما يمكن الاطلاع على علمه أولا يعلمه إلا الله على قولين منشؤهما الاختلاف في قوله ‏ {‏والراسخون في العلم‏} ‏ هل هو معطوف ويقولون حال أو مبتدأ خبره يقولون والواو للاستئناف ؟

‏قال : وعلى الأول طائفة يسيرة منهم مجاهد وهو رواية عن ابن عباس‏.‏

واختار هذا القول النووي فقال في شرح مسلم إنه الأصح لأنه يبعد أن يخاطب الله عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق إلى معرفته‏.‏

وقال ابن الحاجب‏:‏ إنه الظاهر‏.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : وجمهور سلف الأمة وخلفها على أن الوقف على قوله : { وما يعلم تأويله إلا الله } وهذا هو المأثور عن أبي بن كعب وابن مسعود وابن عباس وغيرهم . وروي عن ابن عباس أنه قال : التفسير على أربعة أوجه تفسير تعرفه العرب من كلامها وتفسير لا يعذر أحد بجهالته وتفسير تعلمه العلماء وتفسير لا يعلمه إلا الله من ادعى علمه فهو كاذب

وقد روي عن مجاهد وطائفة : أن الراسخين في العلم يعلمون تأويله وقد قال مجاهد : عرضت المصحف على ابن عباس من فاتحته إلى خاتمته أوقفه عند كل آية وأسأله عن تفسيرها   
ولا منافاة بين القولين عند التحقيق .

ثم ذكر كلاما في معاني التأويل عند أهل العلم كما سيأتي ذكره عن ابن كثير بعد قليل .

‏ قال السيوطي : وأما الأكثرون من الصحابة والتابعين وأتباعهم ومن بعدهم خصوصًا أهل السنة فذهبوا إلى الثاني وهو أصح الروايات عن ابن عباس‏.

قال ابن السمعاني‏:‏ لم يذهب إلى القول الأول إلا شرذمة قليلة واختاره العتبي قال‏:‏ وقد كان يعتقد مذهب أهل السنة لكنه سها في هذه المسئلة‏. قال‏:‏ ولا غرو فإن لكل جواد كبوة ولكل عالم هفوة‏.

‏قال السيوطي : قلت‏:‏ ويدل لصحة مذهب الأكثرين ما أخرجه عبد الرزاق في تفسيره والحاكم في مستدركه عن ابن عباس أنه كان يقرأ وما يعلم تأويله إلا الله ويقول والراسخون في العلم آمنا به فهذا يدل على أن الواو للاستئناف لأن هذه الرواية وإن لم تثبت بها القراءة فأقل درجتها أن تكون خبرًا بإسناد صحيح إلى ترجمان القرآن فيقدم كلامه في ذلك على من دونه ويؤيد ذلك أن الآية دلت على ذم متبعي المتشابه ووصفهم بالزيغ وابتغاء الفتنة وعلى مدح الذين فوضوا العلم إلى الله وسلموا إليه كما مدح الله المؤمنين بالغيب ‏.

‏ واخرج الحاكم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال‏:‏ كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد على حرف واحد ونزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف‏:‏ زاجر وأمر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال فأحلوا حلاله وحرموا حرامه وافعلوا ما أمرتم به وانتهوا عما نهيتم عنه واعتبروا بأمثاله واعملوا بمحكمه وآمنوا بمتشابهه وقولوا آمنا به كل من عند ربنا‏.‏

وأخرج البيهقي في الشعب نحوه من حديث أبي هريرة‏.

‏ وأخرج ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس قال‏:‏ نؤمن بالمحكم وندين به ونؤمن بالمتشابه ولا ندين به وهومن عند الله كله‏.

‏وأخرج أيضًا عن عائشة قالت‏:‏ كان رسوخهم في العلم أن آمنوا بمتشابهه ولا يعلمونه‏.‏

واخرج أيضًا عن أبي الشعثاء وأبي نهيك قالا‏:‏ إنكم تصلون هذه الآية وهي مقطوعة‏.

‏وأخرج الدارمي في مسنده عن سليما بن يسار أن رجلًا يقال له صبيغ قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن فأرسل إليه عمر وقد أعد له عراجين النخل فقال‏:‏ من أنت قال‏:‏ أنا عبد الله بن صبيغ فأخذ عمر عرجونًا من تلك العراجين فضربه حتى دمى رأسه‏.‏

وفي رواية عنده‏:‏ فضربه بالجريد حتى ترك ظهره دبرة ثم تركه حتى برأ ثم عاد ثم تركه حتى برأ فدعا به ليعود فقال‏:‏ إن كنت تريد قتلي فاقتلني قتلًا جميلًا فأذن له إلى أرضه وكتب إلى أبي موسى الأشعري‏:‏ لا يجالسه أحد من المسلمين‏.

وأخرج الدارمي عن عمر بن الخطاب قال‏:‏ إنه سيأتيكم ناس يجادلونكم بمشتبهات القرآن فخذوهم بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله‏.

‏قال السيوطي : فهذه الأحاديث والآثار تدل على أن المتشابه مما لا يعلمه إلا الله وأن الخوض فيه مذموم .

قال ابن كثير : ومن العلماء من فصل في هذا المقام وقال: التأويل يطلق ويراد به في القرآن معنيان: أحدهما التأويل بمعنى حقيقة الشيء وما يؤول أمره إليه ومنه قوله تعالى: "وقال يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل" وقوله "هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله" أي حقيقة ما أخبروا به من أمر المعاد فإن أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجلالة لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمه على الجلية إلا الله عز وجل ويكون قوله "والراسخون في العلم" مبتدأ و "يقولون آمنا به" خبره

وأما إن أريد بالتأويل المعنى الاخر وهو التفسير والبيان والتعبير عن الشيء كقوله "نبئنا بتأويله" أي بتفسيره فإن أريد به هذا المعنى فالوقف على "والراسخون في العلم" لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار وإن لم يحيطوا علماً بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه وعلى هذا يكون قوله: "يقولون آمنا به" حالاً منهم وساغ هذا وأن يكون من المعطوف دون المعطوف عليه كقوله " للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم " إلى قوله " يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا " الآية وقوله تعالى: "وجاء ربك والملك صفاً صفاً" أي وجاءت الملائكة صفوفاً صفوفاً.

وزاد شيخ الإسلام ابن تيمية عن كلام تلميذه ابن كثير معنى ثالثا للتأويل عند أهل العلم وهو وهو اصطلاح كثير من المتأخرين من المتكلمين في الفقه وأصوله - أن ( التأويل هو صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح ; لدليل يقترن به وهذا هو الذي عناه أكثر من تكلم من المتأخرين في تأويل نصوص الصفات وترك تأويلها ; وهل ذلك محمود أو مذموم أو حق أو باطل ؟

قال ابن كثير : وقوله إخباراً عنهم "يقولون: آمنا به" أي المتشابه "كل من عند ربنا" أي الجميع من المحكم والمتشابه حق وصدق وكل واحد منهما يصدق الاخر ويشهد له لأن الجميع من عند الله وليس شيء من عند الله بمختلف ولا متضاد لقوله: "أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً" ولهذا قال تعالى: " وما يذكر إلا أولو الألباب " أي إنما يفهم ويعقل ويتدبر المعاني على وجهها أولوا العقول السليمة والفهوم المستقيمة

وعن أبي الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الراسخين في العلم فقال: "من برت يمينه وصدق لسانه واستقام قلبه ومن أعف بطنه وفرجه فذلك من الراسخين في العلم" وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً يتدارؤون فقال "إنما هلك من كان قبلكم بهذا ضربوا كتاب الله بعضه ببعض وإنما أنزل كتاب الله يصدق بعضه بعضاً فلا تكذبوا بعضه ببعض فما علمتم منه فقولوا وما جهلتم فكلوه إلى عالمه"

وعن أبي سلمة قال: لا أعلمه إلا عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "نزل القرآن على سبعة أحرف والمراء في القرآن كفر ـ قالها ثلاثاً ـ ما عرفتم منه فاعملوا به وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه جل جلاله"

وهذا إسناد صحيح ولكن فيه علة بسبب قول الراوي لا أعلمه إلا عن أبي هريرة

وعن نافع بن يزيد قال: يقال: الراسخون في العلم المتواضعون لله المتذللون لله في مرضاته لا يتعاظمون على من فوقهم ولا يحقرون من دونهم

ثم قال تعالى مخبراً أنهم دعوا ربهم قائلين "ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا" أي لا تملها عن الهدي بعد إذ أقمتها عليه ولا تجعلنا كالذين في قلوبهم زيغ الذين يتبغون ما تشابه من القرآن ولكن ثبتنا على صراطك المستقيم ودينك القويم "وهب لنا من لدنك" أي من عندك "رحمة" تثبت بها قلوبنا وتجمع بها شملنا وتزيدنا بها إيماناً وإيقاناً "إنك أنت الوهاب".

إلى هنا انتهينا من توضيح معنى الآية وننتقل إلى التعريف بالمحكم والمتشابه على وجه الاختصار فنقول :

**-1 تعريف المحكم.**

أ- الإحْكام لغة: الإتقان البالغ، ومنه البناء المحكم الذي أتقن، فلا يتطرق إليه الخلل أو الفساد. أما اصطلاحاً فقد اختلف الأصوليون في تعريفه على أقوال منها:

-1 أن المحكم ما عرف المراد منه، إما بالظهور أو بالتأويل.

-2 أن المحكم لا يحتمل من التأويل إلا وجهاً واحداً.

-3 أن المحكم هو الواضح الدلالة الذي لا يحتمل النسخ.

-4 أن المحكم ما استقل بنفسه ولم يحتج إلى بيان بأن يرد إلى غيره .

-5 أن المحكم هو الذي لا يتطرق إليه الإشكال.

6- المحكم ما كان معقول المعنى

7- المحكم ما تأويله تنزيله

‏8- المحكم ما لم تكرر ألفاظه .

9- المحكم الفرائض والوعد والوعيد .

**-2تعريف المتشابه:**

أ- لغة: مأخوذ من الشَّبَه، وهو التماثل بين شيئين أو أشياء. ولما كان التماثل بين الأشياء يؤدي إلى الشك والحيرة، ويُوقع في الالتباس، توسعوا في اللفظ، وأطلقوا عليه اسم " المتشابه ". يقال: اشتبه الأمر عليه، أي التبس عليه.

أما اصطلاحاً فقد اختلف فيه أيضاً على أقوال وهي عكس لما تقدم في المحكم فقيل هو :

-1 ما استأثر الله بعلمه، كقيام الساعة، وخروج الدابة والدجال والحروف المقطعة في أوائل السور على قول .

-2 ما احتمل أكثر من وجه.

-3 ما كان غير واضح الدلالة ويحتمل النسخ.

-4 ما لم يستقل بنفسه واحتاج إلى بيان برده إلى غيره.

5- هو ما يتطرق إليه الإشكال .

5- ما لم يعقل معناه كأعداد الصلوات واختصاص الصيام برمضان دون شعبان قاله الماوردي‏.‏

6- ما لا يدرك إلا بالتأويل‏.

7- ما تكررت ألفاظه .

8- القصص والأمثال‏.‏

هذا مجموع ما ذكره العلماء في التفريق بين المحكم والمتشابه ويلاحظ أن في بعض ذلك تداخلا أو تكرارا .

نكتفي بهذا القدر وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

**المحاضرة الثانية**

**المحكم والمتشابه (2)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

نستكمل حديثنا عن موضوع المحكم والمتشابه فنقول :

قد اهتم بهذا الفن العلماء فمنهم من أفرده بالتصنيف ومنهم من أدرجه ضمن تصنيفه في علوم القرآن ومما يجدر بنا الإشارة إليه هنا أنه قد أفرد في عصرنا ببعض الرسائل الجامعية والأبحاث والمحاضرات ونذكر من ذلك على سبيل المثال لا الحصر .

رسالة للدكتوراة بعنوان " المحكم والمتشابه في القرآن " للأستاذ الدكتور إبراهيم عبد الرحمن محمد خليفة

بحث بعنوان المحكم والمتشابه وقضية التفويض إعداد د/ محمود عبد الرازق الأستاذ المساعد

بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة كلية الشريعة وأصول الدين جامعة الملك خالد

بحث بعنوان المحكم والمتشابه لمحمد صالح كابوري

محاضرة بعنوان دروس تربوية في المحكم والمتشابه للدكتور عابد السفياني

معرفة المحكم والمتشابه وأثره في التفسير رسالة ماجستير للشيخ حامد بن عبد الله العلي وسوف نستعرض هنا ملخصا تعريفيا لهذه الرسالة :

فقد قسم الباحث رسالته إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة أبواب، وخاتمة.

الباب الأوّل: التعريفات اللغوية والاصطلاحية لمفردات العنوان وما يتصل بها، وفيه ثلاثة فصول: معنى المحكم والمتشابه في اللغة، معنى المحكم والمتشابه في القرآن وذكر معاني التأويل والمراد منها، الاختلاف في المحكم والمتشابه الخاصين.

الباب الثاني: تحرير أهم مسائل هذا النوع من أنواع علوم القرآن، وتحته ثلاثة فصول: أوائل السور، آيات الصفات، الحكمة من إنزال المتشابه وموقف المفسر منه.

الباب الثالث: أثر معرفة المحكم والمتشابه في تفسير آيات القرآن، وتحته ثلاثة فصول: أثرها في تفسير آيات الصفات، أثرها في تفسير آيات القدر، أثرها في تفسير آيات الوعيد.

ثم ختم الباحث رسالته بذكر أهم النتائج الَّتي توصل إليها، ومنها:

أن المتشابه هو ما لا تتضح دلالته بسبب من الأسباب. وهو ممَّا يعلم الراسخون معناه بجملتهم وإن خفي على بعضهم بعضها. وأما قول من يرى اشتمال القرآن على ما لا سبيل إلى معرفة معناه فهو قول مجانب للصواب، إلاّ في حقيقة الأمور الغيبية الَّتي اختص الله بعلمها، وحقائق الصفات ونحوها فهي ممَّا لا يمكن إدراكه وأما معانيها فمعلومة.

وأن التأويل في اللغة والقرآن يطبق على الحقيقة الخارجية وعلى شرح معاني الألفاظ سواء وافق الظاهر أو خالفه، فتفسير المتشابهات بما يراد به خلاف ظاهره قول مخالف للصواب، وأن القول الصحيح في آيات الصفات إجراؤها على ظاهرها اللائق بها، ولا يجوز تأويلها بحجة أنها من المتشابه.

وأن لهذا النوع من علوم القرآن أثر كبير في التفسير، فكثيراً ما تفسر الآيات وفق المذهب، ثم يدعى أن ما يوافقه محكم وما يخالفه متشابه.

وننقل هنا على سبيل الاستفادة مبحثا جيدا لمحمد كابوري حول تاريخ تدوين المحكم والمتشابه ابتداء من القرن الثاني وفيه :

- مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي أبو الحسن المتوفى سنة 150هـ وهو مؤلف كتاب: "كتاب الجوابات من القرآن"، وله كتاب:"الرد على القدرية".

- الكسائي علي بن حمزة المتوفى سنة 117هـ، كتابه: "متشابه القرآن".

القرن الثالث:

- عبد الله بن مسلم بن قتيبة، توفى سنة 276هـ، وكتابه: "تأويل مشكل القرآن".

القرن الرابع:

- سعيد بن محمد بن صبيح النسائي بن الحداد، المتوفى سنة 302هـ، وكتابه: "توضيح المشكل في القرآن".

- محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي، المتوفى سنة 333هـ، وكتابه: "تأويلات القرآن".

- أبو الحسين بن جعفر بن محمد بن المنادي، المتوفى سنة 336هـ، وكتابه: "متشابه القرآن".

القرن الخامس:

- محمد بن الحسن بن فورك، المتوفى سنة 406هـ، وكتابه: "حل الآيات المتشابهات".

- الشريف الرضي أبو الحسن محمد ين الحسين بن موسى العلوي النقيب البغدادي المتوفى سنة 406هـ، وكتابه:"المتشابه في القرآن".

- القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني ، توفى سنة 406هـ، وكتابه: "متشابه القرآن".

- الخطيب الإسكافي، المتوفى سنة 420هـ، وكتابه: "درة التنزيل وغرة التأويل في بيان الآيات المتشابهات في كتاب الله العزيز".

- محمد بن أحمد بن مصرف الكناني، أبو عبد الله بن مطرف، المتوفى سنة 454هـ، وكتابه: "مشكل القرآن".

- أبو المعالي عزيز بن عبد الملك بن منصور الجيلي، المعروف بشيدلة المتوفى سنة 494هـ، وكتابه: "البرهان في مشكلات القرآن".

القرن السادس:

- الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، أبو القاسم المتوفى سنة 502هـ، وكتابه: "حل المتشابهات في القرآن وله: "غريب القرآن".

- محمود بن حمزة بن نصر الكرماني، المتوفي سنة 505هـ، وكتابه: "البرهان في توجيه متشابه القرآن".

- السهيلي، عبدالرحمن بن عبدالله بن أحمد الخثعمي، الضرير الأندلسي، المتوفي سنة 511هـ، وكتابه: "التعريف والإعلام فيما أبهم في القرآن من الأسماء والأعلام"، وله "الإيضاح والتبيين لما أبهم من تفسير الكتاب المبين".

- ابن شهر آشوب، المتوفى سنة 577هـ، وكتابه: "تأويل متشابهات القرآن".

- القزويني، أحمد بن إسماعيل بن يوسف الطالقاني رضي الدين المتوفى 597هـ، وكتابه : "التبيان في مسائل القرآن".

- ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي البغدادي المتوفى سنة 597هـ، وكتابه: "مجالس في المتشابه من الآيات القرآنية".

القرن السابع:

- عبدالله بن أحمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي، المتوفى سنة 620هـ، وكتابه: "البرهان في مسائل القرآن".

- ابن بقي، أحمد بن يزيد بن عبدالرحمن بن بقي بن مخلد الآمدي أبو القاسم رئيس القضاة في المغرب 625هـ، وكتابه: "الآيات المتشابهات".

- الاسكندري، عيسى بن عبدالعزيز بن عبدالواحد اللخمي الشريشي الأصل ثم الاسكندري، موفق الدين أبو القاسم، المتوفى سنة 629هـ وكتابه: "بيان مشتبه القرآن".

- أبو محمد عبدالله بن عبد الرحمن بن محمد الأنصاري الأندلسي، المتوفى سنة 634هـ وكتابه:"ري الظمآن في متشابه القرآن".

- الصفراوي، عبدالرحمن بن عبد المجيد بن اسماعيل، المتوفى سنة 636هـ، وكتابه: "التقريب والبيان في معرفة شواذ القرآن".

- شمس الدين، أبو بكر محمد بن أبي بكر الرازي صاحب مختار الصحاح المتوفى سنة 660هـ، وكتابه: "أسئلة القرآن وأجوبتها".

- السخاوي، علي بن محمد بن عبد الصمد الهمذاني، المتوفى سنة 643هـ، وكتابه:"هدية المرتاب".

- أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي العاصمي الغرناطي، وكتابه:"ملاك التأويل القاطع لذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل".

القرن الثامن:

- ابن جماعة، بدر الدين محمد بن إبراهيم، المتوفى سنة 733هـ، وكتابه: "التبيان في مبهمات القرآن".

- ابن اللبان، محمد بن أحمد بن عبد المؤمن الأسعردي الدمشقي، شمس الدين بن اللبان، المتوفى سنة 749هـ، وكتابه: "رد معاني الآيات المتشابهات إلى معاني الآيات المحكمات"، وله "إزالة الشبهات عن الآيات والأحاديث المتشابهات".

القرن العاشر:

- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، المتوفى سنة 911هـ وكتابه: "متشابه القرآن".

القرن الحادي عشر:

- مرعي بن يوسف المقدسي، المتوفى سنة ... وكتابه:"أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمتشابهات".

- الطريحي، فخر الدين بن محمد بن علي بن أحمد بن طريح النجفي المتوفى سنة 1085هـ، وكتابه: "كشف غوامض القرآن" ، وله: "مجمع مقطع النهرين في تفسير غريب القرآن والحديث".

القرن الثالث عشر:

- محمد أمين بن خير الله بن محمود بن موسى الخطيب العمري المتوفى سنة 1203هـ، وكتابه: "تيجان التبيان في مشكلات القرآن".

- علي بن عمر بن أحمد المبهي المقري الشافعي، المتوفى سنة 1204هـ وكتابه:" هداية الصبيان لفهم بعض مشكل القرآن".

القرن الرابع عشر:

- عبد الهادي بن رضوان النحوي الأبياري المصري الشافعي، المتوفى سنة 1305هـ، وكتابه:"حسن التبيان في نظم مشترك القرآن".

- محمد تقي الدين حسين الكاشاني، المتوفى سنة 1321هـ، وكتابه: "إيضاح المشكلات".

- محمد الأمين الشنقيطي المتوفى سنة ......، وكتابه:" دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب".

والحديث عن اصطلاح المحكم والمتشابه في القرآن عالجه أهل العلم من وجهات نظر مختلفة ففي حين تكلمنا في المحاضرة السابقة عن معنى المحكم والمتشابه لغة واصطلاحا نجد هنا أن الدكتور إبراهيم خليفة يتحدث عن معنى التشابه اصطلاحا من وجهة أخرى فيقول :

يطلق المتشابه، ويراد به عدة إطلاقات:

أحدها: وهو ما لم يأت في القرآن بلفظه البتة؛ وهو ما يقصده علماء القرآن من وقوع النظم الواحد على صور شتى، وتتشابه في أمور، وتختلف في أخرى، ومن ثم يطلقون عليه متشابه النظم، أو متشابه اللفظ، قال الزركشى: "ويكثر في إيراد القصص والأنباء، وحكمته التصرف في الكلام، وإتيانه على ضروب؛ ليعلمهم عجزهم عن جميع طرق ذلك مبتدأ به ومتكررا. ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل (البقرة 48) مع قوله واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة (البقرة 123) وقد عنى بتوجيه هذا اللون من نظم القرآن قلة من المفسرين في تفاسيرهم، ومنهم: شهاب الدين محمود الألوسي في تفسيره المعروف بروح المعاني، وعلاَّمة المغرب الطاهر بن عاشور في تفسيره الموسوم بالتحرير والتنوير.

كما أفرده بعض العلماء بالتصنيف، يقول السيوطي- رحمه الله-: "أفرده بالتصنيف، خلق: أولهم- فيما أحسب-: الكسائى، ونظمه على بن عبد الصمد السخاوى المتوفى سنة 643 هـ في كتابه "هداية المرتاب في المتشابه من الكتاب": وهى منظومة تعرف "بالسخاوية"، وألَّف في توجيهه الكرماني في كتابه "البرهان في متشابه القرآن" وأحسن منه "درة التنزيل وغرة التأويل" لأبى عبد الله الرازي... وفى كتاب أسرار التنزيل المسمى: "قطف الأزهار في كشف الأسرار" الجم الغفير

ثانيهما: أن يطلق المتشابه صفة مدح لجميع القرآن، ولفظ المتشابه بهذا المعنى هو الوارد في قوله تعالى: الله نزَّل أحسن الحديث كتابا متشابها (الزمر 23)

أما تبيان كيف أن المتشابه بهذا الإطلاق نعت كمال لجميع القرآن، فإنه من الجلي أن صوغ مادة التشابه في هذه الآية على صورة التفاعل يقضى بأن الكتاب الكريم ذو أجزاء كلها يشبه بعضه بعضا على ما هو الكثير الغالب في صورة التفاعل.

وقد بين المفسرون الكمالات التي تتشابه فيها أبعاض الكتاب العزيز، ومن خير وأسد ما في المقام من عبارات عبارة الزمخشري، فقد قال في تفسير الآية: " (ومتشابها) مطلق في مشابهة بعضه بعضا، فكان متناولا لتشابه معانيه في الصحة والإحكام والبناء على الحق والصدق ومنفعته الخلق، وتناسب ألفاظه وتناسقهما في التخير والإصابة، وتجاوب نظمه، وتأليفه في الإعجاز والتبكيت "

والتشابه بهذا المعنى الذى يعم جميع القرآن على نحو ما رأينا لا يتنافى بحال مع وصف الإحكام المذكور في قوله تعالى: كتاب أحكمت آياته... (هود 1) والذى يعم هو الآخر القرآن الكريم بأسره، بل يجب الأخذ بكلا الوصفين جميعا في كتاب الله عز وجل دون أن يأتي كلام الحق في ذلك باطل من بين يديه أو من خلفه؛ ذلك بأن التناقض إنما يلزم إذا كان بين المادتين في هاتين الآيتين تقابل التضاد، وكيف وكل منهم صفة مدح لا يمكن أن تدل على ما يضاد الأخرى، وإنما على ما يواتيهما ويشد من أزرهما وبانطوائهما معا في صفته شاهد صدقه وآية تنزيل رب العالمين.

وأما الإحكام فمعناه أن آي القرآن كلها قد نظمت نظما محكما لا يعتريه إخلال من جهة اللفظ، ولا من جهة المعنى، ولا من جهة الهدف والغاية، أو أنها أحكمت بالحجج والدلائل، أو جعلت حكمة فنقول حكم إذا صار حكما؛ لأنها مشتملة على أمهات الحكم النظرية والعملية( وإذن فالقرآن بهذا المعنى محكم في تشابهه، متشابه في إحكامه على نحو ما ألمحت إليه عبارة الزمخشري السابقة.

ثالثهما: أن يَرِدَ لفظ المتشابه في القرآن مقولا على بعض منه مخصوص، مقابلا وقسيما للبعض الآخر الذى يقال عليه وصف المحكم، وبحيث لا يجتمع هذان الوصفان المتقابلان في شيء واحد البتة، وذلك هو ما جاء في قوله تعالى: هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات (آل عمران 7). وهذا المعنى هو الذى ينصرف إليه لفظ المتشابه عند الإطلاق والتجرد من القرينة. وإن الناظر في هذين الوصفين المتقابلين واللذين لا يصدق واحد منهما على ما يصدق عليه الآخر من الكتاب المجيد، ليرى اختلافا عظيما بين العلماء في تبيان هذا المعنى.

وأمثل ما اختاره المحققون في شرح حقيقة القسمين الكريمين ما أفصحت عنه عبارة الفخر الرازي، إذ يقول: "اللفظ الذى جعل موضوعا لمعنى: إما أن يكون محتملا لغير ذلك المعنى، وإما أن لا يكون. فإذا كان اللفظ موضوعا لمعنى ولا يكون محتملا لغيره فهذا هو النص.

وأما إن كان محتملا لغيره فلا يخلو: إما أن يكون احتماله لأحدهما راجحا على الآخر، وإما أن لا يكون كذلك بل يكون احتماله لهما على السواء، فإن كان احتماله لأحدهما راجحا على الآخر سُمِّى ذلك اللفظ بالنسبة إلى الراجح ظاهرا، وبالنسبة إلى المرجوح مؤولا، وأما إن كان احتماله لهما على السوية كان اللفظ بالنسبة إليهما معا مشتركا، وبالنسبة لكل واحد منهما على التعيين مجملا.

فقد خرج من التقسيم الذى ذكرناه أن اللفظ إما أن يكون نصا أو ظاهرا أو مؤولا أو مشتركا أو مجملا، أما النص والظاهر فيشتركان في حصول الترجيح إلا أن النص راجح مانع من الغير، والظاهر راجح غير مانع من الغير، فهذا القدر المشترك هو المسمى بالمحكم.

وأما المجمل والمؤول فهما مشتركان في أن دلالة اللفظ عليه غير راجحة، فالمجمل إن لم يكن راجحا لكنه غير مرجوح، والمؤول مع أنه غير راجح فهو مرجوح لا بحسب الدليل المنفرد، فهذا القدر المشترك هو المسمى بالمتشابه؛ إما لأن الذى لا يعلم يكون النفي فيه مشابها للإثبات في الذهن، وإما لأجل أن الذى يحصل فيه التشابه يصير غير معلوم، فأطلق لفظ المتشابه على ما لا يعلم إطلاقا لاسم السبب على المسبب، فهذا هو الكلام المحصل في المحكم والمتشابه"

وخلاصة هذا القول أن المحكم ما كان راجح الدلالة على معناه بنفسه، احتمل مرجوحا كالظاهر أو لم يحتمل كالنص، وهذا القيد لإخراج المؤول فإنه راجح الدلالة على معناه، ولكن ذلك ليس بنفسه، بل بسبب الموجب للحمل على المعنى المؤول إليه.

والمتشابه ما ليس كذلك- أي ما كان غير راجح الدلالة بنفسه مرجوحا كان كالمؤول، أو مستوى الدلالة كالمجمل- وهو كلام سديد، لأن مدار الإحكام- على ما تفهمه الآية الكريمة نفسها- إنما هو على الوضوح والتعاصي على الزائغ، وكذلك شأن النص والظاهر اللذين جعل المحكم هو القدر المشترك بينهما، وأن مدار التشابه- حسبما صرحت- على عود الكلام خفيا ومتبعا للزائغ يبتغى به الفتنة، وإنما يظفر الزائغ بهذه الطلبة في المجمل والمؤول اللذين جعل المتشابه هو القدر المشترك بينهما كذلك .

ومن قبل نقل لنا السيوطي وجهات نظر لجمع من العلماء في تقسيم القرآن إلى محكم ومتشابه فقال :

حكى ابن حبيب النيسابوري في المسألة ثلاثة أقوال‏.‏

أحدها‏:‏ أن القرآن كله محكم لقوله تعالى كتاب أحكمت آياته‏.‏

الثاني‏:‏ كله متشابه لقوله تعالى كتابًا متشابهًا مثاني‏.‏

الثالث وهو الصحيح‏:‏ انقسامه إلى محكم ومتشابه للآية المصدر بها‏.‏

والجواب عن الآيتين أن المراد بإحكامه إتقانه وعدم تطرق النقص والاختلاف إليه وبتشابهه كونه يشبه بعضه بعضًا في الحق والصدق والإعجاز‏.‏

وقال بعضهم‏:‏ الآية لا تدل على الحصر في شيئين إذ ليس فيها شيء من طرقه وقد قال تعالى لتبين للناس ما نزل إليهم والمحكم لا تتوقف معرفته على البيان والمتشابه لا يرجى بيانه‏.‏

قال الطيبي‏:‏ المراد بالمحكم ما اتضح معناه والمتشابه بخلافه لأن اللفظ الذي يقبل معنى إما أن يحتمل غيره أو لا ؛ والثاني النص‏.‏

والأول إما أن تكون دلالته على ذلك الغير أرجح أولا والأول هو الظاهر‏.‏

والثاني إما أن يكون مساويه أو لا والأول هو المجمل والثاني المؤول فالمشترك بين النص والظاهر هو المحكم والمشترك بين المجمل والمؤول هو المتشابه ويؤيد هذا التقسيم أنه أوقع المحكم مقابلًا للمتشابه‏.‏

قالوا‏:‏ فالواجب أن يفسر المحكم بما يقابله ويعضد ذلك أسلوب الآية وهو الجمع مع التقسيم لأنه تعالى فرق ما جمع في معنى الكتاب بأن قال منه آيات محكمات وأخر متشابهات وأرد أن يضيف إلى كل منهما ما شاء فقال أولًا فأما الذين في قلوبهم زيغ إلى أن قال والراسخون في العلم يقولون آمنا به وكان يمكن أن يقال‏:‏ وأما الذين في قلوبهم استقامة فيتبعون المحكم لكنه وضع موضع ذلك والراسخون في العلم والإتيان بلفظ الرسوخ لأنه لا يحصل إلا بعد التثبت العام والاجتهاد البليغ فإذا استقام القلب على طرق الإرشاد ورسخ القدم في العلم أفصح صاحبه النطق بالقول الحق وكفى بدعاء الراسخين في العلم ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا الخ شاهدًا على أن الراسخون في العلم مقابل لقوله ‏ {‏الذين في قلوبهم زيغ‏} ‏ وفيه إشارة إلى أن الوقف على قوله إلا الله تام وإلى أن علم بعض المتشابه مختص بالله تعالى وأن من حاول معرفته هو الذي أشار إليه في الحديث بقوله فاحذرهم وقال بعضهم‏:‏ العقل مبتلي باعتقاد حقيقة المتشابه كابتلاء البدن بأداء العبادة كالحكيم إذا صنف كتابًا أجمل فيه أحيانًا ليكون موضع خضوع المتعلم لأستاذه وكالملك يتخذ علامة يمتاز بها من يطلعه على سره‏.‏

وقيل‏:‏ لولم يبتل العقل الذي هو أشرف البدن لاستمر العالم في أبهة العلم على التمرد فبذلك يستأنس إلى التذلل بعز العبودية والمتشابه هو موضع خضوع العقول لبارئها استسلامًا واعترافًا بقصورها‏.‏

وفي ختم الآية بقوله تعالى وما يذكر إلا أولوا الألباب تعريض للزائغين ومدح للراسخين‏:‏ يعني من لم يتذكر ويتعظ ويخالف هواه فليس من أولي العقول ومن ثم قال الراسخون ربنا لا تزغ قلوبنا إلى آخر الآية فخضعوا لباريهم لاستنزال العلم اللدني بعد أن استعاذوا به من الزيغ النفساني‏.‏

وقال الخطابي‏:‏ المتشابه على ضربين‏:‏ أحدهما ما إذا رد إلى المحكم واعتبر به عرف معناه‏.‏

والآخر ما لا سبيل إلى الوقوف على حقيقته وهو الذي يتبعه أهل الزيغ فيطلبون تأويله ولا يبلغون كنهه فيرتابون فيه فيتفتتون‏.‏

وقال ابن الحصار‏:‏ قسم الله آيات القرآن إلى محكم ومتشابه وأخبر عن المحكمات أنها أم الكتاب لأن إليها ترد المتشابهات وهي التي تعتمد في فهم مراد الله من خلقه في كل ما تعبدوهم به من معرفته وتصديق رسله وامتثال أوامره واجتناب نواهيه وبهذا الاعتبار كانت أمهات‏.‏

ثم أخبر عن الذين في قلوبهم زيغ أنهم هم الذين يتبعون ما تشابه منه ومعنى ذلك أن من لم يكن على يقين من المحكمات وفي قلبه شك واسترابة كانت راحته في تتبع المشكلات المتشابهات‏.‏

ومراد الشارع منها التقدم إلى فهم المحكمات وتقديم الأمهات حتى إذا حصل اليقين ورسخ العلم لم تبال بما أشكل عليك‏.‏

ومراد هذا الذي في قلبه زيغ التقدم إلى المشكلات وفهم المتشابه قبل فهم الأمهات وهو عكس المعقول والمعتاد والمشروع ومثل هؤلاء مثل المشركين الذين يقترحون على رسلهم آيات غير الآيات التي جاؤوا بها ويظنون أنهم لو جاءتهم آيات أخر لآمنوا عندها جهلًا منهم وما علموا أن الإيمان بإذن الله تعالى‏.‏

وقال الراغب في مفردات القرآن‏:‏ الآيات عند اعتبار بعضها ببعض ثلاثة أضرب‏:‏ محكم على الإطلاق ومتشابه على الإطلاق ومحكم من وجه متشابه من وجه‏.‏

فالمتشابه بالجملة ثلاثة أضرب‏:‏ متشابه من جهة اللفظ فقط ومن جهة المعنى فقط ومن جهتهما‏.‏

فالأول ضربان‏:‏ أحدهما يرجع إلى الألفاظ المفردة إما من جهة الغرابة نحو الأب و يزفون أو الاشتراك كاليد واليمين‏.‏

وثانيهما يرجع إلى جملة الكلام المركب وذلك ثلاثة أضرب‏:‏ ضرب لاختصار الكلام نحو وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم وضرب لبسطه نحو ليس كمثله شيء لأنه لو قيل ليس مثله شيء كان أظهر للسامع‏.‏

وضرب لنظم الكلام نحوه أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجًا قيمًا تقديره‏:‏ أنزل على عبده الكتاب قيمًا ولم يجعل له عوجًا‏.‏

والمتشابه من جهة المعنى أوصاف الله تعالى وأوصاف القيامة فإن تلك الأوصاف لا تتصور لنا إذ كان لا يحصل في نفوسنا صورة ما لم تحسه أوليس من جنسه‏.‏

والمتشابه من جهتهما خمسة أضرب‏:‏ الأول من جهة الكمية كالعموم والخصوص نحو اقتلوا المشركين والثاني من جهة الكيفية كالوجوب والندب نحو فانكحوا ما طاب لكم من النساء‏.‏

والثالث من جهة الزمان كالناسخ والمنسوخ نحو اتقوا الله حق تقاته والرابع من جهة المكان والأمور التي نزلت فيها نحو وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها إنما النسيء زيادة في الكفر فإن من لم يعرف عادتهم في الجاهلية يتعذر عليه تفسير هذه الآية‏.‏

والخامس من جهة الشروط التي يصح بها الفعل ويفسد كشروط الصلاة والنكاح قال‏:‏ وهذه الجملة إذا تصورت علم أن كل ما ذكره المفسرون في تفسير المتشابه لا يخرج عن هذه التقاسيم‏.‏

ثم جمع المتشابه على ثلاثة أضرب‏:‏ ضرب لا سبيل إلى الوقوف عليه كوقت الساعة وخروج الدابة ونحو ذلك وضرب للإنسان سبيل إلى معرفته كالألفاظ الغريبة والأحكام القلقة وضرب متردد بين الأمرين يختص بمعرفته بعض الراسخين في العلم ويخفي على من دونهم وهو المشار بقوله صلى الله عليه وسلم لابن عباس اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل وإذا عرفت هذه الجهة عرفت أن الوقوف على قوله ‏ {‏وما يعلم تأويله إلا الله‏} ‏ ووصله بقوله ‏ {‏والراسخون في العلم‏} ‏ جائزان وإن لكل واحد منهما وجهًا جسيمًا دل عليه التفصيل المتقدم‏.‏

ويقسم آخرون القرآن الكريم من هذه الحيثية بأسلوب آخر مختصر فيقولون :

يمكن اعتبار القرآن محكماً كله أو متشابهاً كله أو اعتبار بعضه محكماً وبعضه متشابهاً وتفصيله التالي:

-1 القرآن كله محكم: بمعنى إحكام ألفاظه وعدم وجود خلل فيه، المراد بإحكامه أيضاً: إتقانه، وعدم تطرق النقص والاختلاف إليه. قال تعالى: {الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ} [هود: 1].

-2 القرآن كله متشابه: بمعنى أن آياته متشابهة في الحق والصدق، والإعجاز، والهداية إلى الخير. قال تعالى: {اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ} [الزمر: 23].

-3 بعض القرآن محكم وبعضه متشابه: بمعنى أن الآيات المحكمة هي أم الكتاب أي أن هذه الآيات جماع الكتاب وأصله، فهي بمنزلة الأم له، لا غموض فيها ولا التباس، كآيات الحلال والحرام التي هي أصل التشريع، بخلاف الآيات المتشابهة التي تختلف فيها الدلالة، على كثير من الناس، فمن رد المتشابه إلى المحكم الواضح فقد اهتدى. قال تعالى: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ} [آل عمران: 7].

نكتفي بهذا القدر في هذه المحاضرة وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

**المحاضرة الثالثة**

**المحكم والمتشابه (3)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

فنفرد هذه المحاضرة إن شاء الله تعالى لكلام جميل لشيخ الإسلام ابن تيمية يوضح فيه معنى المحكم والمتشابه واختلاف الناس فيه توضيحا فريدا فيقول رحمه الله تعالى :

في قوله : { وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم } دليل على أن العلم يدل على الإيمان ليس أن أهل العلم [ارتفعوا عن درجة الإيمان - كما يتوهمه طائفة من المتكلمة - بل معهم العلم والإيمان كما قال تعالى : { لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك } وقال تعالى : { وقال الذين أوتوا العلم والإيمان لقد لبثتم في كتاب الله } الآية

وعلى هذا فقوله : { والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا } نظير هذه الآية فإنه أخبر هنا أن الذين أوتوا العلم يعلمون أنه الحق من ربهم وأخبر هناك أنهم يقولون في المتشابه : { آمنا به كل من عند ربنا } وكلا الموضعين موضع ريب وشبهة لغيرهم ; فإن الكلام هناك في المتشابه وهنا فيما يلقي الشيطان مما ينسخه الله ثم يحكم الله آياته وجعل المحكم هنا ضد الذي نسخه الله مما ألقاه الشيطان ; ولهذا قال طائفة من المفسرين المتقدمين : إن " المحكم " هو الناسخ و " المتشابه " المنسوخ . أرادوا والله أعلم قوله : { فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته } . والنسخ هنا رفع ما ألقاه الشيطان لا رفع ما شرعه الله

وقد أشرت إلى وجه ذلك فيما بعد وهو : أن الله جعل المحكم مقابل المتشابه تارة ومقابل المنسوخ أخرى . والمنسوخ يدخل فيه في اصطلاح السلف - العام - كل ظاهر ترك ظاهره لمعارض راجح كتخصيص العام وتقييد المطلق فإن هذا متشابه لأنه يحتمل معنيين ] ويدخل فيه المجمل فإنه متشابه وإحكامه رفع ما يتوهم فيه من المعنى الذي ليس بمراد وكذلك ما رفع حكمه فإن في ذلك جميعه نسخا لما يلقيه الشيطان في معاني القرآن ; ولهذا كانوا يقولون : هل عرفت الناسخ من المنسوخ ؟ فإذا عرف الناسخ عرف المحكم . وعلى هذا فيصح أن يقال : المحكم والمنسوخ كما يقال المحكم والمتشابه

وقوله بعد ذلك { ثم يحكم الله آياته } جعل جميع الآيات محكمة محكمها ومتشابهها كما قال : { الر } { كتاب أحكمت آياته ثم فصلت } وقال : { تلك آيات الكتاب الحكيم } على أحد القولين

وهنالك جعل الآيات قسمين : محكما ومتشابها كما قال : { منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات } . وهذه المتشابهات مما أنزله الرحمن لا مما ألقاه الشيطان ونسخه الله . فصار المحكم في القرآن تارة يقابل بالمتشابه والجميع من آيات الله وتارة يقابل بما نسخه الله مما ألقاه الشيطان

ومن الناس من يجعله مقابلا لما نسخه الله مطلقا حتى يقول : هذه الآية محكمة ليست منسوخة ويجعل المنسوخ ليس محكما وإن كان الله أنزله أولا اتباعا لظاهر قوله : { فينسخ الله } و { يحكم الله آياته

فهذه ثلاث معان تقابل المحكم ينبغي التفطن لها .

وجماع ذلك أن " الإحكام " تارة يكون في التنزيل فيكون في مقابلته ما يلقيه الشيطان فالمحكم المنزل من عند الله أحكمه الله أي فصله من الاشتباه بغيره وفصل منه ما ليس منه ; فإن الإحكام هو الفصل والتمييز والفرق والتحديد الذي به يتحقق الشيء ويحصل إتقانه ; ولهذا دخل فيه معنى المنع كما دخل في الحد فالمنع جزء معناه لا جميع معناه

وتارة يكون " الإحكام " في إبقاء التنزيل عند من قابله بالنسخ الذي هو رفع ما شرع وهو اصطلاحي أو يقال - وهو أشبه بقول السلف - كانوا يسمون كل رفع نسخا سواء كان رفع حكم أو رفع دلالة ظاهرة . وإلقاء الشيطان في أمنيته قد يكون في نفس لفظ المبلغ وقد يكون في سمع المبلغ وقد يكون في فهمه كما قال : { أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها } الآية

ومعلوم أن من سمع النص الذي قد رفع حكمه أو دلالة له فإنه يلقي الشيطان في تلك التلاوة اتباع ذلك المنسوخ فيحكم الله آياته بالناسخ الذي به يحصل رفع الحكم وبيان المراد . وعلى هذا التقدير فيصح أن يقال : المتشابه المنسوخ بهذا الاعتبار والله أعلم .   
وتارة يكون " الإحكام " في التأويل والمعنى وهو تمييز الحقيقة المقصودة من غيرها حتى لا تشتبه بغيرها . وفي مقابلة المحكمات الآيات المتشابهات التي تشبه هذا وتشبه هذا فتكون محتملة للمعنيين . قال أحمد بن حنبل " المحكم " الذي ليس فيه اختلاف والمتشابه الذي يكون في موضع كذا وفي موضع كذا

ولم يقل في المتشابه لا يعلم تفسيره ومعناه إلا الله وإنما قال : { وما يعلم تأويله إلا الله } وهذا هو فصل الخطاب بين المتنازعين في هذا الموضع فإن الله أخبر أنه لا يعلم تأويله إلا هو . والوقف هنا على ما دل عليه أدلة كثيرة وعليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجمهور التابعين وجماهير الأمة

ولكن لم ينف علمهم بمعناه وتفسيره بل قال : { كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته } وهذا يعم الآيات المحكمات والآيات المتشابهات وما لا يعقل له معنى لا يتدبر : وقال : { أفلا يتدبرون القرآن } ولم يستثن شيئا منه نهى عن تدبره . والله ورسوله إنما ذم من اتبع المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله فأما من تدبر المحكم والمتشابه كما أمره الله وطلب فهمه ومعرفة معناه فلم يذمه الله بل أمر بذلك ومدح عليه

يبين ذلك أن التأويل قد روى أن من اليهود الذين كانوا بالمدينة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كحيي بن أخطب وغيره من طلب من حروف الهجاء التي في أوائل السور تأويل بقاء هذه الأمة كما سلك ذلك طائفة من المتأخرين موافقة للصابئة المنجمين وزعموا أنه ستمائة وثلاثة وتسعون عاما لأن ذلك هو عدد ما للحروف في حساب الجمل بعد إسقاط المكرر وهذا من نوع تأويل الحوادث التي أخبر بها القرآن في اليوم الآخر

وروي أن من النصارى الذين وفدوا على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد نجران من تأول ( إنا و ( نحن على أن الآلهة ثلاثة لأن هذا ضمير جمع . وهذا تأويل في الإيمان بالله فأولئك تأولوا في اليوم الآخر وهؤلاء تأولوا في الله . ومعلوم أن : ( إنا و ( نحن من المتشابه فإنه يراد بها الواحد الذي معه غيره من جنسه ويراد بها الواحد الذي معه أعوانه وإن لم يكونوا من جنسه ويراد بها الواحد المعظم نفسه الذي يقوم مقام من معه غيره لتنوع أسمائه التي كل اسم منها يقوم مقام مسمى فصار هذا متشابها لأن اللفظ واحد والمعنى متنوع

و " الأسماء المشتركة في اللفظ " هي من المتشابه وبعض " المتواطئة " أيضا من المتشابه ويسميها أهل التفسير " الوجوه والنظائر " وصنفوا " كتب الوجوه والنظائر " فالوجوه في الأسماء المشتركة والنظائر في الأسماء المتواطئة . وقد ظن بعض أصحابنا المصنفين في ذلك أن الوجوه [: والنظائر جميعا في الأسماء المشتركة فهي نظائر باعتبار اللفظ ووجوه باعتبار المعنى وليس الأمر على ما قاله بل كلامهم صريح فيما قلناه لمن تأمله

والذين في قلوبهم زيغ يدعون المحكم الذي لا اشتباه فيه مثل { وإلهكم إله واحد } { إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني } { ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله } { ولم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك } { لم يلد ولم يولد } { ولم يكن له كفوا أحد } ويتبعون المتشابه ابتغاء الفتنة ليفتنوا به الناس إذا وضعوه على غير مواضعه وابتغاء تأويله وهو الحقيقة التي أخبر عنها

وذلك أن " الكلام نوعان " : إنشاء فيه الأمر وإخبار فتأويل الأمر هو نفس الفعل المأمور به كما قال من قال من السلف إن السنة هي تأويل الأمر . { قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن } تعني قوله : { فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا

وأما الإخبار فتأويله عين الأمر المخبر به إذا وقع ليس تأويله فهم معناه

وقد جاء اسم " التأويل " في القرآن في غير موضع وهذا معناه قال الله تعالى : { ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون } { هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله يقول الذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق } فقد أخبر أنه فصل الكتاب وتفصيله بيانه وتمييزه بحيث لا يشتبه ثم قال : { هل ينظرون } أي ينتظرون { إلا تأويله يوم يأتي تأويله } إلى آخر الآية . وإنما ذلك مجيء ما أخبر القرآن بوقوعه من القيامة وأشراطها : كالدابة ويأجوج ومأجوج وطلوع الشمس من مغربها ومجيء ربك والملك صفا صفا وما في الآخرة من الصحف والموازين والجنة والنار وأنواع النعيم والعذاب وغير ذلك فحينئذ يقولون : { قد جاءت رسل ربنا بالحق فهل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا أو نرد فنعمل غير الذي كنا نعمل } وهذا القدر الذي أخبر به القرآن من هذه الأمور لا يعلم وقته وقدره وصفته إلا الله ; فإن الله يقول : { فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين } ويقول : { أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر } وقال ابن عباس : ليس في الدنيا مما في الجنة إلا الأسماء ; فإن الله قد أخبر أن في الجنة خمرا ولبنا وماء وحريرا وذهبا وفضة وغير ذلك ونحن نعلم قطعا أن تلك الحقيقة ليست مماثلة لهذه بل بينهما تباين عظيم مع التشابه كما في قوله : { وأتوا به متشابها } على أحد القولين أنه يشبه ما في الدنيا وليس مثله فأشبه اسم تلك الحقائق أسماء هذه الحقائق كما أشبهت الحقائق الحقائق من بعض الوجوه . فنحن نعلمها إذا خوطبنا بتلك الأسماء من جهة القدر المشترك بينهما ولكن لتلك الحقائق خاصية لا ندركها في الدنيا ولا سبيل إلى إدراكنا لها لعدم إدراك عينها أو نظيرها من كل وجه . وتلك الحقائق على ما هي عليه هي تأويل ما أخبر الله به وهذا فيه رد على اليهود والنصارى والصابئين من المتفلسفة وغيرهم فإنهم ينكرون أن يكون في الجنة أكل وشرب ولباس ونكاح ويمنعون وجود ما أخبر به القرآن . ومن دخل في الإسلام ونافق المؤمنين تأول ذلك على أن هذه أمثال مضروبة لتفهيم النعيم الروحاني إن كان من المتفلسفة الصابئة المنكرة لحشر الأجساد . وإن كان من منافقة الملتين المقرين بحشر الأجساد تأول ذلك على تفهيم النعيم الذي في الجنة من الروحاني والسماع الطيب والروائح العطرة . فكل ضال يحرف الكلم عن مواضعه إلى ما اعتقد ثبوته

وكان في هذا أيضا متبعا للمتشابه إذ الأسماء تشبه الأسماء والمسميات تشبه المسميات ولكن تخالفها أكثر مما تشابهها . فهؤلاء يتبعون هذا [المتشابه { ابتغاء الفتنة } بما يوردونه من الشبهات على امتناع أن تكون في الجنة هذه الحقائق { وابتغاء تأويله } ليردوه إلى المعهود الذي يعلمونه في الدنيا . قال الله تعالى : { وما يعلم تأويله إلا الله } فإن تلك الحقائق قال الله فيها : { فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين } لا ملك مقرب ولا نبي مرسل

وقوله : { وما يعلم تأويله } إما أن يكون الضمير عائدا على الكتاب أو على المتشابه فإن كان عائدا على الكتاب كقوله ( منه و ( منه { فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله } فهذا يصح ; فإن جميع آيات الكتاب المحكمة والمتشابهة التي فيها إخبار عن الغيب الذي أمرنا أن نؤمن به لا يعلم حقيقة ذلك الغيب ومتى يقع إلا الله . وقد يستدل لهذا أن الله جعل التأويل للكتاب كله مع إخباره أنه مفصل بقوله { ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون } { هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله } فجعل التأويل الجائي للكتاب المفصل

وقد بينا أن ذلك التأويل لا يعلمه وقتا وقدرا ونوعا وحقيقة إلا الله وإنما نعلم نحن بعض صفاته بمبلغ علمنا لعدم نظيره عندنا وكذلك قوله : { بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله } [وإذا كان التأويل للكتاب كله والمراد به ذلك ارتفعت الشبهة وصار هذا بمنزلة قوله : { يسألونك عن الساعة أيان مرساها قل إنما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو ثقلت في السماوات والأرض } إلى قوله : { إنما علمها عند الله } وكذلك قوله : { يسألك الناس عن الساعة قل إنما علمها عند الله وما يدريك لعل الساعة تكون قريبا } فأخبر أنه ليس علمها إلا عند الله وإنما هو علم وقتها المعين وحقيقتها وإلا فنحن قد علمنا من صفاتها ما أخبرنا به . فعلم تأويله كعلم الساعة والساعة من تأويله وهذا واضح بين . ولا ينافي كون علم الساعة عند الله أن نعلم من صفاتها وأحوالها ما علمناه وأن نفسر النصوص المبينة لأحوالها فهذا هذا

وإن كان الضمير عائدا إلى ما تشابه كما يقوله كثير من الناس فلأن المخبر به من الوعد والوعيد متشابه بخلاف الأمر والنهي ولهذا في الآثار : " العمل بمحكمه والإيمان بمتشابهه " لأن المقصود في الخبر الإيمان وذلك لأن المخبر به من الوعد والوعيد فيه من التشابه ما ذكرناه بخلاف الأمر والنهي ; ولهذا قال بعض [ العلماء ] : " المتشابه " الأمثال والوعد [ والوعيد ] و " المحكم " الأمر والنهي فإنه متميز غير مشتبه بغيره فإنه أمور نفعلها قد علمناها بالوقوع وأمور نتركها لا بد أن نتصورها

ومما جاء من لفظ " التأويل " في القرآن قوله تعالى { بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله } والكناية عائدة على القرآن أو على ما لم يحيطوا بعلمه وهو يعود إلى القرآن . قال تعالى : { وما كان هذا القرآن أن يفترى من دون الله ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين } { أم يقولون افتراه قل فأتوا بسورة مثله وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين } { بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله كذلك كذب الذين من قبلهم فانظر كيف كان عاقبة الظالمين } { ومنهم من يؤمن به ومنهم من لا يؤمن به وربك أعلم بالمفسدين .

ويقول رحمه الله :

ومما يوضح هذا أن الله وصف القرآن كله بأنه محكم وبأنه متشابه وفي موضع آخر جعل منه ما هو محكم ومنه ما هو متشابه فينبغي أن يعرف الإحكام والتشابه الذي يعمه ; والإحكام والتشابه الذي يخص بعضه قال [الله تعالى : { الر كتاب أحكمت آياته ثم فصلت } فأخبر أنه أحكم آياته كلها وقال تعالى : { الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني } فأخبر أنه كله متشابه

والحكم هو الفصل بين الشيئين فالحاكم يفصل بين الخصمين والحكم فصل بين المتشابهات علما وعملا إذا ميز بين الحق والباطل والصدق والكذب والنافع والضار وذلك يتضمن فعل النافع وترك الضار فيقال : حكمت السفيه وأحكمته إذا أخذت على يديه وحكمت الدابة وأحكمتها إذا جعلت لها حكمة وهو ما أحاط بالحنك من اللجام وإحكام الشيء إتقانه

فإحكام الكلام إتقانه بتمييز الصدق من الكذب في أخباره وتمييز الرشد من الغي في أوامره والقرآن كله محكم بمعنى الإتقان فقد سماه الله حكيما بقوله : { الر تلك آيات الكتاب الحكيم } فالحكيم بمعنى الحاكم ; كما جعله يقص بقوله : { إن هذا القرآن يقص على بني إسرائيل أكثر الذي هم فيه يختلفون } وجعله مفتيا في قوله : { قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب } أي ما يتلى عليكم يفتيكم فيهن وجعله هاديا ومبشرا في قوله : { إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات

وأما التشابه الذي يعمه فهو ضد الاختلاف المنفي عنه في قوله : { ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا } وهو الاختلاف المذكور في قوله : { إنكم لفي قول مختلف } { يؤفك عنه من أفك } . فالتشابه هنا : هو تماثل الكلام وتناسبه : بحيث يصدق بعضه بعضا ; فإذا أمر بأمر لم يأمر بنقيضه في موضع آخر ; بل يأمر به أو بنظيره أو بملزوماته ; وإذا نهى عن شيء لم يأمر به في موضع آخر بل ينهى عنه أو عن نظيره أو عن ملزوماته إذا لم يكن هناك نسخ

وكذلك إذا أخبر بثبوت شيء لم يخبر بنقيض ذلك بل يخبر بثبوته أو بثبوت ملزوماته وإذا أخبر بنفي شيء لم يثبته بل ينفيه أو ينفي لوازمه بخلاف القول المختلف الذي ينقض بعضه بعضا فيثبت الشيء تارة وينفيه أخرى أو يأمر به وينهى عنه في وقت واحد ويفرق بين المتماثلين فيمدح أحدهما ويذم الآخر

فالأقوال المختلفة هنا : هي المتضادة . والمتشابهة : هي المتوافقة

وهذا التشابه يكون في المعاني وإن اختلفت الألفاظ فإذا كانت المعاني يوافق بعضها بعضا ويعضد بعضها بعضا ويناسب بعضها بعضا ويشهد بعضها لبعض ويقتضي بعضها بعضا : كان الكلام متشابها ; بخلاف الكلام المتناقض الذي يضاد بعضه بعضا

فهذا التشابه العام : لا ينافي الإحكام العام بل هو مصدق له فإن الكلام [المحكم المتقن يصدق بعضه بعضا لا يناقض بعضه بعضا بخلاف الإحكام الخاص ; فإنه ضد التشابه الخاص والتشابه الخاص هو مشابهة الشيء لغيره من وجه مع مخالفته له من وجه آخر بحيث يشتبه على بعض الناس إنه هو أو هو مثله وليس كذلك

والإحكام هو الفصل بينهما بحيث لا يشتبه أحدهما بالآخر وهذا التشابه إنما يكون بقدر مشترك بين الشيئين مع وجود الفاصل بينهما

ثم من الناس من لا يهتدي للفصل بينهما فيكون مشتبها عليه ومنهم من يهتدي إلى ذلك ; فالتشابه الذي لا يتميز معه قد يكون من الأمور النسبية الإضافية بحيث يشتبه على بعض الناس دون بعض ومثل هذا يعرف منه أهل العلم ما يزيل عنهم هذا الاشتباه كما إذا اشتبه على بعض الناس ما وعدوا به في الآخرة بما يشهدونه في الدنيا فظن أنه مثله فعلم العلماء أنه ليس مثله وإن كان مشبها له من بعض الوجوه

ومن هذا الباب الشبه التي يضل بها بعض الناس وهي ما يشتبه فيها الحق والباطل حتى تشتبه على بعض الناس ; ومن أوتي العلم بالفصل بين هذا وهذا لم يشتبه عليه الحق بالباطل والقياس الفاسد إنما هو من باب الشبهات لأنه تشبيه للشيء في بعض الأمور بما لا يشبهه فيه

فمن عرف الفصل بين الشيئين : اهتدى للفرق الذي يزول به الاشتباه والقياس الفاسد ; وما من شيئين إلا ويجتمعان في شيء ويفترقان في شيء فبينهما اشتباه من وجه وافتراق من وجه فلهذا كان ضلال بني آدم من قبل التشابه والقياس الفاسد لا ينضبط كما قال [الإمام أحمد](http://www.islamweb.net/ver2/library/showalam.php?ids=12251) : أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس ; فالتأويل : في الأدلة السمعية والقياس : في الأدلة العقلية وهو كما قال والتأويل الخطأ إنما يكون في الألفاظ المتشابهة والقياس الخطأ إنما يكون في المعاني المتشابهة

وقد وقع بنو آدم في عامة ما يتناوله هذا الكلام من أنواع الضلالات حتى آل الأمر إلى من يدعي التحقيق والتوحيد والعرفان منهم إلى أن اشتبه عليهم وجود الرب بوجود كل موجود فظنوا أنه هو فجعلوا وجود المخلوقات عين وجود الخالق مع أنه لا شيء أبعد عن مماثلة شيء وأن يكون إياه أو متحدا به ; أو حالا فيه من الخالق مع المخلوق

فمن اشتبه عليه وجود الخالق بوجود المخلوقات كلها حتى ظنوا وجودها وجوده ; فهم أعظم الناس ضلالا من جهة الاشتباه . وذلك أن الموجودات تشترك في مسمى الوجود فرأوا الوجود واحدا ولم يفرقوا بين الواحد بالعين والواحد بالنوع

وآخرون توهموا أنه إذا قيل : الموجودات تشترك في مسمى الوجود لزم [التشبيه والتركيب فقالوا : لفظ الوجود مقول بالاشتراك اللفظي فخالفوا ما اتفق عليه العقلاء مع اختلاف أصنافهم من أن الوجود ينقسم إلى قديم ومحدث ونحو ذلك من أقسام الموجودات

وطائفة ظنت أنه إذا كانت الموجودات تشترك في مسمى الوجود لزم أن يكون في الخارج عن الأذهان موجود مشترك فيه وزعموا أن في الخارج عن الأذهان كليات مطلقة مثل وجود مطلق وحيوان مطلق وجسم مطلق ونحو ذلك فخالفوا الحس والعقل والشرع وجعلوا ما في الأذهان ثابتا في الأعيان وهذا كله من نوع الاشتباه

ومن هداه الله فرق بين الأمور وإن اشتركت من بعض الوجوه وعلم ما بينهما من الجمع والفرق والتشابه والاختلاف ; وهؤلاء لا يضلون بالمتشابه من الكلام لأنهم يجمعون بينه وبين المحكم الفارق الذي يبين ما بينهما من الفصل والافتراق

وهذا كما أن لفظ ( إنا ) و ( نحن ) وغيرهما من صيغ الجمع يتكلم بها الواحد له شركاء في الفعل ويتكلم بها الواحد العظيم الذي له صفات تقوم كل صفة مقام واحد وله أعوان تابعون له ; لا شركاء له

فإذا تمسك النصراني بقوله تعالى : { إنا نحن نزلنا الذكر } ونحوه على تعدد الآلهة كان المحكم كقوله تعالى : { وإلهكم إله واحد } ونحو ذلك مما لا يحتمل إلا معنى واحدا يزيل ما هناك من [الاشتباه ; وكان ما ذكره من صيغة الجمع مبينا لما يستحقه من العظمة والأسماء والصفات وطاعة المخلوقات من الملائكة وغيرهم

وأما حقيقة ما دل عليه ذلك من حقائق الأسماء والصفات وما له من الجنود الذين يستعملهم في أفعاله فلا يعلمهم إلا هو { وما يعلم جنود ربك إلا هو } وهذا من تأويل المتشابه الذي لا يعلمه إلا الله بخلاف الملك من البشر إذا قال : قد أمرنا لك بعطاء فقد علم أنه هو وأعوانه مثل كاتبه وحاجبه وخادمه ونحو ذلك أمروا به وقد يعلم ما صدر عنه ذلك الفعل من اعتقاداته وإراداته ونحو ذلك

والله - سبحانه وتعالى - لا يعلم عباده الحقائق التي أخبر عنها من صفاته وصفات اليوم الآخر ولا يعلمون حقائق ما أراد بخلقه وأمره من الحكمة ولا حقائق ما صدرت عنه من المشيئة والقدرة

وبهذا يتبين أن التشابه يكون في الألفاظ المتواطئة كما يكون في الألفاظ المشتركة التي ليست بمتواطئة وإن زال الاشتباه بما يميز أحد النوعين : من إضافة أو تعريف كما إذا قيل : فيها أنهار من ماء فهناك قد خص هذا الماء بالجنة فظهر الفرق بينه وبين ماء الدنيا   
لكن حقيقة ما امتاز به ذلك الماء غير معلوم لنا وهو مع ما أعده الله لعباده الصالحين - مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر - من التأويل الذي لا يعلمه إلا الله

**المحاضرة الرابعة**

**المحكم والمتشابه (4)**

**\*\*\***

في هذه المحاضرة إن شاء الله تعالى نتحدث عن بعض المباحث في موضوع المحكم والمتشابه ومن ذلك :

**منشأ التشابه**

نشأ التشابه من خفاء مراد الشارع في كلامه، فمرة يرجع إلى اللفظ، ومرة يرجع إلى المعنى، ومرة يرجع إلى اللفظ والمعنى.

-1 اللفظ: قوله تعالى: {فَرَاغَ عَلَيْهِمْ ضَرْبًا بِالْيَمِينِ} [الصافات: 93].

فلفظة: اليمين تحتمل استعمال يده اليمنى غير الشمال، وتحتمل أيضاً أن الضرب كان بقوة، لأن اليمين أقوى الجارحتين، وتحتمل أن الضرب كان بسبب اليمين التي حلفها إبراهيم، وفي قوله تعالى: {وَتَاللَّهِ لأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ} [الأنبياء: 57].

-2 المعنى: مثل ما استأثر الله بعلمه من أهوال يوم القيامة، وعلامات الساعة، والجنة والنار.

-3 اللفظ والمعنى: قوله تعالى: {وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا} [البقرة: 189] فهذا الخفاء في المعنى وفي اللفظ معاً إذ لا يمكن معرفة معنى هذه الآية إلا بالرجوع إلى تفسيرها، فقد كان أهل الجاهلية يعتقدون أن الرجل إذا أحرم بالحج لم يدخل من باب البيت بل يخرق خرقاً أو يدخل من وراء البيت، فرد عليهم القرآن وبيَّن أن ليس شيء من ذلك من أبواب البر ولكن البر هو التقوى.

وما ذكره الراغب من أقسام أو أنواع هي أسباب لوقوع التشابه حيث يجري التشابه في اللفظ أو المعنى أو هما معًا بسبب الغرابة والاشتراك أو الاختصار أو البسط أو النظم، كما يكون بسبب الكمية أو الكيفية أو الزمان أو المكان أو الشروط.

وفيما يلي أسباب التشابه التي ذكرها الراغب مع بعض الإضافة أو الترتيب:

- العموم والخصوص.

- الإطلاق والتقييد.

- الإبهام والتبيين.

- الإجمال والتفصيل.

- الناسخ والمنسوخ.

- الاستثناء وبخاصة المنقطع.

- الاختصار والبسط وقد يعبرون بالزيادة والنقص.

- الأمر للوجوب أو لغيره.

- النهي للتحريم أو لغيره.

- القراءات والأحرف.

- التكرار والترادف.

- الغرابة والاشتراك.

- النظم كالتقديم والتأخير.

- الإعراب كرفع اسم إن.

- كيفيات الغيبيات.

- جهالة أسباب النزول.

- الشروط الخارجة عن الماهية.

ولدى المذاهب الفقهية والفرق العقدية وأصحاب الملل والنحل كثير من قضايا التشابه، اشتهرت في التاريخ العلمي والسياسي، وكان لها – ولا يزال لبعضها - الأثر في الاتفاق والافتراق والخلاف والاختلاف ومن ذلك:

صفات الله عز وجل .

- العصمة والتكليف.

- الولاية والإمامة.

- الروح والنفس.

- القدر والتوكل.

- العدل والفضل.

- خلق القرآن وقدمه.

- الوعد والوعيد.

- مغفرة الكبائر.

- الصلاة الوسطى.

- حكم ترك الصلاة.

ومن أوجه التشابه ننتقل إلى الحل الناجع لإزالة هذا التشابه وهو رده إلى المحكم :

فنذكر مثالين هنا لرد المتشابه إلى المحكم وسوف نفرد المحاضرة القادمة لما قيل من تشابه في آيات سورة البقرة إن شاء الله تعالى :

-1 قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا} [الزمر: 53].

هذه الآية متشابهة تحتمل معنيين:

المعنى الأول: غفران الذنوب جميعاً لمن تاب.

المعنى الثاني: غفران الذنوب جميعاً لمن لم يتب.

رد الآية المتشابهة إلى المحكمة: وهي قوله تعالى: {وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا} [طه: 82]. تبين من الآية المحكمة أن الله يغفر الذنوب جميعاً لمن تاب وهو مؤمن واتبع طريق الهدى .

-2 قوله تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} [الحجر: 9].

هذه الآية تحتمل معنيين.

المعنى الأول: إن كلمة {إِنَّا نَحْنُ} تحتمل الواحد المعظم نفسه وهو حق.

المعنى الثاني: أنها للجماعة، وهو باطل، وتحتمل أيضاً الواحد ومعه غيره، فهي آية متشابهة تمسك بها النصارى الذين قالوا بالتثليث.

رد الآية المتشابهة إلى المحكمة: وهي قوله تعالى: {إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ} [النحل: 22].

وقوله تعالى: {مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ} [المؤمنون: 91]. وقوله تعالى: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} [الإخلاص: 1].

تبين من الآيات المحكمة أن المراد بقوله: {إِنَّا نَحْنُ} هو الله الواحد المعظم نفسه.

ولكن هناك شبهة تتعلق بمسألة رد المتشابه إلى المحكم :

قال الإمام فخر الدين‏:‏ من الملحدة من طعن في القرآن لأجل اشتماله على المتشابهات‏.‏   
وقال‏:‏ إنكم تقولون أن تكاليف الخلق مرتبطة بهذا القرآن إلى قيام الساعة ثم إنا نراه بحيث يتمسك به صاحب كل مذهب على مذهبه فالجبري متمسك بآيات الجبر كقوله تعالى ‏ {‏وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرًا‏} ‏‏.‏

والقدري يقول‏:‏ هذا مذهب الكفار بدليل أنه تعالى حكى ذلك عنهم في معرض الذم في قوله ‏ {‏وقالوا قلوبنا في أكنة مما تدعونا إليه وفي آذاننا وقر‏} ‏ وفي موضع آخر وقالوا قلوبنا غلف‏.‏   
ومنكر الرؤية متمسك بقوله تعالى لا تدركه الأبصار‏.‏

ومثبت الجهة متمسك بقوله تعالى ‏ {‏يخافون ربهم‏} ‏ من فوقهم الرحمن على العرش استوى‏.‏   
والنافي متمسك بقوله تعالى ‏ {‏ليس كمثله شيء‏} ‏ ثم يسمى كل واحد الآيات الموافقة لمذهبه محكمة والآيات المخالفة له متشابهة وإنما آل في ترجيح بعضها على البعض إلى ترجيحات خفية ووجوه ضعيفة فكيف يليق بالحكيم أن يجعل الكتاب الذي هو المرجوع إليه في كل الدين إلى يوم القيامة هكذا ؟

قال : والجواب أن العلماء ذكروا لوقوع المتشابه فيه فوائد‏.‏

منها‏:‏ أنه يوجب مزيد المشقة في الوصول إلى المراد وزيادة المشقة توجب مزيد الثواب‏.‏   
ومنها‏:‏ أنه لوكان القرآن كله محكمًا لما كان مطابقًا إلا لمذهب واحد وكان بصريحه مبطلًا لكل ما سوى ذلك المذهب وذلك مما ينفر أرباب سائر المذاهب عن قبوله وعن النظر فيه والانتفاع به فإذا كان مشتملًا على المحكم والمتشابه طمع صاحب كل مذهب أن يجد فيه ما يؤيد مذهبه وينصر مقالته فينظر فيه جميع أرباب المذاهب ويجتهد في التأمل فيه صاحب كل مذهب وإذا بالغوا في ذلك صارت المحكمات مفسرة للمتشابهات وبهذا الطريق يتخلص المبطل من باطله ويتصل إلى الحق‏.‏

ومنها‏:‏ أن القرآن إذا كان مشتملًا على المتشابه افتقر إلى العلم بطريق التأويلات وترجيح بعضها إلى بعض وافتقر في تعلم ذلك إلى تحصيل علوم كثيرة من علم اللغة والنحو والمعاني والبيان وأصول الفقه ولولم يكن الأمر كذلك لم يحتج إلى تحصيل هذه العوم الكثيرة وكان في إيراد المتشابه هذه الفوائد الكثيرة‏.‏

ومنها‏:‏ أن القرآن مشتمل على دعوة الخواص والعوام وطبائع العوام تنفر في أكثر الأمر عن درك الحقائق‏.‏

فمن سمع من العوام في أول الأمر إثبات موجود ليس بحسم ولا متحيز ولا مشار إليه ظن أن هذا عدم ونفي وقع في التعطيل فكان الأصلح أن يخاطبوا بألفاظ دالة على بعض ما يناسب ما توهموه وتخيلوه ويكون ذلك مخلوطًا على الحق الصريح‏.‏

فالقسم الأول وهو الذي يخاطبون به في أول الأمر يكون من المتشابهات‏.‏

والقسم الثاني وهو الذي يكشف لهم في آخر الأمر من المحكمات‏.‏

ولنضرب مثالا لكيفية تلاعب أهل الأهواء بقضية المحكم والمتشابه لإثبات أهوائهم بكلام للدكتور محمد عمارة ينصر فيه مذهب الباطل بتلك الدعوى :

قال :

ولقد كان لزاماً على المنهج الذي يعتمد على الحجج القرآنية اعتماده على الحجج العقلية، ان يتخذ موقفاً من الآيات التي توحي ظواهرها بوجود تناقض بينها وبين ظواهر آيات أخرى تناولت ذات القضايا ونفس الموضوع.. وهو الموقف الذي جعلهم يفصلون في أمر تقسيم القرآن آياته إلى (محكمة ومتشابه)، وقالوا ان في هذه الآيات ما هو (واضح) وما هو (خفي)، وما هو (أصل) وما هو (فرع)؛ ومن ثم فإن علينا أن نفسر المتشابه والخفي والفروع على ضوء المحكم والواضح من الأصول التي جاء بها القرآن الكريم.

ثم يقول :

أما الإمام يحيى فإنه يحدثنا عن (أن القرآن: محكم ومتشابه، وتنزيل وتأويل، وناسخ ومنسوخ. وخاص وعام، وحلال وحرام، وأمثال وعبر، وأخبار وقصص، وظاهر وباطن، وكل ما ذكرنا يصدق بعضه بعضا، فأوله كآخره، وظاهره كباطنه، ليس فيه تناقض.. فإذا فهم الرجل ذلك، أخذ حينئذ بمحكم القرآن، وأقر بمتشابهه، أنه من الله، كما قال الله "سبحانه: (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه).. فلذلك جعل المحكم اماماً للمتشابه".

ثم نراه بعد هذا التحديد يورد لنا عدداً من الأمثلة التوضيحية للآيات المحكمة والمتشابهة:

ففي باب (التوحيد)، وبصدد قضية (الرؤية) من الخلق للخالق، نجد من الآيات المحكمة، مثلا، قوله تعالى: (ولم يكن له كفواً أحد) و (ليس كمثله شيء)، و (لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار)، ومن الآيات المتشابهة مثلا قوله تعالى: (وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة)، (فمن كان يرجو لقاء ربه).

وكمثال على كيفية رد المتشابه إلى المحكم، هنا يقول الإمام يحيى: إن الآية الأولى تفسر على معنى (ان الوجوه يومئذ تكون نضرة مشرقة ناعمة، إلى ثواب ربها منتظرة، وعلى أن المراد من رجاء لقاء الله في الآية الثانية، هو رجاء لقاء ثوابه. وليس لقاء ذات الله.

ومثال آخر في باب "العدل" يسوق لنا فيه من الآيات المحكمة قوله تعالى: (ان الله لا يأمر بالفحشاء) و (لا يرضى لعباده الكفر) ومن الآيات المتشابهة قوله تعالى: (وقضينا إلى بني اسرائيل في الكتاب لتفسدن في الأرض) و (قضينا إليه ذلك الامر) و (قضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه) و (فقضاهن سبع سموات في يومين).

ثم يقدم التفسيرات التي ترد هذه الآيات المتشابهات إلى الآيات المحكمات، فيقول: ان معنى (لتفسدن في الأرض) "أي تختارون اسم الفساد"، ومعنى "القضاء" في الآيات الثلاث الأخيرة هو: التعليم، والأمر، والخلق.. على الترتيب فلا جبر هنا، ومن ثم فلا تجوير، والمعنى هنا متفق مع معنى الآيات المحكمة التي تشهد بالعدل للخالق سبحانه وتعالى. وهكذا يحل الاشكال، وينفي عن الله سبحانه أن يكون قد "قضى وحكم" بفعل الانسان للفساد وغيره من المعاصي والمنكرات.

قال : وليس المجبرة من المتكلمين فقط هم الذين رفضوا الحكم على بعض القرآن ببعضه الآخر، وتفسير خفيه بواضحه، ومتشابهه ومحكمه، بل لقد ذهب إلى ذلك (ابن رشد) كذلك، عندما رأى أن (التعارض) قائم بين ظواهر النصوص، بل (ربما ظهر في الآية الواحدة التعارض في هذا المعنى، وان الأدلة العقلية (تتعارض) هي الأخرى في هذه المسألة، وان الواجب ليس تفسير جانب بآخر، وآية بأخرى، وانما هو اتخاذ الموقف الوسط الذي (يجمع) بين طرفي الخلاف، وان ذلك (هو الذي قصده الشرع بتلك الآيات العامة والأحاديث التي يظن بها التعارض).

ومن ثم فإن موقف أهل العدل والتوحيد هذا متميز عن كثير من المواقف التي وردت في هذا المقام. وهو الموقف الوحيد الذي ينفي شبهة التناقض والتعارض عن آيات القرآن، ويفسر (المتشابه) (بالمحكم) استناداً إلى معايير العقل ومقاييس لغة القرآن.

أقول : ولك أن تتعجب كيف أمكن قلب الحق باطلا والباطل حقا عن طريق العبث بهذه القضية وكيف اتهم أهل السنة بالتشبيه والجبر وما إلى ذلك ولكن عند التدقيق والتأمل يظهر جليا الخداع ويتجلى الحق فعلى سبيل المثال :

في مسألة الرؤية :

الآية التي ادعى فيها التشابه وهي قوله تعالى : وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة . فهي صريحة في رؤيته سبحانه وتأويلها المذكور متكلف جدا من جهة اللغة وظاهر الآية يؤيده قوله تعالى كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون والأحاديث المتواترة في التصريح برؤية العباد لربهم يوم القيامة والآثار المتكاثرة في ذلك هي من المحكم الذي نرد إليه هذا التشابه المدعى .

وأما ما ادعى أنه المحكم ورد به ما دلت عليه الآية فلا يوجد فيه ما يوحي بذلك على الإطلاق لأن قوله ليس كمثله شيء ينفي مشابهة الله لخلقه وهذا لا يبطل الرؤية وكذا قوله ولم يكن له كفوا أحد لأنه ينفي الكفء لا ينفي الرؤية وأيضا قوله لا تدركه الأبصار لا يتعارض مع الرؤية ففرق كبير بين الإدراك الذي هو الإحاطة الكاملة والتامة وبين الرؤية فالمؤمنون يرون ربهم يوم القيامة بكيفية لا نحيط بها علما وهو سبحانه في نفس الوقت منزه عن الشبيه والمثيل والند ولا يمكن لأحد أن يحيط به علما .

وهكذا في سائر ما ادعاه وسوف يتبين لنا عند كلامنا في مسألة الصفات توضيحات أخرى تتعلق بتلك المسألة .

ومن أشنع ما قيل في عكس الحقائق كلام الشيخ الزرقاني في مناهل العرفان حول تلكم القضية ولن نطيل هنا بذكر ما قال ولكن من أرد النظر فليرجع إليه .

وننتقل من هذه الجزئية إلى ما ذكره أهل العلم في مسألة فوائد وحكم وجود المتشابه فقال بعضهم في ذلك :

-1 إن الله سبحانه احتج على العرب بالقرآن، إذ كان فَخْرُهم ورياستهم بالبلاغة وحسن البيان، والإيجاز والإطناب، والمجاز والكناية والإشارة والتلويح، وهكذا فقد اشتمل القرآن على هذه الفنون جميعها تحدياً وإعجازاً لهم.

-2 أنزل الله سبحانه الآيات المتشابهات اختباراً ليقف المؤمن عنده، ويرده إلى عالِمِهِ، فيَعْظُم به ثوابه، ويرتاب بها المنافق، فيستحق العقوبة.

ولقد أشار الله تعالى في كتابه إلى وجه الحكمة في ذلك بقوله: {فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلا} [البقرة: 26] ثم قال: جواباً لهم: {يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا} . فأما أهل السعادة فيعملون بمحكمه، ويؤمنون بمتشابهه ، فيستوجبون الرحمة والفضل، وأما أهل الشقاوة فيجحدونها ، فيستوجبون الملامة.

-3 أراد الله عز وجل أن يشغل أهل العلم بردّه إلى المحكم، فيطول بذلك فكرهم، ويظهر بالبحث اهتمامهم، ولو أنزله محكماً لاستوى فيه العالم والجاهل، فشغل العلماء به ليعظم ثوابهم وتعلو منزلتهم، ويكرم عند الله مآبهم.

-4 أنزل المتشابه لتشغل به قلوب المؤمنين ، وتتعب فيه جوارحهم وتنعدم في البحث عنه أوقاتهم، ومدد أعمارهم، فيحوزوا من الثواب حسبما كابدوا من المشقة.

وهكذا كانت المتشابهات ميدان سباق تنقدح فيه الأفكار والعلوم.

وقال الدكتور إبراهيم خليفة :

ومن حكمة ورود المتشابه بهذا الإطلاق في القرآن والسنة ما ذكره صاحب الكشاف فقال: لو كان كله (يعنى القرآن) محكما لتعلق الناس به لسهولة مأخذه ولأعرضوا عما يحتاجون فيه إلى الفحص والتأمل من النظر والاستدلال. ولو فعلوا ذلك لعطلوا الطريق الذى لا يتوصل إلى معرفة الله وتوحيده إلا به، ولما في المتشابه من الابتلاء والتمييز بين الثابت على الحق والمتزلزل فيه، ولما في تقادح العلماء، وإتعابهم القرائح في استخراج معانيه، ورده إلى المحكم من الفوائد الجلية والعلوم الجمة ونيل الدرجات عند الله. ولأن المؤمن المعتقد أن لا مناقضة في كلام الله ولا اختلاف إذا رأى فيه ما يتناقض في ظاهره وأهمه طلب ما يوفق بينه ويجريه على سنن واحد ففكر وراجع نفسه وغيره ففتح الله عليه، وتبين مطابقة المتشابه المحكم ازداد طمأنينة إلى معتقده وقوة في إيقانه.

وقال السيوطي :

قال بعضهم‏:‏ إن قيل ما الحكمة في إنزال المتشابه ممن أراد لعباده البيان والهدى قلنا‏:‏

إن كان مما يمكن علمه فله فوائد‏.‏

منها‏:‏ الحث للعلماء على النظر الموجب للعلم بغوامضه والبحث عن دقائقه فإن استدعاء الهمم لمعرفة ذلك من أعظم القرب‏.‏

ومنها‏:‏ ظهور التفاضل وتفاوت الدرجات إذ لوكان القرآن كله محكمًا لا يحتاج إلى تأويل ونظر لاستوت منازل الخلق ولم يظهر فضل العالم على غيره .

وإن كان مما لا يمكن علمه فله فوائد‏.‏

منها‏:‏ ابتلاء العباد بالوقوف عنده والتوقف فيه والتفويض والتسليم والتعبد بالاشتغال به من جهة التلاوة كالمنسوخ وإن لم يجز العمل بما فيه وإقامة الحجة عليهم لأنه لما نزل بلسانهم ولغتهم وعجزوا عن الوقوف على معناه مع بلاغتهم وإفهامهم دل على أنه منزل من عند الله وأنه الذي أعجزهم عن الوقوف‏.‏

وقال الشيخ كابوري

للمتشابه فوائد أو حكم ذكر منها:

1 - ذكر المتشابه وعدم بيانه فيه تخفيف على المكلفين ويشهد لذلك أن الله عندما تجلى للجبل بذاته أو بصوته جعله دكا، فإذا لم يتحمل الجبل التجلي فكذلك قد لا يتحمل الإنسان التصريح بالتشابه.

2 - إشباع رغبة النفس بالجمع في الإيمان بين المشاهد المحسوس مما لا يختلف فيه الناس وما يتميز به المؤمنون بفضيلة الإيمان بالغيب.

3 - الابتلاء بالتسليم في باب الاعتقاد والتفويض بدفع الشك النفساني والزيغ الشيطاني.   
4 - ظهور عجز الإنسان وجهله، وذلك يمنعه من الغرور ويبعده عن الكبر.

5 - التشابه إذا كان بسبب البسط.. ففائدته بذل المزيد من الجهد والمشقة والأجر على قدر المشقة.  
وهناك فوائد أخرى من جنس ما ذكرنا موافقة ومداخلة كالاستدلال بالمتشابه على يسر الدين وسماحته حيث راعى التخفيف في الأحكام وعدم التكليف بالمحال، ومراعاة حال المكلفين، حيث اكتفى في المتشابه بالإيمان في الإثبات والتفويض في الكيفيات.  
وهناك فوائد بخلاف ما ذكرنا.. ومن ذلك ما ذكره الرازي من أن المتشابه الذي يتضمن احتمالات تختلف حولها الاجتهادات وتتكون المذاهب الفرقية والمذهبية والطرقية فيجد كل ما يراه من رأي حيث يجد دليله الذي يؤيده وهذا القول ليس من الفوائد في شيء ، فليس التفرق والاحتمالات مقصوداً ولا محموداً.

والأصل في الكلام الإحكام، ولا يصار إلى التشابه إلا إذا تعين بالدليل وبالعجز عن التفسير والتأويل، ولذلك ينظر في أسباب التشابه لإزالة التشابه ما أمكن بطريق قواعد البيان اللغوية وضعاً واستعمالاً، و كذلك القواعد الأصولية في الجمع والتوفيق والترجيح والتخريج والتأويل.  
وفي القرآن شواهد كثيرة يظهر فيها التشابه بصورة وبأخرى، وهو في أغلب الأحيان تشابه مظنون لا يثبت، وإنما يتحقق فيه الإحكام بعد النظر والتدبر والتأويل. ا.هـ

وقد أورد بعضهم سؤالا وهو أنه هل للمحكم مزية على المتشابه أو لا ؟

فإن قلتم بالثاني فهو خلاف الإجماع أو بالأول فقد نقضتم أصلكم في أن جميع كلامه سبحانه وتعالى سواء وأنه منزل بالحكمة‏.‏

وأجاب بعضهم بأن المحكم كالمتشابه من وجه ويخالفه من وجه فيتفقان في أن الاستدلال بهما لا يمكن إلا بعد معرفة حكمة الواضع وأنه لا يختار القبيح‏.‏

ويختلفان في أن المحكم بوضع اللغة لا يحتمل إلا الوجه الواحد فمن سمعه أمكنه أن يستدل به في الحال‏.‏

والمتشابه يحتاج إلى فكرة ونظر ليحمله على الوجه المطابق‏.‏

ولأن المحكم أصل والعلم بالأصل أسبق ولأن المحكم يعلم مفصلًا والمتشابه لا يعلم إلا مجملًا‏.‏

**المحاضرة الخامسة**

**المحكم والمتشابه (5)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

في هذه المحاضرة إن شاء الله تعالى نذكر مواضع دعوى التشابه في سورة البقرة حسب ما ذكره كابوري وبطبيعة الحا ل لا يسلم بكل ما قاله ولا يوافق على كل توجيهاته لوجه الإحكام وإنما نذكر ذلك للاطلاع على أمثلة متكاثرة ووجهة نظر لبعض أهل العلم قال :  
1 - قوله تعالى: {ألم} الآية1.  
وجه التشابه:  
وجه التشابه في هذه الفاتحة ومثلها الفواتح في تسع وعشرين سورة، وقد ورد فيها أكثر من أربعين قولاً، بين نقلي لم يسلم سنده، وعقلي لم يثبت برهانه، ولا يزال مفسرون يغوصون ويخوضون، ومثل هذا متشابه، يعلمه الله وحده.

قلت : سوف نفرد للحروف المقطعة محاضرة مستقلة إن شاء الله تعالى .  
وجه الإحكام:  
وجه الإحكام أن {ألم}: ألف لام ميم أسماء لحروف هجائية معروفة ، ويكفي في إثبات الإحكام بيان معنى اللفظ نفسه.  
2 - قال تعالى: {الذين يؤمنون بالغيب} الآية2.  
وجه التشابه:  
الغيب مفصول بحاجز الزمان المستقبل أو حاجز المكان البعيد أو قيام حاجز فاصل يمنع الحاسة من العلم.  
والناس جميعاً يشتركون في الإيمان بالمحسوس، وإنما يتميز المؤمنون بالإيمان بالغيب، ويقع التشابه في المغيبات لعدم القدرة على تكييف الكميات زماناً ومكاناً.  
وجه الإحكام:   
الآية محكمة أي مفهومة من حيث أن اللفظ يحمل مضمونه ومعناه وأما تحقيق ذلك ووقوع المغيب وحضور الغائب وإدخاله في مفهوم التشابه فهو تحكم لا وجه له.  
3 - قال تعالى: {الله يستهزئ بهم...} الآية15.   
وجه التشابه:  
يتصف الله بصفات كثيرة ولا خلاف في اتصافه بما يحسن عقلاً، ولما كان الاستهزاء غير حسن في العقول.. لذا كان الوصف به متشابهاً.

قلت : سوف نفرد لموضوع الصفات محاضرة مستقلة بل ربما أكثر من محاضرة إن شاء الله تعالى .  
وجه الإحكام:  
إن الله لا يسأل عما يفعل فلا اعتراض عليه أو هو من باب المعاملة بالمثل أو العقاب على الفعل فلا يوصف بالذم.  
4 - قال تعالى: {إن الله على كل شيء قدير}، الآية20. وكذا الآية 106 بفتح أن، والآيات109، 148، 259، 284، والله على كل شيء قدير.  
التشابه:  
تعميم القدرة على إيجاد عموم الأشياء وليست الأشياء كلها مخلوقة.  
الإحكام:  
القدرة تتعلق بالممكنات، فالعموم مخصوص حسب المشيئة فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن.  
5 - قال تعالى: {فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة...} الآية24.  
وجه التشابه:  
اختلف في الحجارة.. فقيل أنها الأصنام المعبودة وأدخلت في النار مع عابديها.  
الإحكام:  
هذا القول ليس بلازم.. فالمعبود يدخل النار متى رضي بالعبادة لكونه شريكاً للعابد، ولما كانت الأحجار لا يتحقق فيها هذا الشرط فمن المستبعد هذا القول، ولا تكون الحجارة مقيدة بالأصنام المعبودة.  
6 - قال تعالى: {وعلم آدم الأسماء...} الآية 31.  
التشابه:  
اختلفوا في الأسماء على أقوال بين عقلية ونقلية يتعذر إثباتها والتسليم بها.  
الإحكام:  
الأسماء وهي حروف الهجاء التي تصلح لجميع الأسماء، وهذا استدلال عقلي حاصر، ودونه في الحصر أن تكون أسماء الأشياء مما يحتاجه آدم في معاشه قياساً على حمل نوح لما يحتاجه من حيوان.  
7 - قال تعالى عن آدم وحواء: {وقلنا اهبطوا...} الآية 36. قال تعالى: {قلنا اهبطوا منها جميعاً...} الآية 38.  
وجه التشابه:  
ذهب الجمهور إلى أن الهبوط من علو إلى دنو، أي من السماء إلى الأرض، وهذا يعني أن جنة آدم وحواء كانت في السماء، وأن الأبوين سكنا السماء ثم أمرا بالنزول إلى الأرض، وهذا متشابه مشكل، لأن الله سبحانه تعالى قد خلق الإنسان من الأرض، وجنته فيها ثم أخرج منها.  
الإحكام:  
الهبوط في الأرض يتحقق دون تقييد بوقوعه من السماء وفي القرآن قوله تعالى لبني إسرائيل الذين عبروا فلسطين: {اهبطوا مصرا...} الآية، وكان المراد دخول المدينة.  
وقولنا نزلت المدينة وهو نزيلها أي ساكنها وداخلها.  
8 - قال تعالى: {يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم، وأني فضلتكم على العالمين..} الآية 122.  
التشابه:  
المراد بالعالمين.. الناس، وقد فضل الله بني اسرائيل عليهم ويدخل المتقدمون والمتأخرون، والتشابه في معارضة قوله عن أمة محمد: {كنتم خير أمة أخرجت للناس..} الآية...  
الإحكام:   
المفاضلة في الخيرية ليست بين بني اسرائيل والأمة الخاتمة، وإنما بين المؤمنين والكافرين، فالمؤمنون المتقدمون والمتأخرون أمة واحدة، والمسلمون كلهم حزب واحد لأنهم أتباع دين واحد، وأفضليتهم بسبب ديانتهم، لقوله تعالى: {إن الدين عند الله الإسلام} وفي مقابل المسلمين.. الكافرون من كل الأمم.  
9 - قال تعالى: {واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل ولا هم ينصرون..} الآية 123.   
وقال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة والكافرون هم الظالمون..} الآية 252.  
وقال تعالى: {من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه} الآية255.  
التشابه:  
الآيات تنفي الشفاعة يوم القيامة، مع أنها ثابتة للمؤمنين يشفع بعضهم لبعض ويشفع الملائكة، والكتب، والأعمال الصالحة، مع الشفاعة العظمى التي أوتيها خاتم الأنبياء.. عليه وعليهم صلوات الله وسلامه.  
الإحكام:  
الشفاعة المنفية هي التي لم تستوف شروطها، ومن هذه الشروط إذنه تعالى كما في قوله: {من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه} وهناك شرط آخر وهو الرضى كما في قوله تعالى:{إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى}.، وقوله تعالى:{ ورضي له قولاً}.  
10 - قال تعالى: {إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون} الآية 63.  
التشابه:  
في الآية أن مؤمني الأمة مع اليهود والنصارى والصابئة، إذا تحقق فيهم الإيمان بالله واليوم الآخر مع العمل الصالح كانوا ناجين جميعاً، ومعلوم أن الناجين هم المؤمنون من أهل الإسلام، وأن اليهود والنصارى والصابئة كفرة لا ينفعهم إيمانهم بالله واليوم الآخر وعملهم الصالح هباء لا يعتد به وهم في الآخرة من أهل النار.  
الإحكام:  
المراد بالإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح هو الإسلام، وليس اليهودية والنصرانية والصابئة، يعني أن اليهود والنصارى والصابئة وغيرهم لهم أن يدخلوا هذا الدين ويؤمنوا به ويسلموا إليه فليس قصراً على شعب وزمان أو مكان.  
11 - قال تعالى لبني إسرائيل: {ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين} الآية 65.  
التشابه:   
مسخ بعض الناس من الصورة الآدمية الإنسانية إلى الصورة القردية، وهو مشكل لأنه غير مألوف.  
الإحكام:  
القردية عقاب من الله، أو أن طباعهم تشبه هذا الحيوان.  
12 - قال تعالى: {والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون} الآية 82.

التشابه:  
في حصر البقاء بذات الله وصفاته الذاتية ولغيره الهلاك والفناء كما في قوله: (كل شيء هالك إلا وجهه)، ولقوله:{كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام}.  
الإحكام:  
خلود المكان متعلق بالزمان الذي خلقه الله، ومن المكان الجنة والناس فكانا باقيان بقاء الزمان وفانيان إذا فني الزمان ودوام البقاء لله وحده.  
13 - قال تعالى: {ما ننسخ من آية أو ننسها نأتِِ بخير منها أو مثلها} الآية 106.  
التشابه:  
النسخ هو نسخ آيات القرآن ونسيانها، مع الخلاف حتى في ثبوت النسخ فكثيرون ينفونه.  
الإحكام:  
النسخ في الآية ينصرف إلى الآية الكونية المعرضة للإزالة والنسيان أو الإنساء، وليس يعني هذا نفي النسخ ومضمونه ثابت بآية التبديل لقوله تعالى: {وإذا بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل قالوا إنما أنت مفتر}، وتسميته نسخاً اصطلاحاً ولا مشاحة في الاصطلاح.

قلت : بل النسخ موجه للآيات القرآنية والكلام فيه يطول وسندرسه مستقلا إن شاء الله تعالى .  
14 - قال تعالى: {ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون} الآية 154.  
والتشابه:  
أن القتل موت والقتلى أموات وليسوا بأحياء.  
الإحكام:  
المراد إن قتله كان في سبيل الله وعمله باق مستمر مع الأحياء فهو ميت في جسده حي في عمله وقيمة الحياة في العمل.  
15 - قال تعالى: {إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوّف بهما..} الآية158.  
التشابه:  
الاكتفاء بنفي الجناح عن الطائف بالصفا والمروة، والطواف من أركان الحج والعمرة.  
الإحكام:  
إن نفي الجناح كان بسبب صنمين هما إساف ونائله على جبلي الصفا والمروة، وكان المسلمون يتحرجون من السعي بسبب ذلك، ولا يعني عدم الوجوب أو نفي الفرضية.  
16 - قال تعالى: {إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله} الآية 173.  
التشابه:  
في الآية حصر للتحريم في أكل لحم الخنزير، ويفيد إباحة ما عداه، وفي السنة تحريم الحمر وكل ذي ناب من السباع ونص على الكلب بسبب غسل ولوغه سبعاً بماء وتراب.  
الإحكام:  
ظاهر الآية صريح على قصر التحريم على لحم الخنزير ومثله لا يعارض بالسنة واليه ذهب المالكية.

قلت : بل لا معارضة بين ما في السنة وبين الآية وحمله البعض على ما كان في أول الأمر .  
17 - قال تعالى: {إن الذين يكتمون ما أنزل من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلاً أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم} الآية 174.  
التشابه:  
في نفي كلام الله يوم القيامة لأهل النار، وفي آيات أخرى إثبات الكلام.  
الإحكام:  
يوم القيامة يوم طويل، يسع السكوت والكلام، وأهل النار كثيرون منهم من يكلمهم ومنهم من لا يكلمهم، أو يكلمهم حيناً ثم لا يكلمهم حيناً آخر كما في قوله:{اخسئوا فيها ولا تكلمون}.  
18 - قال تعالى: {كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين..} الآية 180.  
التشابه:  
في الآية الأولى مشروعية الوصية للورثة، وفي الحديث لا وصية لوارث.  
الإحكام:  
يجمع بين الكتاب والسنة بأن الوصية للأقربين ممن لم يرث.  
19 - قال تعالى في صيام رمضان: {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيراً فهو خير له وأن تصوموا خير لكم إن كنتم تعلمون..} الآية184.  
التشابه:  
المعلوم أن الذين يطيقونه يصومونه، أما الذين لا يطيقونه فهم الذين يفطرون ويفدون .  
الإحكام:  
يطيقونه: أن يقدرون عليه بمشقة تجلب التيسير بالفطر والفدية من باب الإلحاق بالعاجز.

20- قال تعالى: {شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن}.  
التشابه:  
القرآن أنزل في شهر رمضان، وفي موضع آخر في ليلة القدر أو في ليلة مباركة، قال تعالى:{إنا أنزلناه في ليلة القدر..} وقال: {إنا أنزلناه في ليلة مباركة..} الآية.  
ومعلوم أن القرآن أنزل لا في ليلة ولا في شهر، بل في سنين طويلة عديدة لا تقل عن ثماني عشرة سنة وقد تصل إلى خمس وعشرين سنة، والمشهور هو ثلاث وعشرون سنة.  
الإحكام:  
التوفيق أن بداية النزول في ليلة القدر، وهذه الليلة من ليالي شهر رمضان، وكان الاعتبار بالبداية، فلا يمنع أن ينزل في ليلة أخرى أو شهر آخر خلال سنين نزول القرآن، وقيل نزوله في ليلة أو شهر يعني من اللوح إلى بيت العزة في السماء الدنيا ثم نزل به جبريل منجماً حسب الحوادث وأسباب النزول.  
21 - قال تعالى: {وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم واقتلوهم حيث ثقفتموهم..} الآية 191. وقال : {قاتلوهم حتى لا تكون فتنة..} الآية 193.  
وقال{فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم..} الآية 194، وقال تعالى: {وقاتلوا في سبيل الله واعلموا أن الله سميع عليم} الآية 244.  
وقال : {ألم تر إلى الملأ من بني إسرائيل إذ قالوا لنبي لهم ابعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله..} الآية 246.  
التشابه:  
الذين يرون أن الجهاد قتال الكفار كما هو مفهوم قوله {واقتلوهم حيث ثقفتموهم}، والآيات بهذا المعنى معروفة بآيات السيف، وهي تعارض منع الإكراه في الدين.  
الإحكام:  
العموم أو الإطلاق مقيد مشروط بالمقابلة (الذين يقاتلونكم)،قوله:{ولا تعتدوا}.  
وشرط: {أخرجوهم} مقابل بشرط {من حيث أخرجوكم}، وشرط مدافعة الفتنة :{والفتنة أشد من القتل}، {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة}.  
وكذلك نهى عن المبادأة كما ذكر عند المسجد الحرام:{ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه، فإن قاتلوكم فاقتلوهم}. وكذلك رد العدوان بالمثل دون زيادة، والقتال في سبيل الله لا يعني إكراه الناس على الدخول في دين الله كما في قوله تعالى:{لا إكراه في الدين} الآية 256، وقوله:{لا يكلف الله نفسا إلا وسعها..}الآية286.  
22 - قال تعالى: {هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام} الآية 21.  
التشابه:  
إن الإتيان فعل زماني له بداية ونهاية، و(في) ظرف، والمظروف (ظلل الغمام)، ومعلوم أنه لا شيء يظله أو يقله.  
الإحكام:  
الإتيان فعل من أفعال الله فوق الزمان والمكان أو يحمل الإتيان على المبالغة والمراد إتيان أمره.

قلت يأتي الكلام في الصفات إن شاء الله .  
23 - قال تعالى: {والله يرزق من يشاء بغير حساب..} الآية 212.   
التشابه:  
نفي الحساب معارض بآيات تقرر ان كل شيء بقدر وحسبان.  
الإحكام:  
تتوجه الآية إلى الرزق الدنيوي أو الأخروي لا حساب عليه ولا مسؤولية.  
24 - قال تعالى: {ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن..} الآية221.  
التشابه:  
والنهي عن المشركات على العموم يشمل الكتابيات من اليهوديات والنصرانيات.  
الإحكام:  
هذا العموم في النهي مخصص فيما عدا الكتابيات لقوله: {والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم..}.  
25 - قال تعالى: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شيء تم}. الآية 223.  
التشابه:  
قد يفهم بعضهم إباحة النساء من الدبر بدلالة (أنى).  
الإحكام:  
الإباحة في الجهة لا في الموضع، والقبل متعين نقلاً وعقلاً.  
26 - قال تعالى: {الطلاق مرتان} الآية 229.  
التشابه:  
بعض المذاهب يرى وقوع الطلاق مرة واحدة.  
الإحكام:  
لا يعتد بالمخالف.  
27 - قال تعالى: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى} الآية 238.  
التشابه:  
اختلفوا في الصلاة الوسطى هل هو وسط الصلوات فتكون العصر أو وسط النهار فتكون الظهر.  
الإحكام:  
الصلوات أي الخمس المفروضة في اليوم والليلة والصلاة الوسطى قد تكون في الأسبوع كصلاة الجمعة والله أعلم.

قلت : دلت الأدلة المتكاثرة على أنها العصر .  
28 - قال تعالى: {تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات..} الآية 253.  
التشابه:  
الآية تقرر المفاضلة، وفي نهاية السورة معادلة في قوله: {لا نفرق بين أحد من رسله..} الآية 285.  
الإحكام:  
الرسل فيهم الفاضل والأفضل ولكن الإيمان بهم جميعاً واجب مفروض على حد سواء.  
29 - قال تعالى لإبراهيم عن طيره الأربعة: {فصرهن إليك} الآية 260.  
التشابه:  
تقطيع الطير على المشهور عند الجمهور وهو متشابه   
الإحكام:  
صرهن: هو: "أملهن" يؤكده السياق على ظاهره في التعدية بإلى، والتقطيع لا يحتاج إلى تعدية.  
30 - قال تعالى: {ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء}.. الآية 272.  
التشابه:  
ومثله قوله:{إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء} والمعارض قوله:{إنك لتهدي إلى صراط} ، وقوله{لكل قوم هاد}  
الإحكام:  
القول الجامع إن الخلق ومن ذلك خلق الهداية هو لله وحده، أما الهداية بمعناها اللغوي وهو البيان فهو مشترك ينسب لله ولسواه.  
31 - قال تعالى: {الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس} الآية275.  
التشابه:  
تشبيه المجهول بالمجهول لا يكسبه تعريفًا.  
الإحكام:  
ليس التشبيه بمجهول بل هو معلوم فالشيطان يمس الإنسان بالجنون والأمراض فتظهر الأعراض على الممسوس كما في قوله: {مسني الشيطان بنصب وعذاب}.  
32 - قال تعالى عن المرايين: {قالوا إنما البيع مثل الربا..} الآية 275.  
التشابه:  
الظاهر أن يقولوا إنما الربا مثل البيع.  
الإحكام:  
يبقى الظاهر على ظاهره لأن أصل التعامل عندهم أو أغالب التعامل كان ربوياً.

33 - قال تعالى: {إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون..} الآية 277.  
التشابه:  
الإيمان عند جمهور أهل السنة يجمع ما بعده من العمل والصلاة والزكاة.  
الإحكام:  
الإيمان باطن الدين والصلاة والزكاة حال ظهورهما من الإسلام فلا تكرار وكونها من الأعمال الصالحة من باب ذكر العام والخاص للتنبيه والتأكيد.

34 - قال تعالى: {وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله} الآية 284.  
التشابه:  
المحاسبة على كل ما بدا أو اختفى مقابل بالآية الخاتمة من السورة في أن التكليف وما بني عليه من محاسبة قائم على الوسع وعدم النسيان والخطأ.  
الإحكام:  
لا تعارض، والعموم مخصوص والإطلاق مقيد ، فالمحاسبة ابتداء ليست على عمومها واطلاقها، والتكليف كله مرهون بالقدرة والاستطاعة.

قلت : دلت الأحاديث على أن آخرها نسخ أولها .

**المحاضرة السادسة**

**المحكم والمتشابه (6)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

موعدنا في هذه المحاضرة مع الحروف المقطعة في أوائل السور وهي كما سبق أن ذكرنا مما ذكر أنه من المتشابه وقد فصلنا القول فيها في آخر محاضرتين من المستوى الأول من مادة علوم القرآن وكذا في محاضرات التفسير في أول سورة البقرة فمن أراد الاستزادة فليراجع ما ذكرناه .

قال السيوطي رحمه الله :

ومن المتشابه أوائل السور والمختار فيها أيضًا أنها من الأسرار التي لا يعلمها إلا الله تعالى‏.‏   
قلت : اختلف المفسّرون في الحروف المقطّعة التي في أوائل السُّور: فمنهم مَن قال: هي ممّا استأثر الله بعلْمه، فردّوا علْمها إلى الله، ولم يُفسِّروها.   
ذكره القرطبي، عن أبي بكر وعليّ، بصيغة التمريض. وذكره الرازي، فقال: وقال أبو بكر الصديق -رضي الله عنه-: "في كلِّ كتاب سِرّ؛ وسرّه في القرآن: أوائل السُّوَر". وقال عليّ -رضي الله عنه-: "إنّ لكلِّ كتاب صَفوة، وصفوة هذا الكتاب: حروف التهجي".   
ولم أقف له على إسناد، ولا أراه إلاّ موضوعاً.   
وأمّا عمر، وعثمان، وابن مسعود، فذكره القرطبيّ قائلا: وذكر أبو الليث السمرقندي، عن عمر، وعثمان، وابن مسعود: أنهم قالوا: "الحروف المقطّعة مِن المكتوم الذي لا يفسَّر". اهـ. هكذا بدون إسناد، ولا أراه يصحّ.  
وقال القرطبي أيضاً: قال عامر الشعبي، وسفيان الثوري، وجماعة مِن المحدِّثين: هي سر الله في القرآن، ولله في كل كتاب مِن كُتبه سِرّ؛ فهي مِن المتشابه الذي انفرد الله بعلْمه، ولا يجوز أن نتكلّم فيها، ولكن نؤمن بها وتُقرأ كما جاءت. اهـ .وليس في تفسير سفيان شيء مِن ذلك.   
أمّا الشعبي، فقد روى ذلك عنه: ابن المنذر، وأبو الشيخ في "التفسير"، من طريق داود بن أبي هند، قال: كنت أسأل الشعبي عن فواتح السُّوَر، قال: يا داود، إنّ لكلِّ كتاب سراً، وإنّ سرّ هذا القرآن: فواتح السُّوَر، فدعْها، وسل عما بدا لك! ولم أقف على بقيّة سنده، للنظر فيه. وهذا يعارض ما صحّ عن الشعبي في تفسيرها، وسوف يأتي. أمّا سفيان، فلم أر مَن أسند ذلك عنه.   
وقد ذكر ابن كثير: أنّ القرطبي نقله عن الربيع بن خثيم، وليس كما ذَكر، وإنما ذَكر عنه أثراً في المتشابه؛ وهو ما رواه أبو بكر الأنباري بسنده عنه، قال: "إن الله تعالى أنزل هذا القرآن، فاستأثر عنه بعلْم ما شاء، وأطلعكم على ما شاء. فأمّا ما استأثر به لنفسه فلستُم بنائلين، فلا تسألوا عنه. وأمّا الذي أطلعكم عليه، فهو الذي تسألون عنه وتخبرون به. وما بكلّ القرآن ما تعلمون تعملون". وإسناده صحيح.

وهذا القول لم يثبت فيه شيء عن أحد مِن السلف. وأخرجه ابن أبي حاتم، عن مقاتل بن حيان، قال: المتشابهات -فيما بلغنا-: {الم}، و{المص}، و{المر}، و{الر}.  
وأصحاب هذا القول اعتبروا ذلك مِن المتشابِه المذكور في قوله: {مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ}.

وقد اختاره أبو حاتم ابن حبّان، وكأنّ الحافظ ابن كثير مال إليه، حيث قال -بعد أن ذكر الخلاف-: مِن ها هنا، لحظ بعضهم في هذا المقام كلاماً، فقال: لا شكّ أنّ هذه الحروف لم يُنزلها -سبحانه وتعالى- عبثاً ولا سُدًى. ومن قال مِن الجهلة: إنه في القرآن ما هو تعبّد لا معنى له بالكلية، فقد أخطأ خطأ كبيراً؛ فتعيّن أنّ لها معنًى في نفس الأمر. فإن صحّ لنا عن المعصوم فيها شيء قلنا به، وإلا وقفْنا حيث وقفنا، وقلنا: {آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا}. ولم يُجمع العلماء فيها على شيء معيَّن، وإنما اختلفوا؛ فمَن ظهر له بعض الأقوال بدليل فعليه اتّباعه، وإلاّ فالوقف حتى يتبيّن.

قال السيوطي :  
وخاض في معناها آخرون فأخرج ابن أبي حاتم وغيره من طريق أبي الضحى عن ابن عباس في قوله الم قال‏:‏ أنا الله أعلم‏.‏   
وفي قوله المص قال‏:‏ أنا الله أفضل‏.‏   
وفي قوله الر قال‏:‏ أنا الله أرى‏.‏   
وأخرج من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله الم وحم ون قال اسم مقطع‏.‏   
وأخرج من طريق عكرمة عن ابن عباس قال الر وحم ون حروف الرحمن مفرقة   
وأخرج أبو الشيخ عن محمد بن كعب القرظي قال الر من الرحمن‏.‏   
وأخرج عنه أيضًا المص الألف من الله والميم من الرحمن والصاد من الصمد‏.‏وأخرج أيضًا عن الضحاك في قوله المص قال أنا الله الصادق‏.‏   
وقيل المص‏:‏ معناه المصور‏.‏   
وقيل الر معناه أنا أعلم وأرفع حكاها الكرماني في غرائبه‏.‏   
وأخرج الحاكم وغيره من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس في كهيعص قال‏:‏ الكاف من كريم والهاء من هاد والياء من حكيم والعين من عليم والصاد من صادق‏.‏   
وأخرج ابن أبي حاتم من طريق السدي عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة ابن مسعود وناس من الصحابة في قوله كهيعص قال‏:‏ هوهجاء مقطع الكاف من الملك والهاء من الله والعين من العزيز والصاد من المصور‏.‏   
وأخرج عن محمد بن كعب مثله إلا أنه قال‏:‏ والصاد من الصمد‏.‏   
وأخرج سعيد بن منصور وابن مردويه من طريق آخر عن سعيد عن ابن عباس في قوله كهيعص قال‏:‏ كبير هاد أمين عزيز صادق‏.‏   
وأخرج ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله كهيعص قال‏:‏ الكاف الكافىء والهاء الهادي والعين العالم والصاد الصادق‏.‏   
وأخرج من طريق يوسف بن عطية قال‏:‏ سئل الكلبي فحدث عن كهيعص عن أبي صالح عن أم هاني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال‏:‏ كاف هاد أمين عالم صادق‏.‏   
وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة في قوله كهيعص قال‏:‏ يقول أنا الكبير أنا الهادي على أمين صادق‏.‏   
وأخرج عن محمد بن كعب في قوله طه قال‏:‏ الطاء من ذي الطول‏.‏   
وأخرج عنه أيضًا في قوله طسم قال‏:‏ الطاء من ذي الطول والسين من القدوس والميم من الرحمن‏.‏   
وأخرج عن سعيد بن جبير في قوله حم قال‏:‏ حاء اشتقت من الرحمن وميم اشتقت من الرحيم‏.‏   
وأخرج عن محمد بن كعب في قوله حمعسق قال‏:‏ والحاء والميم من الرحمن والعين من العليم والسين من القدوس والقاف من القاهر‏.‏   
وأخرج عن مجاهد قال‏:‏ فواتح السور كلها هجاء مقطوع‏.‏   
وأخرج عن سالم بن عبد الله قال الم وحم ون ونحوها اسم الله مقطعة‏.‏   
وأخرج عن السدي قال‏:‏ فواتح السور أسماء من أسماء الرب جل جلاله فرقت في القرآن‏.‏   
وحكى الكرماني في قوله ق أنه حرف من اسمه قادر وقاهر‏.‏   
وحكى غيره في قوله ن أنه مفتاح اسمه تعالى نور وناصر‏.‏وهذه الأقوال كلها راجعة إلى قول واحد وهوأنها حروف مقطعة كل حرف منها مأخوذ من اسم من أسمائه تعالى والاكتفاء ببعض الكلمة معهود في العربية‏.‏   
قال الشاعر‏:‏ قلت لها قفي فقالت ق أي وقفت‏.‏   
وقال بالخير خيران وإن شرافًا ولا أريد الشر إلا أن تا أراد‏:‏ وإن شرًا فشر وإلا أن تشاء‏.‏   
وهذا القول اختاره الزجاج‏.‏وقال العرب‏:‏ تنطق بالحرف الواحد تدل على الكلمة التي هومنها‏.‏   
وقيل إنها الاسم الأعظم إلا أنا لا نعرف تأليفه منا كذا نقله ابن عطية‏.‏   
وأخرج ابن جرير بسند صحيح عن ابن مسعود قال‏:‏ هواسم الله الأعظم‏.‏   
وأخرج ابن أبي حاتم من طريق السدي أنه بلغه عن ابن عباس قال الم وطسم وص وأشباهها قسم أقسم الله به وهومن أسماء الله وهذا يصلح أن يكون قولًا ثالثًا‏:‏ أي أنها برمتها أسماء الله ويصلح أن يكون من القول الأول ومن الثاني‏.‏   
وعلى الأول مشى ابن عطية وغيره ويؤيده ما أخرجه ابن ماجه في تفسيره من طريق نافع بن أبي نعيم القاري عن فاطمة بنت علي بن أبي طالب أنها سمعت علي بن أبي طالب يقول‏:‏ يا كهيعص اغفر لي‏.‏   
وما أخرجه ابن أبي حاتم عن الربيع بن أنس في قوله كهيعص قال‏:‏ يا من يجير ولا يجار عليه‏.‏   
وأخرج عن أشهب قال‏:‏ سألت مالك بن أنس أينبغي لأحد أن يتسمى بيس قال‏:‏ ما أراه ينبغي لقول الله يس والقرآن الحكيم يقول هذا اسم تسميت به‏.‏   
وقيل هي أسماء للقرآن كالفرقان والذكر أخرجه عبد الرزاق عن قتادة‏.‏   
وأخرجه ابن أبي حاتم بلفظ‏:‏ كل هجاء في القرآن فهواسم من أسماء القرآن‏.‏   
وقيل هي أسماء للسور نقله الماوردي وغيره عن زيد بن أسلم ونسبه صاحب الكشاف إلى الأكثر‏.‏   
وقيل هي فواتح السور كما يقولون في أول القصائد بل ولا‏.‏   
أخرج ثور بن جرير من طريق الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال الم وحم والمص وص ونحوها فواتح يفتتح الله بها القرآن‏.‏   
وأخرج أبو الشيخ من طريق ابن جرير قال‏:‏ قال مجاهد الم الر المر فواتح افتتح الله بها القرآن‏.‏   
قلت‏:‏ ألم يكن يقول هذه هي أسماء قال لا‏.‏   
وقيل هذا حساب أبي جاد لتدل على مدة هذه الأمة‏.‏   
وأخرج ابن أبي إسحاق عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس عن جابر بن عبد الله بن رباب قال‏:‏ مر أبوياسر بن أخطب في رجال من يهود برسول الله صلى الله عليه وسلم وهويتلوفاتحة سورة البقرة الم ذلك الكتاب لا ريب فيه فأتى أخاه حيي بن أخطب في رجال من اليهود فقال‏:‏ تعلمون والله لقد سمعت محمدًا يتلوفيما أنزل عليه الم ذلك الكتاب فقال‏:‏ أنت سمعته قال‏:‏ نعم‏.‏   
فمشى حيي في أولئك النفر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا‏:‏ ألم تذكر أنك تتلوفيما أنزل عليك الم ذلك الكتاب فقال بلى فقالوا‏:‏ لقد بعث الله قبلك أنبياء ما نعلمه بين لنبي منهم ما مدة ملكه وما أجل أمته غيرك الألف بواحد واللام بثلاثين والميم بأربعين فهذه إحدى وسبعون سنة أفندخل في دين نبي إنما مدة ملكه وأجل أمته إحدى وسبعوسنة ثم قال‏:‏ يا محمد هل مع هذا غيره قال‏:‏ نعم المص قال‏:‏ هذه أثقل وأطول‏:‏ الألف بواحد واللام بثلاثين والميم بأربعين والصاد بتسعين فهذه إحدى وستون ومائة سنة هل مع هذا غيره قال‏:‏ نعم المر قال‏:‏ هذه أثقل وأطول‏:‏ الألف بواحد واللام بثلاثين والميم بأربعين والراء بمائتين هذه إحدى وسبعون ومائتا سنة ثم قال‏:‏ لقد لبس علينا أمرك حتى ما ندري أقليلًا أعطيت أم كثيرًا ثم قال‏:‏ قوموا عنه ثم قال أبوياسر لأخيه ومن معه‏:‏ ما يدريكم لعله قد جمع هذا كله لمحمد إحدى وسبعون وإحدى وستون ومائة وإحدى وثلاثون ومائتان وإحدى وسبعون ومائتان فذلك سبعمائة وأربع وثلاثون سنة فقالوا‏:‏ لقد تشابه علينا أمره فيزعمون أن هؤلاء الآيات نزلت فيهم هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات‏.‏   
أخرجه ابن جرير من هذا الطريق وابن المنذر من وجه آخر عن ابن جريج معضلًا‏.‏   
وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي العالية في قوله الم قال‏:‏ هذه الأحرف الثلاثة من الأحرف التسعة والعشرين دارت بها الألسن ليس منها حرف إلا وهومفتاح اسم من أسمائه تعالى وليس منها حرف إلا وهومن آلائه وبلائه وليس منها حرف إلا وهوفي مدة أقوام وآجالهم فالألف مفتاح اسم الله واللام مفتاح اسمه لطيف والميم مفتاح اسمه مجيد فالألف آلاء الله واللام لطف الله والميم مجد الله فالألف سنة واللام ثلاثون والميم أربعون‏.‏   
ونقل السيوطي عن بعضهم قوله :

وقد استخرج بعض الأئمة من قوله تعالى الم غلبت الروم أن البيت المقدس يفتحه المسلمون في سنة ثلاث وثمانين وخمسمائة ووقع كما قاله‏.‏وقال السهيلي‏:‏ لعل عدد الحروف التي في أوائل السور مع حذف المكرر للإشارة إلى مدة بقاء هذه الأمة‏.‏

قال ابن حجر‏:‏ وهذا باطل لا يعتمد عليه فقد ثبت عن ابن عباس رضي الله عنه الزجر عن عد أبي جاد والإشارة إلى أن ذلك من جملة السحر وليس ذلك ببعيد فإنه لا أصل له في الشريعة‏.‏   
وقد قال القاضي أبو بكر بن العربي في فوائد رحلته‏:‏ ومن الباطل علم الحروف المقطعة في أوائل السور وقد تحصل لي فيها عشرون قولًا وأزيد ولا أعرف أحدًا يحكم عليها بعلم ولا يصل منها إلى فهم والذي أقوله أنه لولا أن العرب كانوا يعرفون أن لها مدلولًا متداولًا عنهم لكانوا أول من أنكر ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم بل تلا عليهم حم فصلت ص وغيرها فلم ينكروا ذلك بل صرحوا بالتسليم له في البلاغة والفصاحة مع تشوقهم إلى عثره وحرصهم على زلة فدل على أنه كان أمرًا معروفًا بينهم لا إنكار أه‏.‏

وقيل هي تنبيهات كما في النداء عده ابن عطية مغايرًا للقول بأنها فواتح والظاهر أنه بمعناه‏.‏   
قال أبوعبيدة‏:‏ الم افتتاح كلام‏.‏

وقيل إن هذه الحروف ذكرت لتدل على أن القرآن مؤلف من الحروف التي هي أ ب ت ث فجاء بعضها مقطعًا وجاء تمامها مؤلفًا ليدل القوم الذين نزل القرآن بلغتهم أنه بالحروف التي يعرفونها فيكون ذلك تقريعًا لهم ودلالة على عجزهم أن يأتوا بمثله بعد أن يعلموا أنه منزل بالحروف التي يعلمونها ويبنون كلامهم منها‏.‏

وقيل المقصود بها الإعلام بالحروف التي يتركب منها الكلام‏.‏   
فذكر منها أربعة عشر حرفًا وهي نصف جميع الحروف وذكر من كل جنس نصفه‏.‏   
فمن حروف الحلق الحاء والعين والهاء ومن التي فوقها القاف والكاف ومن الحرفين الشفهيين الميم ومن المهموسة السين والحاء والكاف والصاد والهاء ومن الشديدة الهمزة والطاء والقاف والكاف ومن المطبقة الطاء والصاد ومن المجهورة الهمزة والميم واللام والعين والراء والطاء والقاف والساء والنون ومن المستعلية القاف والصاد والطاء ومن المنخفضة الهمزة واللام والميم والراء والكاف والهاء والياء والعين والسين والحاء والنون‏.‏   
ومن القلقلة القاف والطاء ثم إنه تعالى ذكر حروفًا مفردة وحرفين حرفين وثلاثة ثلاثة وأربعة أربعة وخمسة لأن تراكيب الكلام على هذا النمط ولا زيادة على الخمسة‏.‏   
وقيل هي أمارة جعلها الله لأهل الكتاب أنه سينزل على محمد كتابًا في أول سور منه حروف مقطعة‏.‏   
قال السيوطي : هذا ما وقفت عليه من الأقوال في أوائل السور من حيث الجملة‏.‏   
وفي بعضها أقوال أخر فقيل‏:‏ إن طه ويس بمعنى يا رجل أويا محمد أويا إنسان وقد تقدم في المعرب‏.‏   
وقيل هي اسمان من أسماء النبي صلى الله عليه وسلم‏.‏   
قال الكرماني في غرائبه‏:‏ ويقويه في يس قراءة يس بفتح النون وقوله آل ياسين‏.‏   
وقيل طه أي طأ الأرض أو اطمئن فيكون فعل أمر والهاء مفعول أو للسكت أو مبدلة من الهمزة‏.‏   
أخرج ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس في قول طه قال‏:‏ هوكقولك افعل‏.‏   
وقيل طه أي يا بدر لأن الطاء بتسعة والهاء بخمسة فذلك أربعة عشر إشارة إلى البدر لأنه يتم فيها ذكره الكرماني في غرائبه‏.‏   
وقال في قوله يس أي يا سيد المرسلين‏.‏   
وفي قوله ص معناه‏:‏ صدق الله‏.‏وقيل‏:‏ أقسم بالصمد الصانع الصادق‏.‏   
وقيل معناه‏:‏ صاد يا محمد علمك بالقرآن‏:‏ أي عارضه به فهو أمر من المصادة‏.‏   
وأخرج عن الحسين قال‏:‏ صاد حادث القرآن‏:‏ يعني انظر فيه‏.‏   
وأخرج عن سفيان بن حسين قال‏:‏ كان الحسن يقرؤها صاد القرآن يقول‏:‏ عارض القرآن‏.‏   
وقيل ص اسم بحر عليه عرش الرحمن‏.‏   
وقيل اسم بحر يحيي به الموتى‏.‏   
وقيل معناه‏:‏ صاد محمد قلوب العباد حكاها الكرماني كلها‏.‏   
وحكى في قوله المص أن معناه‏:‏ ألم نشرح لك صدرك‏.‏   
وفي حم أنه صلى الله عليه وسلم‏.‏   
وقيل معناه حم ما هو كائن‏.‏   
وفي حمعسق أنه جبل ق‏.‏   
وقيل ق جبل محيط بالأرض‏.‏   
أخرجه عبد الرزاق عن مجاهد وقيل أقسم بقوة قلب محمد صلى الله عليه وسلم‏.‏   
وقيل هي القاف من قوله ‏ {‏قضي الأمر‏} ‏ دلت على بقية الكلمة‏.‏   
وقيل معناها‏:‏ قف يا محمد على أداء الرسالة والعمل بما أمرت حكاهما الكرماني‏.‏   
وقيل ن هو الحوت‏.‏   
أخرج الطبراني عن ابن عباس مرفوعًا‏:‏ أول ما خلق الله القلم والحوت قال‏:‏ اكتب قال‏:‏ ما أكتب قال كل شيء كائن إلى يوم القيامة‏.‏   
ثم قرأ ن والقلم فالنون‏:‏ الحوت والقلم‏:‏ القلم‏.‏وقيل هو اللوح المحفوظ‏.‏   
أخرجه ابن جرير من مرسل ابن قرة مرفوعًا‏.‏   
وقيل هو الدواة‏.‏   
أخرجه عن الحسن وقتادة‏.‏   
وقيل هو المداد حكاه ابن قتيبة في غريبه‏.‏   
وقيل هو القلم حكاه الكرماني عن الجاحظ‏.‏   
وقيل هو اسم من أسماء النبي صلى الله عليه وسلم حكاه ابن عساكر في مبهماته‏.‏   
وفي المحتسب لابن جني أن ابن عباس قرأ حم سق بلا عين ويقول‏:‏ السين كل فرقة تكون والقاف‏:‏ كل جماعة تكون‏.‏   
قال ابن جني‏:‏ وفي هذه القراءة دليل على أن الفواتح فواصل بين السور ولو كانت أسماء الله لم يجز تحريف شيء منها لأنها لا تكون ح أعلامًا والأعلام تؤدي بأعيانها ولا يحرف شيء منها‏.‏   
وقال الكرماني في غرائبه في قوله تعالى الم‏.‏   
أحسب الناس الاستفهام هنا يدل على انقطاع الحروف عما بعدها في هذه السورة وغيرها‏.‏

ويعرض لنا سؤال، وهو، بغض النظر عن معاني هذه الحروف: ما هي الحكمة من إيرادها، غير ما قدمناه في حكمة المتشابه؟  
قال بعضهم: إنما ذُكرت لنعرف بها أوائل السور. حكاه ابن جرير.   
قال ابن كثير: وهذا ضعيف، لأن الفصل حاصل بدونها، فيما لم تذكر فيه، وفيما ذكرت فيه البسملة تلاوة وكتابة.   
وقال آخرون: بل ابتُدِئ بها لتَفتح لاستماعها أسماعَ المشركين، إذ تواصَوا بالإعراض عن القرآن؛ حتى إذا استمعوا له، تلا عليهم المؤلف منه. حكاه ابن جرير أيضاً.   
قال ابن كثير: وهو ضعيف أيضاً، لأنه لو كان كذلك، لكان ذلك في جميع السوَر، لا يكون في بعضها؛ بل غالبها ليس كذلك، ولو كان كذلك أيضاً لا نبغي الابتداء بها في أوائل الكلام معهم، سواء كان افتتاح سورة أو غير ذلك. ثم إن هذه السورة والتي تليها -أعني: البقرة وآل عمران- مدنيتان، ليستا خطاباً للمشركين، فانتقض ما ذكروه بهذه الوجوه.   
ومثل ذلك، من قال: هي فواتح للسوَر، كما يقولون في أول القصائد: بل، ولا بل.   
وقال آخرون: بل إنما ذكرت هذه الحروف في أوائل السور التي ذكرت فيها، بياناً لإعجاز القرآن، وأن الخلْق عاجزون عن معارضته بمثله. هذا مع أنه (رُكّب) من هذه الحروف المقطّعة التي يتخاطبون بها.   
قال ابن كثير: وقد حكى هذا المذهب: الرازي في تفسيره عن المبرّد، وجمع من المحققين. وحكى القرطبي عن الفراء وقطرب، نحو هذا. وقرره الزمخشري في كتابه، ونصره أتم نصر، وإليه ذهب الشيخ العلامة أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، وشيخنا الحافظ الجهبذ الإمام أبو الحجاج المزي، وحكاه لي عن أبي العباس.   
قال الزمخشري: ولم ترد كلها مجموعة في أول القرآن، وإنما كررت، ليكون أبلغ في التحدي والتبكيت، كما كررت قصص كثيرة، وكرر التحدي بالصريح في أماكن.   
وقد جاء منها على حرف واحد، وحرفين، وثلاثة، وأربعة، وخمسة، كما سبق أن فصّلناه، لأن تركيب كلام العرب على هذا: من الكلمات ما هو على حرف، وعلى حرفين، وعلى ثلاثة، وعلى أربعة، وعلى خمسة، لا أكثر من ذلك.   
قال ابن كثير: ولهذا، كل سورة افتتحت بالحروف، فلا بد أن يذكر فيها الانتصار للقرآن، وبيان إعجازه وعظمته؛ وهذا معلوم بالاستقراء، وهو الواقع؛ ولهذا يقول تعالى: {الم \* ذَلِكَ الْكِتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ} [البقرة:2،1]. {الم \* اللَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ \* نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ} [آل عمران:1-3]، {المص \* كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ} [الأعراف:1-2]، {الر كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ} [إبراهيم:1]، {الم \* تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين} [السجدة:2،1]، {حم \* تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} [فصلت:1-2]، {حم \* عسق \* كَذَلِكَ يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} [ الشورى:1-3]، وغير ذلك من الآيات الدالة على صحة ما ذهب إليه هؤلاء لمن أمعن النظر، والله أعلم.   
وقال غيره: لولا أن العرب كانوا يعرفون أن لها مدلولاً متداولاً بينهم، لكانوا أول من أنكر ذلك على النبي -صلى الله عليه وسلم-، بل تلا عليهم: {حم} فصلت و{ص}، وغيرهما، فلم ينكروا ذلك، بل صرّحوا بالتسليم له في البلاغة والفصاحة، مع تشوّفهم إلى عثرة وغيرها، وحرصهم على زلة؛ فدل على أنه كان أمراً معروفاً بينهم، لا إنكار فيه.  
وقيل: وهي تنبيهات كما في النداء؛ عدّه ابن عطية مغايراً للقول بأنها فواتح، والظاهر أنه بمعناه.   
وقال بعضهم: القول بأنها تنبيهات جيّد، لأن القرآن كلام عزيز، وفوائده عزيزة، فينبغي أن يرِد على سمع متنبّه؛ فكان من الجائز أن يكون الله قد علم في بعض الأوقات كون النبي -صلى الله عليه وسلم- في عالم البشر مشغولاً، فأمر جبريل بأن يقول عند نزوله: {الم} و{الر} و{حم}، ليسمع النبي صوت جبريل، فيقبل عليه ويصغي إليه.  
قال: وإنما لم تستعمل الكلمات المشهورة في التنبيه، كـ"ألا" و"أما"، لأنها من الألفاظ التي يتعارفها الناس في كلامهم، والقرآن كلام لا يشبه الكلام، فناسب أن يؤتى فيه بألفاظ تنبيه لم تُعهد، لتكون أبلغ في قرع سمعه.   
وقيل: إن العرب كانوا إذا سمعوا القرآن لغَوْا فيه، فأنزل الله هذا النظم البديع ليعجبوا منه، ويكون تعجّبهم منه سبباً لاستماعهم، واستماعهم له سبباً لاستماع ما بعده، فترقّ القلوب وتلين الأفئدة.   
وقيل: هي أمارة جعلها الله لأهل الكتاب، أنه سينزل على محمد كتاباً في أوّل سوَر منه حروف مقطّعة.  
وقد أطال الآلوسي في ذكر كثير من الغرائب حول هذه الحروف، ولا نطيل بذكر شيء منها، لعدم اعتبارها في الحقيقة.

وقد طرح الزرقاني شبهة تتعلق بالحروف المقطعة ورد عليها فقال :

قول بعضهم: إن الحروف العربية غير المفهومة، المفتتح بها أوائل بعض السور، إما أن يكون قصَد منها التعمية، أو التهويل، أو إظهار القرآن في مظهر عميق مخيف

قال إن اشتمال القرآن على كلمات غير ظاهرة المعنى، لا ينافي وصف القرآن بأنه بيان للناس وهدى ورحمة؛ فإن هذه الأوصاف يكفي في تحققها: ثبوتها للقرآن باعتبار جملته ومجموعه، لا باعتبار تفصيله وعمومه الشامل لكل لفظ فيه.

وهذا الجواب مبني على أحد الرأيين في فواتح تلك السوَر، وهو: أن المعنى المقصود غير معلوم لنا، بل هو من الأسرار التي استأثر الله بعلمها، ولم يطلع عليها أحد من خلقه، وذلك لحكمة من حِكَمه تعالى السامية، وهي ابتلاؤه سبحانه وتمحيصه لعباده حتى يميز الخبيث من الطيب وصادق الإيمان من المنافق، بعد أن أقام لهم أعلام بيانه، ودلائل هدايته، وشواهد رحمته، في غير تلك الفواتح من كتابه، بين آيات وسوَر كثيرة لا تعتبر تلك الفواتح في جانبها إلا قطرة من بحر، أو غيضاً من فيض. فأما الذين آمنوا فيعلمون أن هذه الفواتح حق من عند ربهم، ولو لم يفهموا معناها، ولم يدركوا مغزاها، ثقةً منهم بأنها صادرة من لدن حكيم عليم، عمّت حكمته ما خفي وما ظهر من معاني كتابه، ووسع علمه كلّ شيء عرفه الخلق أو لم يعرفوه من أسرار تنزيله. {وَلا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلا بِمَا شَاءَ} [البقرة:255]. {فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلا اللَّهُ} [آل عمران:7].

قال : ونظير ذلك أيضاً: أن تكون أستاذاً معلماً، وتريد أن تقف على مدى انتباه تلاميذك، ومبلغ ثقتهم فيك وفي علمك، بعد أن زودتهم منك بدراسات واسعة وتعاليم واضحة، فإنك تختبرهم في بعض الأوقات بكلمات فيها شيء من الإلغاز والخفاء، ليظهر الذكي من الغبي، والواثق بك الوامق لك من المتشكك فيك المتردد في علمك وفضلك. فأما الواثق فيك، فيعرف أن تلك الألغاز والمعمّيات صدرت عن علم منك بها، وإن لم يعلم هو تفسيرها، ويعرف أن لك حكمة في إيرادها على هذه الصورة من الخفاء، وهي: الاختبار والابتلاء. وأما المتشكك فيك، فيقول: ماذا أراد بهذا؟ وكيف ساغ له أن يورده؟ وما مبلغ العلم الذي فيه؟ ثم ينسى تلك المعارف الواسعة الواضحة التي زودتَه بها من قبْلِ ذلك، وكلها من أعلام العلم وآيات الفضل. ولا يفوتنك في هذا المقام، أن تعرف أن ابتلاء الله لعباده ليس المراد منه: أن يعلم سبحانه ما كان جاهلاً منهم، حاشاه حاشاه! فقد وسع كل شيء علماً. إنما المقصود منه: إظهار مكنونات الخلق، وإقامة الحجج عليهم من أنفسهم، فلا يتهمون الله في عدله وجزائه إذا جعل من الناس أهلاً لثوابه وآخرين لعقابه، {وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً} [الكهف:49].

والرأي الثاني في فواتح السور: أن لها معنى مقصوداً معلوماً، قالوا: لأن القرآن كتاب هداية، والهداية لا تتحقق إلا بفهم المعنى، خصوصاً أننا أُمرنا بتدبّر القرآن والاستنباط منه، وهذا لا يكون إلا إذا فُهم المعنى أيضاً. غير أن أصحاب هذا الرأي تشعبت أقوالهم في بيان هذا المعنى المقصود بفواتح تلك السور

وقد تقدم ذكر أوجه كلامهم فلا نعيده.

**المحاضرة السابعة**

**المحكم والمتشابه (7)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

موعدنا في هذه المحاضرة مع أهم وأخطر موضوعات المحكم والمتشابه وهو آيات الصفات ومبحثه الأساس في مادة العقيدة لكننا نعرض له هنا على عجالة .

يقول الدكتور إبراهيم خليفة :

ومن أبرز المتشابه بهذا الإطلاق في القرآن ما يعرف لدى العلماء بآيات الصفات الخبرية، أو متشابه الصفات كالآيات التى جاء فيها ذكر الوجه واليد والجنب والروح والنفس والاستواء والفوقية والرضا والغضب وما إلى ذلك من كل ما فيه نسبة البعض أو العرض إليه تعالى جسمانيا كان ذلك أو نفسانيا.

وقال غيره :

إنها محكمة لكونها صفات الله تعالى، متشابهة بالنسبة لنا من حيث كيفيتها مثل صفة: الاستواء على العرش، فهي معلومة في معناها، ولكن الكيف مرفوع كما قال الإمام مالك: الإستواء معلوم، والكيف مرفوع، والسؤال عنه بدعة. أي معنى الاستواء معلوم، ونثبت له كيفية، فصفات الله منزّهة عن الكيف، والسؤال عن الآيات المتشابهات.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية :

وكذلك مدلول أسمائه وصفاته الذي يختص بها التي هي حقيقة لا يعلمها إلا هو ; ولهذا كان الأئمة كالإمام أحمد وغيره ينكرون على الجهمية وأمثالهم - من الذين يحرفون الكلم عن مواضعه - تأويل ما تشابه عليهم من القرآن على غير تأويله كما قال أحمد : في كتابه الذي صنفه في الرد على الزنادقة والجهمية فيما شكت فيه من متشابه القرآن وتأولته على غير تأويله   
وإنما ذمهم لكونهم تأولوه على غير تأويله وذكر في ذلك ما يشتبه عليهم معناه وإن كان لا يشتبه على غيرهم وذمهم على أنهم تأولوه على غير تأويله ولم ينف مطلق لفظ التأويل كما تقدم : من أن لفظ التأويل يراد به التفسير المبين لمراد الله به فذلك لا يعاب بل يحمد ويراد بالتأويل الحقيقة التي استأثر الله بعلمها فذاك لا يعلمه إلا هو.

قال :

ومن لم يعرف هذا : اضطربت أقواله مثل طائفة يقولون إن التأويل باطل وإنه يجب إجراء اللفظ على ظاهره ويحتجون بقوله تعالى : { وما يعلم تأويله إلا الله } ويحتجون بهذه الآية على إبطال التأويل وهذا تناقض منهم ; لأن هذه الآية تقتضي أن هناك تأويلا لا يعلمه إلا الله وهم ينفون التأويل مطلقا

وجهة الغلط أن التأويل الذي استأثر الله بعلمه هو الحقيقة التي لا يعلمها إلا هو .

قال :

وأهل الضلال الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا هم كما قال مجاهد : أهل البدع والشبهات : يتمسكون بما هو بدعة في الشرع ومشتبه في العقل كما قال فيهم الإمام أحمد قال : هم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب متفقون على مخالفة الكتاب يحتجون بالمتشابه من الكلام ويضلون الناس بما يشبهون عليهم . والمفترقة من أهل الضلال تجعل لها دينا وأصول دين قد ابتدعوه برأيهم ثم يعرضون على ذلك القرآن والحديث فإن وافقه احتجوا به اعتضادا لا اعتمادا وإن خالفه فتارة يحرفون الكلم عن مواضعه ويتأولونه على غير تأويله وهذا فعل أئمتهم وتارة يعرضون عنه ويقولون : نفوض معناه إلى الله وهذا فعل عامتهم . وعمدة الطائفتين في الباطن غير ما جاء به الرسول يجعلون أقوالهم البدعية محكمة يجب اتباعها واعتقاد موجبها والمخالف إما كافر وإما جاهل لا يعرف هذا الباب وليس له علم بالمعقول ولا بالأصول ويجعلون كلام الله ورسوله الذي يخالفها من المتشابه الذي لا يعرف معناه إلا الله أو لا يعرف معناه إلا الراسخون في العلم والراسخون عندهم من كان موافقا لهم على ذلك القول ; وهؤلاء أضل ممن تمسك بما تشابه عليه من آيات الكتاب وترك المحكم كالنصارى والخوارج وغيرهم ; إذ كان هؤلاء أخذوا بالمتشابه من كلام الله وجعلوه محكما وجعلوا المحكم متشابها

وأما أولئك - كنفاة الصفات من الجهمية ومن وافقهم من المعتزلة وغيرهم وكالفلاسفة - فيجعلون ما ابتدعوه هم برأيهم هو المحكم الذي يجب اتباعه وإن لم يكن معهم من الأنبياء والكتاب والسنة ما يوافقه ويجعلون ما جاءت به الأنبياء وإن كان صريحا قد يعلم معناه بالضرورة يجعلونه من المتشابه ; ولهذا كان هؤلاء أعظم مخالفة للأنبياء من جميع أهل البدع حتى قال يوسف بن أسباط وعبد الله بن المبارك وغيرهما كطائفة من أصحاب أحمد : أن الجهمية نفاة الصفات خارجون عن الثنتين وسبعين فرقة قالوا : وأصولها أربعة : الشيعة والخوارج والمرجئة والقدرية . وقد ذكرنا في غير هذا الموضع أن في قوله تعالى { منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات } في المتشابهات قولان " أحدهما " أنها آيات بعينها تتشابه على كل الناس . و " الثاني " - وهو الصحيح - أن التشابه أمر نسبي فقد يتشابه عند هذا ما لا يتشابه عند غيره ولكن ثم آيات محكمات لا تشابه فيها على أحد وتلك المتشابهات إذا عرف معناها صارت غير متشابهة ; بل القول كله محكم كما قال : { أحكمت آياته ثم فصلت } وهذا كقوله : " { الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس } " وكذلك قولهم : { إن البقر تشابه علينا } . وقد صنف أحمد كتابا في " الرد على الزنادقة والجهمية " فيما شكت فيه من متشابه القرآن وتأولوه على غير تأويله وفسر تلك الآيات كلها وذمهم على أنهم تأولوا ذلك المتشابه على غير تأويله وعامتها آيات معروفة قد تكلم العلماء في تفسيرها ; مثل الآيات التي سأل عنها نافع بن الأزرق ابن عباس قال الحسن البصري : ما أنزل الله آية إلا وهو يحب أن يعلم فيم أنزلت وماذا عني بها . ومن قال من السلف إن المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله فقد أصاب أيضا ومراده بالتأويل ما استأثر الله بعلمه مثل وقت الساعة ومجيء أشراطها ومثل كيفية نفسه وما أعده في الجنة لأوليائه

وكان من أسباب نزول الآية احتجاج النصارى بما تشابه عليهم كقوله : ( إنا و ( نحن وهذا يعرف العلماء أن المراد به الواحد المعظم الذي له أعوان ; لم يرد به أن الآلهة ثلاثة فتأويل هذا الذي هو تفسيره يعلمه الراسخون ويفرقون بين ما قيل فيه : ( إياي وما قيل فيه ( إنا لدخول الملائكة فيما يرسلهم فيه ; إذ كانوا رسله وأما كونه هو المعبود الإله فهو له وحده ولهذا لا يقول : فإيانا فاعبدوا ولا إيانا فارهبوا بل متى جاء الأمر بالعبادة والتقوى والخشية والتوكل ذكر نفسه وحده باسمه الخاص وإذا ذكر الأفعال التي يرسل فيها الملائكة قال : { إنا فتحنا لك فتحا مبينا } { فإذا قرأناه فاتبع قرآنه } { نتلوا عليك من نبإ موسى وفرعون بالحق } ونحو ذلك مع أن تأويل هذا - وهو حقيقة ما دل عليه من الملائكة وصفاتهم وكيفية إرسال الرب لهم - لا يعلمه إلا الله كما قد بسط في غير هذا الموضع . و " المقصود هنا " أن الواجب أن يجعل ما قاله الله ورسوله هو الأصل ويتدبر معناه ويعقل ويعرف برهانه ودليله إما العقلي وإما الخبري السمعي ويعرف دلالة القرآن على هذا وهذا وتجعل أقوال الناس التي قد توافقه وتخالفه متشابهة مجملة فيقال لأصحاب هذه الألفاظ : يحتمل كذا وكذا ويحتمل كذا وكذا فإن أرادوا بها ما يوافق خبر الرسول قبل وإن أرادوا بها ما يخالفه رد . وهذا مثل لفظ " المركب " و " الجسم " و " المتحيز " و " الجوهر " و " الجهة " و " العرض " ونحو ذلك ولفظ " الحيز " ونحو ذلك فإن هذه الألفاظ لا توجد في الكتاب والسنة بالمعنى الذي يريده أهل هذا الاصطلاح ; بل ولا في اللغة أيضا بل هم يختصون بالتعبير بها على معان لم يعبر غيرهم عن تلك المعاني بهذه الألفاظ فيفسر تلك المعاني بعبارات أخرى ويبطل ما دل عليه القرآن : بالأدلة العقلية والسمعية وإذا وقع الاستفسار والتفصيل تبين الحق من الباطل وعرف وجه الكلام على أدلتهم فإنها ملفقة من مقدمات مشتركة يأخذون اللفظ المشترك في إحدى المقدمتين بمعنى وفي المقدمة الأخرى بمعنى آخر فهو في صورة اللفظ دليل وفي المعنى ليس بدليل كمن يقول : سهيل بعيد من الثريا لا يجوز أن يقترن بها ولا يتزوجها والذي قال : أيها المنكح الثريا سهيلا أراد امرأة اسمها الثريا ورجلا اسمه سهيل . ثم قال : عمرك الله كيف يلتقيان

هي شامية إذا ما استقلت وسهيل إذا استقل يمان

وقال السيوطي :

من المتشابه آيات الصفات ولابن اللبان فيها تصنيف مفرد نحو الرحمن على العرش استوى كل شيء هالك إلا وجهه ويبقى وجه ربك ولتصنع على عيني يد الله فوق أيديهم والسموات مطويات بيمينه وجمهور أهل السنة منهم السلف وأهل الحديث على الإيمان بها وتفويض معناها المراد منها إلى الله تعالى ولا نفسرها مع تنزيهنا له عن حقيقتها‏:‏ أخرج أبو القاسم اللالكائي في السنة من طريق قرة بن خالد عن الحسن عن أمه عن أم سلمة في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى قال‏:‏ الكيف غير المعقول والاستواء غير مجهول والإقرار به من الإيمان والجحود به كفر‏.‏   
وأخرج أيضًا عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه سئل عن قوله ‏ {‏الرحمن على العرش استوى‏} ‏ فقال‏:‏ الإيمان غير مجهول والكيف غير معقول ومن الله الرسالة وعلى الرسول البلاغ المبين وعلينا التصديق‏.‏   
واخرج أيضًا عن مالك أنه سئل عن الآية فقال‏:‏ الكيف غير معقول والاستواء غير مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة‏.‏   
وأخرج البيهقي عنه أنه قال‏:‏ هوكما وصف نفسه ولا يقال كيف وكيف عنه مرفوع‏.‏   
وأخرج اللا لكائي عن محمد بن الحسن قال‏:‏ اتفق الفقهاء كلهم من المشرق إلى المغرب على الإيمان بالصفات من غير تقسيم ولا تشبيه‏.‏   
وقال الترمذي في الكلام على حديث الرؤية المذهب في هذا عند أهل العلم من الأئمة مثل سفيان الثوري ومالك وابن المبارك وابن عيينة ووكيع وغيرهم أنهم قالوا‏:‏ نروي هذه الأحاديث كما جاءت ونؤمن بها ولا يقال كيف ولا نفسر ولا نتوهم‏.‏   
وذهبت طائفة من أهل السنة إلى أننا نؤولها على ما يليق بحلاله تعالى وهذا مذهب الخلف‏.‏   
وكان إمام الحرمين يذهب إليه ثم رجع عنه فقال في الرسالة النظامية‏:‏ الذي نرتضيه دينًا وندين الله به عقدًا أتباع سلف الأمة فإنهم درجوا على ترك التعرض لمعانيها‏.‏   
وقال ابن الصلاح‏:‏ على هذه الطريقة مضى صدر الأمة وساداتها وإياها اختار أئمة الفقهاء وقاداتها وإليها دعا أئمة الحديث وأعلامه ولا أحد من المتكلمين من أصحابنا يصدف عنها ويأباها‏.‏   
واختار ابن برهان مذهب التأويل قال‏:‏ ومنشأ الخلاف بين الفريقين هل يجوز أن يكون في القرآن شيء لم نعلم أولًا بل يعلمه الراسخون في العلم وتوسط ابن دقيق العيد فقال‏:‏ إذا كان التأويل قريبًا من لسان العرب لم ينكر أو بعيدًا توقفنا عنه وآمنا بمعناه على الوجه الذي أريد به مع التنزيه‏.‏   
قال‏:‏ وما كان معناه من هذه الألفاظ ظاهرًا مفهومًا من تخاطب العرب قلنا به من غير توقيف كما في قوله تعالى يا حسرتي على ما فرطت في جنب الله فنحمله على حق الله وما يجب له‏.‏

ونظرا لوجود خلط كبير فيما تقدم من كلام بين قضية تفويض المعنى وقضية تفويض الكيفية سوف نعرض هنا لبحث قيم وهو قضية المحكم والمتشابه وأثرها على القول بالتفويض

وهو بحث من إعداد د/ محمود بن عبد الرازق الأستاذ المساعد بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة الملك خالد

وقد تناول البحث قضية المحكم والمتشابه وأثرها على القول بالتفويض ، أو بتعبير آخر العلاقة بين المحكم والمتشابه الذي ورد في قوله تعالي : " هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ " (آل عمران:7) ، وأثر ذلك على القول بالتفويض ، والبحث مقسم بعد المقدمة إلي مبحثين وخاتمة ، تناول المبحث الأول موقف السلف والخلف من المحكم والمتشابه وقضية التفويض ، وقد اشتمل على ذكر المقصود بمصطلح السلف والخلف ، سواء بالنسبة للعامل الزمني أو العامل المنهجي ثم تعريف المحكم والمتشابه والتفويض لغة واصطلاحا ، وحصر الآراء التي فسرت معنى المحكم والمتشابه في القرآن الكريم ، ثم تناول المبحث طرح الرؤية السلفية في فهم المعنى والكيفية وعلاقته بالمحكم والمتشابه بأسلوب بسيط .

أما المبحث الثاني فقد تناول العلاقة بين فهم المحكم والمتشابه وقضية التفويض ، وقد اشتمل على ذكر حقيقة مذهب الخلف في نصوص الصفات ، وأمثلة معاصرة على اعتقاد الخلف أن مذهب السلف هو التفويض ، ثم تناول الحديث عن أثر عقيدة التفويض في الدعوة إلى عدم الكلام في نصوص الصفات عند العوام ، وأيضا أسباب القول بالتفويض ولوازمه .

وقد اشتملت الخاتمة على أبرز النتائج ، وكان من أهمها التنبه إلى خطورة القول بالتفويض ، وسلب كلام اللَّه عن معناه ، أو محاولة تقبيح إثبات الصفات في نفس السامع ، تحت مسمى التجسيم وإثبات الأعضاء والجوارح لله ، وأنه بالمقارنة بين موقف السلف والخلف من قضية المحكم والمتشابه وعلاقتها بمسألة التفويض ، يظهر أن الفهم الصحيح لمعنى المحكم والمتشابه سوف يؤثر إيجابا أو سلبا على ظهور الحق في قضية التفويض .

ونسوق هنا ما كتبه الباحث في مقدمة بحثه لما له من أهمية عظيمة في هذا الموضوع قال :

قد اشتبه على كثير من إخواننا - الذين نحسبهم على خير في كل ما يبذلونه لخدمة دينهم ورفعة إسلامهم - حقيقة مذهب السلف في قضية التفويض ، حيث ظنوا أن مذهب السلف في نصوص الصفات - أو ما يطلقون عليه الصفات الخبرية أو النصوص الموهمة للتشبيه والجسمية - هو تفويض معاني النصوص والكف عن طلب العلم بها ، ويجعلون دليلهم في ذلك ، ما ثبت عن الإمام مالك بن أنس رحمه اللَّه ، أن رجلا جاءه وقال له : يا أبا عبد اللَّه : " الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى " ، كيف استوى ؟! فقال : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، فإني أخاف أن تكون ضالا وأمر به فأخرج.

والحقيقة أننا إذا دققنا النظر في قول الإمام مالك رحمه اللَّه ، علمنا أنه فرق في جوابه بين أمرين أساسيين ، هما أصل الفهم الذي امتاز به السلف الصالح عن غيرهم في باب الصفات ، أولهما : معنى الاستواء على العرش ، أو معاني الألفاظ التي ورد بها الأدلة السمعية في باب الصفات وسائر الغيبيات بوجه عام ، وثانيهما : كيفية الاستواء على العرش أو الكيفية الغيبية التي تؤول إليها دلالة هذه الألفاظ ، فالمعنى الوارد في نصوص الكتاب والسنة يستوعبه الذهن من خلال فهمه للألفاظ العربية التي نزل بها الوحي ، أما الكيفية فهي المدلول الحقيقي الذي ينطبق عليه اللفظ ، فلفظ الاستواء في الآية السابقة ، لفظ ينطبق على صفة من صفات أفعال الله ، لها كيفية حقيقية غيبية تليق بجلاله ، ما رأيناها ، لقوله صلى الله عليه وسلم من حديث عبد الله بن عمر : ( تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ ).

وكذلك الكيفية لا تخضع لأقيستنا التمثيلية والشمولية ، لأننا ما رأينا لها مثيلا نصفها أو نحكم عليها من خلاله ، وذلك ما نص عليه قوله تعالى : " لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ " ، فاللفظ احتوى على مدلول حقيقي يثبت وصف الله عز وجل بالاستواء على العرش ، وقد أمرنا أمر الله بالإيمان به والتصديق بوجوده.

ولما غضب الإمام مالك على السائل ، غضب لأنه جاء يسأل عن كيفية الاستواء الغيبية التي تخرج عن إدراك أجهزة الحواس البشرية ، ولا يمكن للإمام مالك رحمه الله أن يخترع له جوابا يصف فيه الكيفية التي عليها استواء اللَّه على العرش ، لعلمه أن ذلك قول على اللَّه بلا علم ، وقد قال الله عز وجل : " وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولا " ، وقال أيضا : " قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ ".

أما لو جاء السائل مالكا يسأله عن معنى الاستواء في لغة العرب التي خاطبنا اللَّه بها ، أو سأله عن الآية : " الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى " ، ما الذي تضيفه للمسلم في موضوع الإيمان باللَّه ؟ لما غضب عليه مالك ، إذ أن حق السائل على أهل العلم ، البيان والفهم ، وأن يدرك معاني نصوص القرآن والسنة ، وقد أمره اللَّه بذلك فقال : " فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ " .

والجواب عند ذلك بيِّن واضح ، ومعنى الكلام معلوم مفهوم ، ولن يعجز الإمام مالك عن الإجابة ، إذ أن استواء اللَّه على عرشه ، له وجود حقيقي غيبي ، ويعنى في اللغة العلو والارتفاع ، تماما مثلما يسأل صاحب اللسان الأعجمي عن ترجمة هذه الآية ، فإن المترجم لن يترجم له ما لم يره من الكيفية التي عليها الاستواء ، ولا يمكنه ذلك بحال من الأحوال ، وإنما سيشرح له بلغته معنى العلو والارتفاع على العرش ، وأن اللَّه ليس كمثله شيء في استوائه ، ويبين له ضرورة الإيمان بوجود حقيقة الاستواء ، وأن له كيفية معينة تليق بجلال اللَّه ، يعلمها الله عز وجل ولا نعلمها نحن إلى غير ذلك مما يبين مراد الله من الآية .

فالآية أوجبت الإيمان باستواء حقيقي ، لا نعلم كيفيته ويجب أن نسلم لله به وعلى ذلك ، فإن معتقد الإمام مالك الذي يمثل مذهب السلف الصالح ، هو تفويض العلم بالكيفية الغيبية فقط ، أما المعنى فهو معلوم ظاهر من لغة العرب ومراد مفهوم من الآية ، وهذا واضح بيِّن في كلامه ، حيث قال : الاستواء غير مجهول أي معلوم المعنى ، والكيف غير معقول أي مجهول للعقل البشرى بسبب عجزه عن إدراكه .

ومن ثم لو قلنا كما قال الخلف من الأشعرية ، بأن مالكا فوض العلم بالمعنى لا الكيفية ، فإن ذلك يؤدى إلى لوازم عديدة ، أبرزها القول بأن كلام اللَّه بلا معنى ، وسبب ذلك هو الخطأ في فهم اعتقاد مالك ، أو عدم التوفيق في فهم حقيقة المذهب السلفي ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه معقبا على قول مالك في الاستواء : ( وقد تلقى الناس هذا الكلام بالقبول ، فليس في أهل السنة من ينكره ، وقد بين أن الاستواء معلوم ، كما أن سائر ما أخبر به معلوم ، ولكن الكيفية لا تعلم ولا يجوز السؤال عنها ، لا يقال : كيف استوى ؟ ولم يقل مالك رحمه الله الكيف معدوم ، وإنما قال الكيف مجهول ).

نكتفي بهذا القدر في هذه المحاضرة وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

**المحاضرة الثامنة**

**المحكم والمتشابه (8)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

فنستكمل في محاضرة اليوم كلامنا عن الصفات وتعلقها بموضوع المحكم والمتشابه :

فيقول شارح الطحاوية في وصف حال المفوضة في باب الصفات : ( يقرون بما يوافق رأيهم من الآيات وما يخالفه إما أن يتأوله تأويلا يحرفون فيه الكلم عن مواضعه وإما أن يقولوا هذا متشابه لا يعلم أحد معناه فيجحدوا ما أنزله من معانيه وهو في معنى الكفر بذلك لأن الإيمان باللفظ بلا معنى هو من جنس إيمان أهل الكتاب ، كما قال تعالى : " مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً ) ، وقال تعالى : " وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلا يَظُنُّونَ "أي إلا تلاوة من غير فهم معناه ، وليس هذا كالمؤمن الذي فهم ما فهم من القرآن فعمل به واشتبه عليه بعضه ، فوكل علمه إلى الله كما أمره النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : ( فما عرفتم منه فاعملوا به وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه فامتثل ما أمر به ) .

وسبب ذلك كما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية ، اعتقادهم أنه ليس في نفس الأمر صفة دلت عليها هذه النصوص بالشبهات الفاسدة ، فلما اعتقدوا انتفاء الصفات في نفس الأمر ، وكان مع ذلك لابد للنصوص من معنى ، بقوا مترددين بين الإيمان باللفظ وتفويض المعنى - وهي التي يسمونها طريقة السلف - وبين صرف اللفظ إلى معان بنوع تكلف - وهي التي يسمونها طريقة الخلف - فصار هذا الباطل مركبا من فساد العقل وتعطيل السمع ، فإن النفي إنما اعتمدوا فيه على أمور عقلية ظنوها بينات وهي شبهات ، والسمع حرفوا فيه الكلم عن مواضعه ، فلما ابتنى أمرهم على هاتين المقدمتين الكاذبتين كانت النتيجة استجهال السابقين الأولين واستبلاههم ، واعتقاد أنهم كانوا قوما أميين ، بمنزلة الصالحين من العامة ، لم يتبحروا في حقائق العلم بالله ، ولم يتفطنوا لدقائق العلم الإلهي ، وأن الخلف الفضلاء حازوا قصب السبق في هذا كله.

ويذكر ابن القيم رحمه الله ، أننا لو قلنا كما قال الخلف : إن قوله تعالى : " وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلا اللَّهُ " يتناول المعنى ، يكون الأنبياء والمرسلون لا يعلمون معاني ما أنزل الله عليهم من هذه النصوص ولا الصحابة والتابعون لهم بإحسان ، بل يقرؤون كلاما لا يعقلون معناه ، فهم متناقضون أفحش تناقض ، فإنهم يقولون النصوص تجري على ظاهرها وتأويلها باطل ، ثم يقولون لها تأويل لا يعلمه إلا الله .

وقول هؤلاء باطل فإن الله سبحانه أمر بتدبر كتابه وتفهمه وتعقله ، وأخبر أنه بيان وهدى وشفاء لما في الصدور ، وحاكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، ومن أعظم الاختلاف اختلافهم في باب الصفات والقدر والأفعال ، واللفظ الذي لا يعلم ما أراد به المتكلم ، لا يحصل به حكم ولا هدى ولا شفاء ولا بيان .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ( واعلم أن من المتأخرين من يقول : مذهب السلف إقرارها على ما جاءت به مع اعتقاد أن ظاهرها غير مراد ، وهذا اللفظ مجمل ، فان قوله ظاهرها غير مراد يحتمل أنه أراد بالظاهر نعوت المخلوقين وصفات المحدثين ، مثل أن يراد بكون الله قبل وجه المصلى أنه مستقر في الحائط الذي يصلى إليه ، وأن الله معنا ظاهره أنه إلى جانبنا ، ونحو ذلك ، فلا شك أن هذا غير مراد ، ومن قال من السلف إن هذا غير مراد ، فقد أصاب في المعنى لكن أخطأ بإطلاق القول بأن هذا ظاهر الآيات والأحاديث ، فان هذا المحال ليس هو الظاهر ، إلا أن يكون هذا المعنى ممتنع ، وصار يظهر لبعض الناس ، فيكون القائل لذلك مصيبا بهذا الاعتبار ، معذورا في هذا الإطلاق ).

إذن وبعد ما تقدم آن لنا أن نتساءل ما هي الأسباب والدوافع للقول بالتفويض ويجيبنا عن هذا السؤال الدكتور محمود عبد الرازق فيقول :

أسباب القول بالتفويض :\_

أولا : الأصول العقلية المستمدة من الفلسفة اليونانية كقولهم بنفي حلول الحوادث ليتوصلوا إلى تعطيل الصفات الفعلية كالاستواء والنزول والرضا والغضب ، وقولهم بنفي الجسمية ليتوصلوا إلى تعطيل الصفات الخبرية كالوجه واليدين وغيرها ، وقولهم بنفي التحيز والجهة ليتوصلوا إلى تعطيل العلو والفوقية .

ثانيا : ومن الأسباب الرئيسية أيضا ، دعوى الخوف على عقائد العوام ، وإلزام قطاع كبير من المسلمين بانتحال هذه المذاهب ، كتبني بعض المؤسسات التعليمية لهذا الأمر ، كما قال صاحب جوهرة التوحيد :

وكل نص أوهم التشبيه : أوّله أو فوِّض ورم تنزيها

فيدعى أن مذهب السلف الصالح هو التفويض ، ومن ثم يشب طالب العلم من مهده على ذلك وهو لا يعرف غير هذا الاعتقاد ، حتى يصبح أستاذا كبيرا في الجامعة ، أو مدرسا في المادة يدافع عما درسه بقوة ، ظنا منه أنه على شيء ، وإذا ظهر لهم الحق في هذا الموضوع فقل من لا تأخذه عزة المكانة ، فيتراجع عن عقيدته ليلحق في ركب السلف .

ثالثا : تقليد بعض المشاهير الذين تبنوا القول بالتفويض عن حسن نية ، كتبني بعض الجماعات الإسلامية لعقيدة مؤسسيها ، دون نظر أو تمحيص ، ومحاولتهم الخلط بين قضية التفويض ومذهب السلف .

رابعا : الجهل بمذهب السلف من ناحية وانعدام القناعة بالمذهب الأشعري من ناحية أخرى ، إذ أن الخلف من الأشعرية وغيرهم قاموا بلىّ أعناق النصوص بصورة لا تخفي على عاقل ، فأغلبهم لا يقر في نفسه تفسير الاستواء بالاستيلاء والقهر والغلبة ، وإذا أقر به على مضد ، أقر به ليتملص من إثبات صفة الاستواء التي ظاهرها عنده باطل قبيح ، فإذا خلا بنفسة تردد على ذهنه سؤال لا يفارقه ، ومن الذي نازع اللَّه على العرش حتى قهره واستولى عليه ؟! فلا يجد جوابا شافيا ، فيُرضى نفسه بالسكوت والتفويض وترك الأمر برمته مدعيا أن هذا مذهب السلف .

ثم يقول :

لوازم القول بالتفويض :\_

فوجب على العقلاء من المسلمين التنبه إلى خطورة القول بالتفويض ، وسلب كلام اللَّه عن معناه ، أو محاولة تقبيح إثبات الصفات في نفس السامع ، تحت مسمى التجسيم وإثبات الأعضاء والجوارح لله ، لأن القول بالتفويض يؤدى إلى إلزامات قبيحة ، يتمثل أبرزها فيما يلي :

[1] - أن القرآن ملئ بالحشو الذي لا فائدة منه ، مما يحتم حذفه ليوصف بالكمال ، وهذا باطل لقوله تعالى : " لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ".

[2] – أن اللَّه خاطب عباده بالألغاز والأحاجي ، وهو قادر على عكس ذلك ، وهذا باطل لأنه يؤدى إلى القول بأن كلام اللَّه بلا معنى ، فقال تعالى : " وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ " ، وقال سبحانه : " اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضْلِلْ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ " ، فوصف كلامه بأنه أحسن الحديث .

[3] - أن الرسول صلى الله عليه وسلم بلغ ما لا يعلم ولم يفهم ما جاء في التنزيل ، وهذا باطل ، لقوله : " وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ " .

[4] - أن الصحابة خدعوا أنفسهم بادعائهم الفهم ، وموافقة النبي صلى الله عليه وسلم في إيمان لا يعلمون حقيقته ، وهذا باطل لقوله تعالى عنهم : " أُوْلَئِكَ هُمْ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ " ولقوله : " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ " ، فكيف يزدادون إيمانا بتلاوة ما ليس له معنى؟ .

[5] - أن القول بالتفويض يلزم منه أن ظاهر النصوص يحمل معنى مستهجن يخاف المفوض من مواجهته ، وهذا باطل لأن اللَّه عز وجل أمرنا بتدبر آياته وفهمها في حدود مدركاتنا ، فقال جل ذكره : " أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا " .

وفي الحقيقة إن القول بالتفويض ما هو إلا محاولة للهروب من مواجهة الأدلة لقوة ما ورد فيها من إثبات الصفات .

وفي خاتمة بحثه يقول :

بالمقارنة بين هذين موقف السلف والخلف من قضية المحكم والمتشابه وعلاقتها بمسألة التفويض ، يظهر لنا أن الفهم الصحيح لمعنى المحكم والمتشابه سوف يؤثر إيجابا أو سلبا على ظهور الحق في قضية التفويض ، فاللفظ العربي أو النص الذي نزل به القرآن ، يحمل معني يستوعبه الذهن ، وهو واضح بين مراد في حق من قيد به ، فهو محكم غير متشابه ومعلوم غير مجهول ، والقول بتفويض المعني عند ذلك عبث وقدح في البلاغ عن الله ، أما الحقائق والكيفيات الغيبية أو المشهودة التي دلت عليها النصوص والألفاظ ، فإن تعلق ذلك بالمخلوق في عالم الشهادة في حدود مدارك الإنسان ، فإن الكيفية محكمة أيضا غير مجهولة لأن مرئية معلومة ، أما إن تعلق ذلك بالخالق أو بالمخلوقات في عالم الغيب ، فالكيفية من المتشابه المجهول الذي استأثر الله بعلمه ، وينبغي علينا تفوضها إلي الله ، والراسخون في العلم مهما بلغ علمهم فلن يدعي أحدهم أنه يعلم كيفية الحقائق في الغيبيات أو كيفية الذات والصفات ، فهذه عقيدة السلف في العلاقة بين المحكم والمتشابه ومسألة التفويض .

أما عقيدة الخلف فإنهم جعلوا المعني المتبادر من نصوص الصفات معني باطل يدل على التشبيه والتجسيم وإثبات الجوارح والأعضاء ، متصورين الذات الإلهية في صورة الذات الإنسانية ، ثم استقبحوا هذه الصورة التي تخيلوها من دلالة النصوص ، وأوجبوا تأويل المعني أو تفويضه ، لأنه تعارضت في أذهانهم بزعمهم الأدلة السمعية والعقلية ، أو الظواهر النقلية والقواطع العقلية ، أو نحو ذلك من عبارات الأشعرية ، فجعلوا المعني متشابها مجهولا كبديل عن تأويلهم لكتاب الله .

ونحن إذا نظرنا إلى كتاب الله واستقرأنا جميع الأدلة النقلية التي تتعلق بالأمور الغيبية على وجه العموم وبذات الله وصفاته على وجه الخصوص ، لا نجد آية واحدة أو حديثا يتحدث عن كيفية الذات وصفاتها ، أو كيفية الموجودات التي في عالم الغيب ، وكل ما ورد كان الهدف منه إثبات وجود ذات الله وصفاته وأفعاله على التفصيل الوارد في الكتاب والسنة ، وبكيفية تليق بالله يعلمها هو ولا نعلمها نحن ، وهذا يتطلب كلاما يحمل معنى مفهوما .

وعلى هذا المفهوم جاءت أقوال السلف الصالح في نصوص الصفات وسائر الغيبيات : (أمروها كما جاءت بلا كيف ).

قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله معقبا : ( قولهم أمروها كما جاءت يقتضى إبقاء دلالتها على ما هي عليه فإنها جاءت ألفاظ دالة على معان ، فلو كانت دلالتها منتفية لكان الواجب أن يقال : أمروا لفظها مع اعتقاد أن المفهوم غير مراد أو أمروا لفظها مع اعتقاد أن الله لا يوصف بما دلت عليه حقيقة وحينئذ فلا تكون قد أمرت كما جاءت ولا يقال حينئذ : بلا كيف ، إذ نفي الكيف عما ليس بثابت لغو من القول )، وعلى ذلك أيضا جاء قول الإمام مالك بن أنس رحمه الله : ( الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ) .

وربما زعم بعضهم أن قول السلف في الاستواء معلوم ، يعنى أن آية الاستواء موجودة في القرآن ، وقد رد شيخ الإسلام مجيبا عن هذه الشبهة : ( فإن قيل معنى قوله : الاستواء معلوم أن ورود هذا اللفظ في القرآن معلوم كما قاله بعض أصحابنا الذين يجعلون معرفة معانيها من التأويل الذي استأثر الله بعلمه !! ، قيل : هذا ضعيف ، فإن هذا من باب تحصيل الحاصل ، فإن السائل قد علم أن هذا موجود في القرآن ، وقد تلا الآية ، وأيضا لم يقل - يعنى الإمام مالك - ذكر الاستواء في القرآن - يعنى معلوم - ولا إخبار الله بالاستواء - يعنى معلوم - وإنما قال الاستواء معلوم .. وأيضا فإنه قال : والكيف مجهول ، ولو أراد ذلك لقال : معنى الاستواء مجهول ، أو تفسير الاستواء مجهول ، أو بيان الاستواء غير معلوم ، فلم ينف إلا العلم بكيفية الاستواء ، لا العلم بنفس الاستواء ، وهذا شأن جميع ما وصف الله به نفسه ).

وبعد ما قدمناه من فساد القول بالتفويض لم يبق إلا التأويل لمن خالف طريقة السلف الصالح من إثبات المعنى ونفي الإحاطة بالكيفية وسوف نفرد المحاضرة القادمة إن شاء الله لما قيل من تأويل في بعض صفات الله سبحانه وتعالى كما أفاده السيوطي رحمه الله إلا أننا هنا نختم محاضرتنا بالمنهج الصحيح في التعامل مع صفات الله سبحانه وتعالى علما بأن الاستفاضة في ذلك محلها كتب العقيدة مثل العقيدة الطحاوية وشروحها والعقيدة الواسطة وشروحها وغير ذلك .

إن منهج أهل السنة والجماعة في باب الأسماء والصفات قائم على النفي والإثبات فينفون مشابهة الله لخلقه ويثبتون له ما أثبته لنفسه من صفات في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم

فيعتقدون أن من الإيمان بالله الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه ووصفه به رسوله محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل‏.‏

قال الشيخ الفوزان :

وذلك بأن نثبتها له كما جاءت في الكتاب والسنة بألفاظها ومعانيها من غير تحريف لألفاظها ولا تعطيل لمعانيها ولا تشبيه لها بصفات المخلوقين‏.‏ وأن نعتمد في إثباتها على الكتاب والسنة فقط لا نتجاوز القرآن والحديث لأنها توقيفية‏.‏

والتحريف‏:‏ هو التغيير بإمالة الشيء عن وجهه‏.‏ يقال‏:‏ انحرف عن كذا إذا مال‏.‏ وهو نوعان‏:‏

النوع الأول‏:‏ تحريف اللفظ وهو العدول به عن جهته إلى غيرها إما بزيادة كلمة أو حرف أو نقصانه، أو تغيير حركة كقول أهل الضلال في قوله تعالى‏:‏ ‏{‏الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى‏}‏ أي‏:‏ استولى، فزادوا في الآية حرفًا‏.‏ وكقولهم في قوله تعالى‏:‏ ‏{‏وَجَاء رَبُّكَ‏}‏ أي‏:‏ أمر ربك، فزادوا كلمة‏.‏ وكقولهم في قوله تعالى‏:‏ ‏{‏وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا‏}‏ بنصب لفظ الجلالة فغيروا الحركة الإعرابية من الرفع إلى النصب‏.‏

النوع الثاني‏:‏ تحريف المعنى، وهو العدول به عن وجهه وحقيقته وإعطاء اللفظ معنى لفظ آخر كقول المبتدعة‏:‏ إن معنى الرحمة‏:‏ إرادة الإنعام‏.‏ وإن معنى الغضب إرادة الانتقام‏.‏

والتعطيل لغة‏:‏ الإخلاء، يقال‏:‏ عطله، أي‏:‏ أخلاه والمراد به هنا نفي الصفات عن الله سبحانه وتعالى‏.‏ والفرق بين التحريف والتعطيل‏:‏ أن التحريف هو نفي المعنى الصحيح الذي دلت عليه النصوص واستبداله بمعنى آخر غير صحيح‏.‏ والتعطيل‏:‏ هو نفي المعنى الصحيح من غير استبدال له بمعنى آخر، كفعل المفوضة‏.‏ فكل محرف معطل وليس كل معطل محرفًا‏.‏

والتكييف‏:‏ هو تعيين كيفية الصفة‏.‏ يقال‏:‏ كيف الشيء إذا جعل له كيفية معلومة، فتكييف صفات الله هو تعيين كيفيتها والهيئة التي تكون عليها وهذا لا يمكن للبشر لأنها مما استأثر الله تعالى بعلمه فلا سبيل إلى الوصول إليه، لأن الصفة تابعة للذات، فكما أن ذات الله لا يمكن للبشر معرفة كيفيتها، فكذلك صفته سبحانه لا تعلم كيفيتها‏.‏ ولهذا لما سئل الإمام مالك ـ رحمه الله ـ فقيل له‏:‏ ‏{‏الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى‏}‏ كيف استوى فقال‏:‏ الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة‏.‏ وهذا يقال في سائر الصفات‏.‏

والتمثيل‏:‏ هو التشبيه بأن يقال‏:‏ إن صفات الله مثل صفات المخلوقين، كأن يقال يد الله كأيدينا وسمعه كسمعنا، تعالى الله عن ذلك، قال تعالى في الآية ‏(‏11‏)‏ من سورة الشورى‏:‏ ‏{‏لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ‏}‏ فلا يقال في صفاته إنها مثل صفاتنا أو شبه صفاتنا أو كصفاتنا، كما لا يقال‏:‏ إن ذات الله مثل أو شبه ذواتنا، فالمؤمن الموحد يثبت الصفات كلها على الوجه اللائق بعظمة الله وكبريائه‏.‏ والمعطل ينفيها أو ينفي بعضها‏.‏ والمشبه الممثل يثبتها على وجه لا يليق بالله وإنما يليق بالمخلوق‏.‏

فأهل السنة والجماعة يؤمنون بأن الله ـ سبحانه ـ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير فلا ينفون عنه ما وصف به نفسه‏.‏ ولا يحرفون الكلم عن مواضعه‏.‏

فقوله تعالى‏:‏ ‏{‏لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ‏}‏ رد على الممثله‏.‏ وقوله‏:‏ ‏{‏وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ‏}‏ رد على المعطلة لأن فيه إثبات السمع والبصر، فالآية الكريمة دستور واضح في باب الأسماء والصفات لأنها جمعت بين إثبات الصفات لله ونفي التمثيل عنها‏.‏

لأنه سبحانه لا سمي له ولا كفؤ له ولا ند له ولا يقاس بخلقه سبحانه وتعالى‏.‏ فإنه سبحانه أعلم بنفسه وبغيره وأصدق قيلًا وأحسن حديثًا من خلقه‏.‏

قال الفوزان :

‏(‏لا سمي له‏)‏ أي‏:‏ لا نظير له يستحق مثل اسمه، كقوله تعالى في الآية ‏(‏65‏)‏ من سورة مريم‏:‏ ‏{‏ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ‏}‏ استفهام معناه النفي أي‏:‏ لا أحد يساميه أو يماثله ‏(‏ولا كفؤ له‏)‏ الكفؤ هو المكافئ المماثل‏.‏ أي‏:‏ لا مثل له كقوله تعالى‏:‏ في سورة الإخلاص‏:‏ ‏{‏ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ ‏}‏ ‏(‏ولا ند له‏)‏ الند‏:‏ هو الشبيه والنظير‏.‏ قال تعالى في الآية ‏(‏22‏)‏ من سورة البقرة‏:‏ ‏{‏فَلاَ تَجْعَلُواْ لِلّهِ أَندَادًا‏}‏‏.‏

‏(‏ولا يقاس بخلقه‏)‏ القياس في اللغة‏:‏ التمثيل، أي‏:‏ لا يشبه ولا يمثل بهم، قال سبحانه في الآية 74 من سورة النحل‏:‏ ‏{‏فَلاَ تَضْرِبُواْ لِلّهِ الأَمْثَالَ‏}‏ فلا يقاس سبحانه بخلقه لا في ذاته ولا في أسمائه وصفاته ولا في أفعاله، وكيف يقاس الخالق الكامل بالمخلوق الناقص‏؟‏ ‏!‏ تعالى الله عن ذلك ‏(‏فإنه سبحانه أعلم بنفسه وبغيره‏)‏‏.‏ وهذا تعليل لما سبق من وجوب إثبات ما أثبته لنفسه من الصفات ومنع قياسه بخلقه، فإنه إذا كان أعلم بنفسه وبغيره وجب أن يثبت له من الصفات ما أثبته لنفسه وأثبته له رسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ‏.‏

والخلق لا يحيطون به علمًا فهو الموصوف بصفات الكمال التي لا تبلغها عقول المخلوقين، فيجب علينا أن نرضى بما رضيه لنفسه فهو أعلم بما يليق به ونحن لا نعلم ذلك‏.‏ وهو سبحانه‏:‏ ‏(‏أصدق قيلاً وأحسن حديثًا من خلقه‏)‏ فما أخبر به فهو صدق وحق يجب علينا أن نصدقه ولا نعارضه، وألفاظه أحسن الألفاظ وأفصحها وأوضحها وقد بين ما يليق به من الأسماء والصفات أتم بيان فيجب قبول ذلك والتسليم له‏.‏

نكتفي بهذا القدر في هذه المحاضرة وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

**المحاضرة التاسعة**

**المحكم والمتشابه (9)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

ففي محاضرة اليوم نسوق كلام الإمام السيوطي في بعض الصفات وما قيل فيها مع العلم بأن ما ذكره من وجوه التأويل قد رد عليها العلماء وأفاضوا في ردها بالأدلة والبراهين وقد قدمنا في المحاضرة السابقة منهج أهل السنة والجماعة في التعامل مع الصفات وسوف نبين في أواخر محاضرة اليوم كيفية الرد على شبهات المؤولة إلا أننا نشير قبل سوق كلام السيوطي رحمه الله إلى نقطة جوهرية وهي الفرق بين المعنى الإجمالي للآية وما يفهم منها وبين دلالة اللفظ على الصفة لأن أهل التأويل قد خلطوا خلطا شنيعا بين البابين وتقريبا لذلك نقول :

إذا قلت لأخيك وقد أقدم على مشروع ضخم يحتاج إلى الدعم والتشجيع : سر على بركة الله ويدي في يدك .

فأنت لا تعني بداهة أنك ستكون مشبكا أصابع كفك في أصابع كفه أثناء قيامه بالمشروع وإنما أردت أنك سوف تكون نصيرا له وعضدا له وسوف تساعده بكل ما يمكنك مساعدته به .

وفي نفس الوقت أنت متصف بصفة اليد وهو متصف بها أيضا وإلا لما صح استعمال هذا التعبير للدلالة على التأييد والمؤازرة .

ولا تعني كلمة اليد هنا القوة أو التأييد .

فكذلك في قوله تعالى مثلا : ولتصنع على عيني .

المراد من الآية بيان رعاية الله لنبيه موسى عليه السلام وحفظه له وكلاءته له .

ولو لم يكن الله سبحانه موصوفا بصفة العين لما صح استعمال هذا التعبير للدلالة على الرعاية والحفظ .

ولا تعني كلمة العين هنا الرعاية .

ومثلها قوله تعالى : تجري بأعيننا وقوله : فإنك بأعيننا .

آمل أن يكون هذا المثال قد وضح الفرق الكبير بين الأمرين والآن إلى كلام السيوطي قال رحمه الله :

ذكر ما وقفت عليه من تأويل الآية المذكورة على طريقة أهل السنة :

من ذلك صفة الاستواء وحاصل ما رأيت فيها سبعة أجوبة‏.‏   
أحدها‏:‏ حكى مقاتل والكلبي عن ابن عباس أن استوى بمعنى استقر وهذا إن صح يحتاج إلى تأويل فإن الاستقرار يشعر بالتجسيم‏.‏   
ثانيها‏:‏ أن استوى بمعنى استولى ورد بوجهين‏:‏ أحدهما أن الله تعالى مستول على الكونين والجنة والنار وأهلهما فأي فائدة في تخصيص العرش‏.‏   
والآخر أن الاستيلاء إنما يكون بعد قهر وغلبة والله سبحانه وتعالى منزه عن ذلك‏.‏   
وأخرج اللالكائي في السنة عن ابن الأعرابي أنه سئل عن معنى استوى فقال‏:‏ هو على عرشه كما أخبر فقيل يا أبا عبد الله معناه استولى قال‏:‏ اسكت لا يقال استولى على الشيء إلا إذا كان له مضاد فإذا غلب أحدهما قيل استولى‏.‏   
ثالثها‏:‏ أنه بمعنى صعد قاله أبو عبيد‏.‏   
ورد بأنه تعالى منزه عن الصعود أيضًا‏.‏   
رابعها‏:‏ أن التقدير الرحمن علا‏:‏ أي ارتفع من العلو والعرش له استوى حكاه إسماعيل الضرير في تفسيره‏.‏   
ورد بوجهين‏:‏ أحدهما أنه جعل على فعلًا وهي حرف هنا باتفاق فلو كانت فعلًا لكتبت بالألف كقوله ‏ {‏علا في الأرض‏} ‏ والآخر أنه رفع العرش ولم يرفعه أحد من القراء‏.‏   
خامسها‏:‏ أن الكلام تم عند قوله ‏ {‏الرحمن على العرش‏} ‏ ثم ابتدأ بقوله ‏ {‏استوى له ما في السموات وما في الأرض‏} ‏ ورد بأنه يزيل الآية عن نظمها ومرادها‏.‏   
قلت‏:‏ ولا يتأنى له في قوله ‏ {‏ثم استوى على العرش‏} ‏ سادسها‏:‏ أن معنى استوى‏:‏ أقبل على خلق العرش وعمد إلى خلقه كقوله ‏ {‏ثم استوى إلى السماء وهي دخان‏} ‏ أي قصد وعمد إلى خلقها قاله الفراء والأشعري وجماعة أهل المعاني وقال إسماعيل الضرير‏:‏ إنه الصواب‏.‏   
قلت‏:‏ يبعده تعديته بعلى ولو كان كما ذكروه لتعدى بإلى كما في قوله ‏ {‏ثم استوى إلى السماء‏} ‏ سابعها‏ :‏ قال ابن اللبان‏:‏ الاستواء المنسوب إليه تعالى بمعنى اعتدل‏:‏ أي قام بالعدل كقوله تعالى قائمًا بالقسط والعدل هو استواؤه ويرجع معناه إلى أنه أعطى بعزته كل شيء خلقه موزونًا بحكمته البالغة‏.‏   
ومن ذلك النفس في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك ووجه بأنه خروج على سبيل المشاكلة مرادًا به الغيب لأنه مستتر كالنفس وقوله ‏ {‏ويحذركم الله نفسه‏} ‏ أي عقوبته وقيل إياه‏.‏   
وقال السهيلي‏:‏ النفس عبارة عن حقيقة الوجود دون معنى زائد وقد استعمل من لفظه النفاسة والشيء النفيس فصلحت للتعبير عنه سبحانه وتعالى‏.‏   
وقال ابن اللبان‏:‏ أولها العلماء بتأويلات‏:‏ منها أن النفس عبر بها عن الذات‏.‏   
قال‏:‏ وهذا وإن كان سائغًا في اللغة ولكن تعدى الفعل إليها بفي المفيدة للظرفية محال عليه تعالى وقد أولها بعضهم بالغيب‏:‏ أي ولا أعلم ما في غيبك وسرك‏.‏   
قال‏:‏ وهذا حسن لقوله في آخر الآية إنك أنت علام الغيوب ومن ذلك الوجه وهو مؤول بالذات‏.‏   
وقال ابن اللبان في قوله ‏ {‏يريدون وجهه‏} ‏ ‏ {‏إنما نطعمكم لوجه الله‏} ‏ ‏ {‏إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى‏} ‏ المراد إخلاص النية‏.‏   
وقال غيره في قوله ‏{‏فثم وجه الله أي الجهة التي أمر بالتوجه إليها ومن ذلك العين وهي مؤولة بالبصر أو الإدراك‏.‏   
بل قال بعضهم‏:‏ إنها حقيقة في ذلك خلافًا لتوهم بعض الناس أنها مجاز وإنما المجاز في تسمية العضو بها‏ .‏   
وقال ابن اللبان‏:‏ نسبة العين إليه تعالى اسم لآياته المبصرة التي بها سبحانه ينظر للمؤمنين وبها ينظرون إليه‏.‏   
قال تعالى فلما جاءتهم آياتنا مبصرة نسب البصر للآيات على سبيل المجاز تحقيقًا لأنها المرادة بالعين المنسوبة إليه وقال قد جاءكم بصائر من ربكم فمن أبصر فلنفسه ومن عمى فعليها قال‏:‏ فقوله ‏ {‏واصبر لحكم ربك فإنك بأعيننا‏} ‏ أي بآياتنا تنظر بها إلينا وننظر بها إليك ويؤيده أن المراد بالأعين هنا الآيات كونه علل بها الصبر لحكم ربه صريحًا في قوله ‏ {‏إنا نحن نزلنا عليك القرآن تنزيلًا فاصبر لحكم ربك‏} ‏ قال‏:‏ وقوله في سفينة نوح ‏ {‏تجري بأعيننا‏} ‏ أي بآياتنا بدليل ‏ {‏وقال اركبوا فيها بسم الله مجراها ومرساها‏} ‏ وقال ‏ {‏ولتصنع على عيني‏} ‏ أي على حكم آيتي التي أوحيتها إلى أمك ‏ {‏أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم‏} ‏ الآية أه‏.‏   
وقال غيره‏:‏ المراد في الآيات كلاءته تعالى‏

ومن ذلك اليد في قوله تعالى لما خلقت بيدي يد الله فوق أيديهم مما عملت أيدينا وإن الفضل بيد الله وهي مؤولة بالقدرة‏.‏   
وقال السهيلي‏:‏ اليد في الأصل كالبصر عبارة عن صفة الموصوف ولذلك مدح سبحانه وتعالى بالأيدي مقرونة مع الأبصار في قوله ‏ {‏أولو الأيدي والأبصار‏} ‏ فلم يمدحهم بالجوارح لأن المدح إنما يتعلق بالصفات لا بالجواهر‏.‏   
قال‏:‏ ولهذا قال الأشعري‏:‏ إن اليد صفة ورد بها الشرع والذي يلوح من معنى هذه الصفة أنها قريبة من معنى القدرة إلا أنها أخص والقدرة أعم كالمحبة مع الإرادة والمشيئة فإن في اليد تشريفًا لازمًا‏.‏   
وقال البغوي في قوله بيدي في تحقيق الله التثنية في اليد دليل على أنها ليست بمعنى القدرة والقوة والنعمة وإنما هما صفتان من صفات ذاته‏.‏   
وقال مجاهد‏:‏ اليد هنا موصولة وتأكيد كقوله ‏ {‏ويبقى وجه ربك‏} ‏

قال البغوي‏:‏ وهذا تأويل غير قوى لأنها لو كانت صلة لكان لإبليس أن يقول إن كنت خلقته فقد خلقتني وكذلك في القدرة والنعمة لا يكون لآدم في الخلق مزية على إبليس‏.‏   
وقال ابن اللبان‏:‏ فإن قلت‏:‏ فما حقيقة اليدين في خلق آدم قلت‏:‏ الله أعلم بما أراد ولكن الذي استثمرته من تدبر كتابه أن اليدين استعارة لنور قدرته القائم بصفة فضله ولنورها القائم بصفة عدله ونبه على تخصيص آدم وتكريمه بأن جمع له في خلقه بين فضله وعدله‏.‏   
قال‏:‏ وصاحبة الفضل هي اليمين التي ذكرها في قوله ‏ {‏والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى‏} ‏‏.‏   
ومن ذلك الساق في قوله ‏ {‏يوم يكشف عن ساق‏} ‏ ومعناه‏:‏ عن شدة وأمر عظيم كما يقال قامت الحرب على ساق‏.‏   
أخرج الحاكم في المستدرك من طريق عكرمة عن ابن عباس أنه سئل عن قوله ‏ {‏يوم يكشف عن ساق‏} ‏ قال‏:‏ إذا خفي عيكم شيء من القرآن فابتغوه في الشعر فإنه ديوان العرب أما سمعتم قول الشاعر‏:‏

وقامت الحرب بنا عن ساق

قال ابن عباس‏:‏ هذا يوم كرب وشدة‏.‏   
ومن ذلك الجنب في قوله تعالى ما فرطت في جنب الله أي في طاعته وحقه لأن التفريط إنما يع في ذلك ولا يقع في الجنب المعهود‏.‏   
ومن ذلك صفة القرب في قوله ‏ {‏فإني قريب‏} ‏ ‏ {‏ونحن أقرب إليه من حبل الوريد‏} ‏ أي بالعلم‏.‏   
ومن ذلك صفة الفوقية في قوله ‏ {‏وهو القاهر فوق عباده‏} ‏ ‏ {‏يخافون ربهم من فوقهم‏} ‏ والمراد بها العلو من غير جهة‏.‏   
وقد قال فرعون ‏ {‏وإنا فوقهم قاهرون‏} ‏ ولا شك أنه لم يرد العلو المكاني‏.‏   
ومن ذلك صفة المجيء في قوله ‏ {‏وجاء ربك‏} ‏ واو يأتي ربك أي أمره لا الملك إنما يأتي بأمره أو بتسليطه كما قال تعالى وهم بأمره يعملون فصار كما لو صرح به وكذا قوله ‏ {‏اذهب أنت وربك فقاتلا‏} ‏ أي اذهب بربك‏:‏ أي بتوقيفه وقوته‏.‏   
ومن ذلك صفة الحب في قوله ‏ {‏يحبهم ويحبونه فاتبعوني يحببكم الله وصفة الغضب في قوله ‏{‏غضب الله عليها وصفة الرضا في قوله ‏{‏رضي الله عنهم‏} ‏ وصفة العجب في قوله ‏ {‏بل عجبت بضم التاء وقوله ‏{‏وإن تعجب فعجب قولهم‏} ‏ صفة الرحمة في آيات كثيرة‏.‏   
وقد قال العلماء كل صفة يستحيل حقيقتها على الله تعالى تفسر بلازمها‏.‏   
قال الإمام فخر الدين‏:‏ جميع الأعراض النفسانية‏:‏ أعني الرحمة والفرح والسرور والغضب والحياء والمكر والاستهزاء لها أوائل ولها غايات‏.‏   
مثاله الغضب فإن أوله غليان دم القلب وغايته إرادة إيصال الضرر إلى المغضوب عليه فلفظ الغضب في حق الله لا يحمل على أوله الذي هو غليان دم القلب بل غرضه الذي هو إرادة الإضرار‏.‏   
وكذلك الحياء له أول وهو انكسار يحصل في النفس وله غرض وهو ترك الفعل فلفظ الحياء في حق الله يحمل على ترك الفعل لا على انكسار النفس‏.‏   
وقال الحسين بن الفضل‏:‏ العجب من الله إنكار الشيء وتعظيمه‏.‏   
وسئل الجنيد عن قوله ‏ {‏وإن تعجب فعجب قولهم‏} ‏ فقال‏:‏ إن الله لا يعجب من شيء ولكن الله وافق رسوله فقال‏:‏ وإن تعجب فعجب قولهم‏:‏ أي هو كما تقول‏.‏   
ومن ذلك لفظة عند في قوله تعالى عند ربك ومن عنده ومعناهما الإشارة إلى التمكين والزلفى والرفعة‏.‏   
ومن ذلك قوله ‏ {‏وهو معكم أينما كنتم‏} ‏ أي بعلمه وقوله ‏ {‏وهو الله في السموات وفي الأرض يعلم‏} ‏ قال البيهقي‏:‏ الأصح أن معناه أنه المعبود في السموات وفي الأرض مثل قوله ‏ {‏وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله‏} ‏‏.‏   
وقال الأشعري‏:‏ الظرف متعلق بيعلم‏:‏ أي عالم بما في السموات والأرض‏.‏   
ومن ذلك قوله ‏ {‏سنفرغ لكم أيها الثقلان‏} ‏ أي سنقصد لجزائكم‏.‏   
تنبيه قال ابن اللبان‏:‏ ليس من المتشابه قوله تعالى ‏ {‏إن بطش ربك لشديد‏} ‏ لأنه فسره بعده بقوله ‏ {‏إنه هو يبدئ ويعيد‏} ‏ تنبيهًا على أن بطشه عبارة عن تصرفه في بدئه وإعادته وجميع تصرفاته في مخلوقاته‏.‏

وبعد ما تقدم من كلام للسيوطي رحمه الله وجب علينا أن نبين كيف نرد على شبهات أهل التأويل حتى تسلم لنا عقيدتنا وفق منهج أهل السنة والجماعة فنقول :

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله قاعدتين ذهبيتين في مسألة الصفات :

الأولى : أن القول في الصفات فرع عن القول في الذات .

والثانية : أن القول في بعض الصفات كالقول في البعض الآخر .

ومن أتقن التعامل مع هاتين القاعدتين سلم له باب الصفات وظهر له الحق واضحا جليا ولم يلبس عليه بأي شبهة إن شاء الله تعالى .

قال شارح العقيدة الطحاوية :

فإن من نفى صفة من صفاته التي وصف الله بها نفسه، كالرضى والغضب، والمحبة والبغض، ونحو ذلك، وزعم أن ذلك يستلزم التشبيه والتجسيم ! قيل له: فأنت تثبت له الإرادة والكلام والسمع والبصر، مع أن ما تثبته له ليس مثل صفات المخلوقين، فقل فيما نفيته وأثبته الله ورسوله مثل قولك فيما أثبته، إذ لا فرق بينهما، فإن قال: أنا لا أثبت شيئاً من الصفات ، قيل له: فأنت تثبت له الأسماء الحسنى، مثل: حي، عليم، قدير، والعبد يسمى بهذه الأسماء، وليس ما يثبت للرب من هذه الأسماء مماثلاً لما يثبت للعبد.

فقل في صفاته نظير قولك في مسمى أسمائه، فإن قال: وأنا لا أثبت له الأسماء الحسنى، بل أقول: هي مجاز، وهي أسماء لبعض مبتدعاته، كقول غلاة الباطنية والمتفلسفة !

قيل له: فلا بد أن تعتقد أنه موجود، حق قائم بنفسه، والجسم موجود قائم بنفسه، وليس هو مماثلاً له

وبين الحوالي في شرحه أن الذين نفوا جميع الأسماء وجميع الصفات كـالجهمية ؛ لم يثبتوا إلا وجوداً مطلقاً لا يوصف بأي شيء .

والذين قالوا: نثبت الأسماء فقط كـالمعتزلة ، والأسماء تدل على الذات دلالة واحدة فقط وهي المطابقة، فلا تضمن ولا لزوم، فالأسماء كلها مترادفات لا تدل على صفات، ولا يشتق منها صفات لله سبحانه وتعالى فلا يصفون الله سبحانه وتعالى بشيء من الصفات التي تشتق من أسمائه سبحانه وتعالى بطريقة اللزوم عند أهل السنة والجماعة .

وأما الأشاعرة فقالوا: نحن نثبت الأسماء ونثبت سبع صفات أو إحدى عشرة أو ثلاثة عشر، وبعضهم يجعلها عشرين، لكن أصلها سبع، يركب منها حتى تصير عشرين ، وهي الصفات العقلية: العلم والحياة والإرادة والكلام والسمع والبصر والقدرة، ولا يثبتون الصفات الخبرية لله، كالغضب والرضا، واليد والاستواء والعلو، إنما يثبتون الصفات العقلية لأن العقل دل عليها .

قال : وقد مر أن اشتراك المخلوق والخالق سبحانه وتعالى في لفظ الاسم لا يدل أبداً على الاشتراك في الحقيقة.

فنقول للأشاعرة قولوا في صفة الغضب والرضا واليد مثل ما تقولون في صفة العلم والحياة والإرادة والكلام، فله -سبحانه- علم وإرادة ليستا كعلم المخلوقين وإرادتهم، فكذلك له غضب ورضىً لا كغضب المخلوقين ورضاهم، ويجيء وينزل ليس كنزول المخلوقين ومجيئهم .

ونقول للمعتزلة : كما أنكم تثبتون الأسماء فأثبتوا أيضاً الصفات، فكما تقولون: الأسماء لا تشبه الأسماء، فكذلك الصفات لا تشبه الصفات .

ونقول للجهمية : بما أنكم تقولون وجود لا يشبه وجود المخلوقين، فقولوا في الحياة والإرادة والعلم واليد مثل ما قلتم في الوجود .

وفي ختام محاضراتنا المتقدمة في قضية المحكم والمتشابه نسوق ما ختم به الشيخ

محمد صالح كابوري بحثه المتعلق بذلك حيث يقول :  
بعد هذه الجولة في المفهوم والتاريخ والدعاوى وجدت المتشابه من أهم علوم القرآن وأكثرها خطورة وضرورة، ولا يقل في ذلك عن أهمية وضرورة وخطورة النسخ وهي مثله في كثرة الاختلاف، إن في المرويات أو المرئيات، وإن في المنهجية أو الموضوعية على حد سواء.  
وعلوم القرآن تنتظر علماء القرآن للوصول إلى قرار يمكن القيام به والاعتماد عليه لتناول القرآن وتمييزه إلى محكم للعمل به، وإلى متشابه يفوض فيه.  
وعدم التمييز أدى إلى جر الآيات القرآنية وراء الفرق والمذاهب والطرق كل في واديه سائر يدفع ويدافع عن حماه بسلاح المحكم والمتشابه، فما هو عليه هو محكم، وما خالفه متشابه، وبالقياس على النسخ فما هو عليه ناسخ وغيره منسوخ.  
إن الاختلاف في المتشابه وراء الخلافات العقدية والفقهية والطرقية بين المسلمين المتقدمين والمتأخرين، ذلك أن المتشابه إذا كان مجهولاً والمحكم معلوماً، فإن أهل النظر يختلفون فيما يعلمون ويجهلون تبعاً لقدراتهم وطاقاتهم العلمية، وذلك مرهون باختلاف المكان والزمان، فما يكون معلوماً في مكان قد يكون مجهولاً في مكان آخر، وقل مثل ذلك في الزمان، وما أكثر ما ترك الأول للآخر أو للآخِر.  
ويقتضي البحث هنا وهناك حصر الدعاوى بعد الاستقراء التام من القرآن ومن السنة الصحيحة للبيان، ثم العرض لنظر الأجيال ليتحدد مدى هذا وينحسر مد ذاك.  
فيعرف المحكم بتعيين كما يعرف المتشابه بيقين، ويبني عليهما العلم بباطن الإيمان وظاهر الإسلام، ويقل الخلاف والاختلاف أو يرتفعان، وتعود الفرق والمذاهب في عقيدتها وشريعتها وتربيتها إلى أمة واحدة تدين بدين واحد، ويكفيها من التمزق الفكري والحركي ما آلت إليه وانحدرت فيه ولنبدأ الصعود على بصيرة .

وبانتهاء هذه المحاضرة نكون قد انتهينا من موضوع المحكم والمتشابه وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

**المحاضرة العاشرة**

**العام والخاص (1)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

فنبدأ بإذن الله تعالى في هذه المحاضرة ونستكمل فيما يليها الحديث عن فن آخر من فنون علوم القرآن وهو علم العام والخاص وهو في الحقيقة علم مشترك بين أصول الفقه وعلوم القرآن وبحثه في أصول الفقه أوسع لأنه هناك يشمل القرآن والحديث وسنحاول إلقاء الضوء عليه هنا بحول الله وقوته وللاستفاضة فيه يراجع كتب الأصول وهي كثيرة معروفة

وأول ما يعنينا هنا هو تعريف العام والخاص

فنقول :

ينقسم اللفظ القرآني إلى أنواع وهي المنطوق والمفهوم والمحكم والمتشابه والأمر والنهي والعام والخاص والمطلق والمقيد والظاهر والمؤول والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ وقد مر معنا في المحاضرات السابقة الحديث عن المحكم والمتشابه وهنا نتحدث عن العام والخاص

والعموم لغة الشمول

و العام : الشامل، من عمّ يعم عموماً وعاماً. يقال: عمهم بالعطية.

واصطلاحا هو اللفظ المستغرق لجميع الأفراد الصالح لها دفعة بلا حصر .

أي هو اللفظ الذي يدل بحسب وضعه اللغوي على شموله واستغراقه على جميع الأفراد التي يصدق عليها معناه من غير حصر في كمية معينة منها. كقول النبي صلى الله عليه وسلم: [المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله...الحديث] (رواه مسلم (2564)) فلفظ المسلم يعم كل من يشهد الشهادتين، ولفظ يظلمه يشمل جميع أنواع الظلم.

وحينما نقول مثلاً: كل مستطيع يجب عليه الحج، فإن كلمة: كل مستطيع، لفظ عام يدلّ على أن وجوب الحج، وهو الحكم هنا، يشمل جميع أفراد متعلق: "كل"، وهو "مستطيع"، وهم كل فرد من أفراد المستطيع، وذلك لعموم لفظ "مستطيع" لجميع المستطيعين، بسبب دخول كلمة "كل" عليه.

ويختلف العام عن (المطلق) في أن المطلق يدل على فرد شائع أو أفراد شائعة لا جميع الأفراد كقوله تعالى لبني إسرائيل: {إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة} (البقرة:67) فبقرة هنا يصدق على أي بقرة في الدنيا، ثم لما شددوا قيدت هذه البقرة بأوصاف، فالوصف الأول بكونها لا فارض ولا بكر، والوصف الثاني أنها صفراء فاقع لونها، والثالث أنها لا تثير الأرض و لا تسقي الحرث، ولا شية فيها.. وكل هذه قيود على الوصف الأول.

فالعام يتناول معناه دفعة واحدة، والمطلق يتناول معناه فرداً فرداً فهو عام من كونه يصدق على أي بقرة، ولكنه لا يتناول البقر جميعاً دفعة واحدة، وإنما عن طريق البدل.

وعند الأصوليين يستعملون العام للمعنى الأول.

وأما الخصوص لغة فهو القصر والحبس والتخصيص الإفراد .

واصطلاحا قصر حكم اللفظ العام على بعض أفراده دون بعض مع الاعتماد على دليل آخر.

وقيل : هو ما لا يتناول شيئين فصاعداً على رأي إمام الحرمين ومن تبعه. وقيل : (تمييز بعض الجملة) كذا عرفه الجويني، والشيرازي… أي: بالإخراج من العام. وقوله (بعض) احتراز عن النسخ، فإنه للكل، وعرفه ابن الحاجب بقوله: قصر العام على بعض مسمياته. مثل: أكرمت المسلمين إلا زيداً، فزيد مستثنى من العموم، والاستثناء تخصيص.

وقيل : هو اللفظ الذي لا يدل على الشمول لجميع أفراد متعلقة.

فحينما نقول: كل مستطيع يجب عليه الحج إلا العاجز، فإن "كل مستطيع" هنا، وهو اللفظ العام، لا يدل على شمول الحكم، وهو وجوب الحج لجميع المستطيعين، وذلك لتخصيصه بعبارة "إلا العاجز"، وإنما يدل على شمول الحكم لبعض المستطيعين، وهم غير العاجزين.

هذا باختصار .

وقد اختلف العلماء في تعريف العام وحده

فقال بعض الأصوليين هو : ( لَفْظٌ دَالٌّ عَلَى جَمِيعِ أَجْزَاءِ مَاهِيَّةِ مَدْلُولِهِ ) أَيْ مَدْلُولِ اللَّفْظِ .

قَالَ الطُّوفِيُّ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ لِلْعَامِّ حُدُودًا كُلَّهَا مُعْتَرِضَةً - اللَّفْظُ إنْ دَلَّ . عَلَى الْمَاهِيَّةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ هِيَ . فَهُوَ الْمُطْلَقُ كَالإِنْسَانِ ، أَوْ عَلَى وَحْدَةٍ مُعَيَّنَةٍ . كَزَيْدٍ فَهُوَ الْعَلَمُ ، أَوْ غَيْرِ مُعَيَّنَةٍ كَرَجُلٍ فَهُوَ النَّكِرَةُ ، أَوْ عَلَى وَحَدَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ . فَهِيَ إمَّا بَعْضُ وَحَدَاتِ الْمَاهِيَّةِ فَهُوَ اسْمُ الْعَدَدِ . كَعِشْرِينَ رَجُلاً ، أَوْ جَمِيعُهَا فَهُوَ الْعَامُّ . فَإِذًا هُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى جَمِيعِ أَجْزَاءِ مَاهِيَّةِ مَدْلُولِهِ وَهُوَ أَجْوَدُهَا . فَهَذَا الْحَدُّ مُسْتَفَادٌ مِنْ التَّقْسِيمِ الْمَذْكُورِ ؛ لأَنَّ التَّقْسِيمَ الصَّحِيحَ يَرِدُ عَلَى جِنْسِ الأَقْسَامِ ، ثُمَّ يُمَيِّزُ بَعْضَهَا عَنْ بَعْضٍ بِذِكْرِ خَوَاصِّهَا الَّتِي تَتَمَيَّزُ بِهَا . فَيَتَرَكَّبُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَقْسَامِهِ مِنْ جِنْسِهِ الْمُشْتَرَكِ وَمُمَيِّزهُ الْخَاصُّ ، وَهُوَ الْفَصْلُ . وَلا مَعْنَى لِلْحَدِّ إلاَّ اللَّفْظُ الْمُرَكَّبُ مِنْ الْجِنْسِ وَالْفَصْلِ . وَعَلَى هَذَا فَقَدْ اسْتَفَدْنَا مِنْ هَذَا التَّقْسِيمِ مَعْرِفَةَ حُدُودِ مَا تَضَمَّنَهُ مِنْ الْحَقَائِقِ ، وَهُوَ الْمُطْلَقُ وَالْعَلَمُ وَالنَّكِرَةُ وَاسْمُ الْعَدَدِ وَالْعَامُّ فَالْمُطْلَقُ : هُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى الْمَاهِيَّةِ الْمُجَرَّدَةِ عَنْ وَصْفٍ زَائِدٍ . وَالْعَلَمُ : هُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى وَحْدَةٍ مُعَيَّنَةٍ ، وَاسْمُ الْعَدَدِ : هُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى بَعْضِ وَحَدَاتِ مَاهِيَّةِ مَدْلُولِهِ . وَالْعَامُّ مَا ذَكَرْنَا . انْتَهَى . وَقَوْلُهُ " فَإِنْ دَلَّ عَلَى الْمَاهِيَّةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ هِيَ " أَيْ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنْ جَمِيعِ مَا يَعْرِضُ لَهَا مِنْ وَحْدَةٍ وَكَثْرَةٍ وَحُدُوثٍ وَقِدَمٍ ، وَطُولٍ وَقِصَرٍ وَلَوْنٍ مِنْ الأَلْوَانِ . فَهَذَا الْمُطْلَقُ كَالإِنْسَانِ مِنْ حَيْثُ هُوَ إنْسَانٌ إنَّمَا يَدُلُّ عَلَى حَيَوَانٍ نَاطِقٍ لا عَلَى وَاحِدٍ وَلا عَلَى غَيْرِهِ مِمَّا ذَكَرَ ، وَإِنْ كَانَ لا يَنْفَكُّ عَنْ بَعْضِ ذَلِكَ .

وَقَالَ أَبُو الْخَطَّابِ وَمَنْ وَافَقَهُ : إنَّهُ اللَّفْظُ الْمُسْتَغْرِقُ لِمَا يَصْلُحُ لَهُ .

وعرفه إمام الحرمين الجويني بقوله: هو ما عمّ شيئين فصاعداً. وكذا عرفه الغزالي في المستصفى، وابن قدامة في روضة الناظر بهذا التعريف.

وعرفه ابن قدامة بتعريف آخر فقال: كلام مستغرق لجميع ما يصلح له.

قال الأمين الشنقيطي: وهذا التعريف جيد؛ إلا أنه ينبغي أن يزاد عليه ثلاث كلمات: الأولى: بحسب الوضع. والثانية: دفعة. والثالثة: بلا حصر من اللفظ، فيكون تعريفاً تاماً جامعاً مانعاً.

وَقَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ : مَا دَلَّ عَلَى مُسَمَّيَاتٍ بِاعْتِبَارِ أَمْرٍ اشْتَرَكَتْ فِيهِ مُطْلَقًا ضَرْبَةً ، أَيْ دَفْعَةً . وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ

واختار بعضهم ما قاله صاحب مراقي السعود حيث عرفه بقوله : ما استغرق الصالح دفعة بلا حصر من اللفظ، كعشر مثلاً.

وتعريف بعضهم له بأنه لفظ شامل لأكثر من اثنين بناء على أن المثنى لا يدخل فيه .

غير صحيح :

أولا : لأنه أهمل قيد من غير حصر .

ثانيا : هناك ما يدل على أكثر من اثنين ولا يعتبر من العام كرهط وشفع ومائة .

قال بعضهم :

( وَيَكُونُ ) الْعَامُّ ( مَجَازًا ) عَلَى الأَصَحِّ ، كَقَوْلِك : رَأَيْت الأُسُودَ عَلَى الْخُيُولِ ، فَالْمَجَازُ هُنَا كَالْحَقِيقَةِ فِي أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ عَامًّا . وَقَالَ بَعْضُ الْحَنَفِيَّةِ : لا يَعُمُّ بِصِيغَتِهِ ؛ لأَنَّهُ عَلَى خِلافِ الأَصْلِ ، فَيَقْتَصِرُ بِهِ عَلَى الضَّرُورَةِ . وَرُدَّ بِأَنَّ الْمَجَازَ لَيْسَ خَاصًّا بِحَالِ الضَّرُورَةِ ، بَلْ هُوَ عِنْدَ قَوْمٍ غَالِبٌ عَلَى اللُّغَاتِ . وَاسْتَدَلَّ عَلَى مَجَازِهِ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلاةٌ . إلاَّ أَنَّ اللَّهَ أَبَاحَ فِيهِ الْكَلامَ } فَإِنَّ الاسْتِثْنَاءَ مِعْيَارُ الْعُمُومِ . فَدَلَّ عَلَى تَعْمِيمِ كَوْنِ الطَّوَافِ صَلاةَ مَجَازٍ

( وَالْخَاصُّ ) بِخِلافِ الْعَامِّ ؛ لأَنَّهُ قَسِيمُهُ ، وَهُوَ ( مَا دَلَّ ) عَلَى مَا وُضِعَ لَهُ دَلالَةً ( أَخَصُّ ) مِنْ دَلالَةِ مَا هُوَ أَعَمُّ مِنْهُ ( وَلَيْسَ ) هُوَ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ ( بِعَامٍّ ) إلاَّ بِالْمَحْدُودِ أَوَّلاً ( وَلا ) شَيْءَ ( أَعَمَّ مِنْ مُتَصَوِّرِ ) ، أَيْ مِنْ شَيْءٍ مُمْكِنٍ تُخَيَّلُ صُورَتُهُ فِي الذِّهْنِ . فَيَتَنَاوَلُ ذَلِكَ الْمَعْلُومَ وَالْمَجْهُولَ وَالْمَوْجُودَ وَالْمَعْدُومَ

( وَ ) لا شَيْءَ ( أَخَصُّ مِنْ عَلَمِ الشَّخْصِ ) كَزَيْدٍ وَهِنْدٍ ، وَمِثْلُهُ الْحَاضِرُ وَالْمُشَارُ إلَيْهِ بِهَذَا وَنَحْوِهِ ( وَكَحَيَوَانٍ ) أَيْ وَمِثْلِ لَفْظِ حَيَوَانٍ ( عَامٌّ ) لأَنَّ الْحَيَوَانَ أَعَمُّ مِنْ الإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ وَالأَسَدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الْحَيَوَانَاتِ ( وهو خَاصٌّ نِسْبِيٌّ ) لأَنَّ الْحَيَوَانَ أَخَصُّ مِنْ الْجِسْمِ لِشُمُولِهِ كُلَّ مُرَكَّبٍ ، وَمِنْ النَّامِي لِشُمُولِهِ النَّبَاتَ ، فَكُلُّ لَفْظٍ بِالنِّسْبَةِ إلَى مَا دُونَهُ عَامٌّ ، وَبِالنِّسْبَةِ إلَى مَا فَوْقَهُ خَاصٌّ .

( وَيُقَالُ لِلَّفْظِ عَامٌّ وَخَاصٌّ ، وَلِلْمَعْنَى أَعَمُّ وَأَخَصُّ ) قَالَ الْكُورَانِيُّ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ : هَذَا مُجَرَّدُ اصْطِلاحٍ لا يُدْرَكُ لَهُ وَجْهٌ سِوَى التَّمْيِيزُ بَيْنَ صِفَةِ اللَّفْظِ وَصِفَةِ الْمَعْنَى ، وَقَالَ الْقَرَافِيُّ : وَجْهُ الْمُنَاسَبَةِ أَنَّ صِيغَةَ أَفْعَلَ ، تَدُلُّ عَلَى الزِّيَادَةِ وَالرُّجْحَانِ . وَالْمَعَانِي أَعَمُّ مِنْ الأَلْفَاظِ ، فَخُصَّتْ بِصِيغَةِ أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ فِيهَا عَامٌّ وَخَاصٌّ أَيْضًا . ا هـ .

أقسام العام:

قال بعضهم : ينقسم العام باعتبار تعلق الحكم به إلى ثلاثة أقسام، هي: العموم الاستغراقي والعموم المجموعي والعموم البدلي.

1- العموم الاستغراقي: وهو ما كان الحكم فيه شاملاً لكل فرد فرد، بحيث يوزع الحكم إلى أحكام متعددة بعدد أفراد العام، بشكل يكون في الواقع لكل فرد حكم مستقل به، ولكل حكم عصيان خاص به متى خالف المكلف امتثاله، مثل: احترم كل عالم، فلو احترم المكلف بعض العلماء ولم يحترم الآخرين، يعد ممتثلاً بالنسبة لمن احترمهم، وعاصياً بالنسبة لمن لم يحترمهم.

2- العموم المجموعي: وهو ما كان الحكم فيه موجهاً إلى المجموع بصفته مجموعاً، ولا يتحقق الامتثال من المكلف إلا بالجميع، مثل: اعتقد بأفضلية العشرة المبشرين بالجنة ، فإن الاعتقاد بالبعض لا يعد اعتقاداً مجزياً وإنما الاعتقاد بالجميع هو الذي يجزي.

3- العموم البدلي: وهو ما كان الحكم فيه موجهاً إلى فرد واحد من أفراد العام، على نحو الترديد والتخيير، مثل: اعتق أية رقبة شيء ت، فإن المطلوب امتثاله هو عتق رقبة واحدة فقط، مرددة بين عامة الرقاب، وتعيينها راجع إلى اختيار المكلف.

أقسام الخاص:

ينقسم الخاص إلى قسمين، هما: المتصل والمنفصل.

1- الخاص المتصل: هو الذي يقترن بالعام في نفس الكلام الصادر من المتكلم، من دون أي فاصل بينهما، مثل: أشهد أن لا إله إلا الله، فإن مدلول العام هنا، هو نفي الألوهية عن كل أحد، ومدلول الخاص المتصل به، هو إثبات الألوهية لله تعالى وحده، ومدلول الجملة بكاملها، هو نفي الألوهية عن غير الله تعالى.

مثال الخاص المتصل:

"ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف".

2- الخاص المنفصل: وهو الذي لا يقترن بالعام في نفس الكلام الصادر من المتكلم، وإنما يؤتى به في كلام آخر مستقل، قبل الكلام الذي اشتمل على العام أو بعده، مثل أن يقول المتكلم: احترم العالم، ثم بعد فترة من الزمن يقول: لا تحترم المشرك من العلماء.

فإن مدلول العام هنا، وجوب احترام كل عالم، ومدلول الخاص المنفصل عنه، هو تحريم احترام المشرك، ومدلول الجملة بكاملها، هو وجوب احترام كل عالم غير مشرك.

مثال الخاص المنفصل:

العام: "يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين"، فإنه يشمل المحدث وغيره.

الخاص: ماروي عن بعض السلف في قوله تعالى: "إذا قمتم إلى الصلاة"، ما يعني بذلك إذا قمتم إلى الصلاة؟ قال: إذا قمتم من النوم"، فإنه خاص بالمحدث.

الفرق بينهما:

لا فرق في النتيجة بين الخاص المتصل والخاص المنفصل، وإنما الفرق بينهما في شيء آخر، هو:

إن العام مع الخاص المتصل لا يدل على العموم، وذلك لاقترانه مباشرة بالخاص، وإن العام مع الخاص المنفصل يدل على العموم، وإنما يخصص عمومه بالخاص المنفصل يدل على العموم، وإنما يخصص عمومه بالخاص المنفصل.

ولأجله لا يؤخذ بالمعنى العام الذي يدل عليه، وذلك لأن دلالة الخاص على المعنى وظهوره فيه أقوى من دلالة العام، والأقوى دلالة يقدم على غيره عند التعارض بينهما.

شرط الاستدلال بالعام:

يشترط قبل الاستدلال بالعام: الفحص عن مخصصاته

ومعناه: لا يجوز الاستدلال بالعام، والأخذ بمعناه الذي هو ظاهر فيه والذي يدل عليه، إلا بعد الفحص عن مخصصاته، وعند التأكد من عدم وجود أيّ خاص يخصصه.

وذلك لأنه قد ثبت في تاريخ التشريع الإسلامي: إن تبليغ الأحكام كان تدريجياً، فكثيراً ما كان يبلغ الحكم عاماً ثم بعده بفترة من الزمن يبلغ ما يخصص ذلك العام.

فمع العلم بوجود عمومات في التشريع الإسلامي مخصصة بمخصصات منفصلة، لا يسوغ العمل بالعام إلا بعد الفحص عن الخاص والتأكد من عدم وجوده.

كيفية استفادة الحكم من العام أو الخاص:

هي أن يعمد الفقيه إلى التأكد من أن اللفظ في الآية، أو الحديث الذي يريد الاستدلال به يعطي معنى العموم، ثم يفحص عن مخصصاته فيما إذا كانت، فإن لم يعثر على أي خاص له وتأكد من عموم اللفظ لظهوره في العموم، ولعدم وجود ما يخصصه يقوم بتطبيق قاعدة الظهور، وينتهي أخيراً إلى النتيجة، وهي شمول الحكم الذي تضمنته الآية أو الحديث لجميع الأفراد استغراقاً، أو مجموعاً أو بدلاً.

وإذا عثر على وجود خاص للعام وتأكد منه، يقوم بتطبيق قاعدة الظهور على الخاص، وينتهي أخيراً إلى النتيجة، وهي شمول حكم العام لما عدا ما أخرجه الخاص من الأفراد.

**المحاضرة الحادية عشرة**

**العام والخاص (2)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

فنتحدث اليوم عن صيغ العموم أو ألفاظ العموم

فما هي صيغ العموم ؟ أو ما هي الألفاظ التي يصدق عليها أنها عامة ؟

بالاستقراء و تتبع الألفاظ و العبارات في اللغة العربية و في النصوص الشرعية من الكتاب و السنة تبين أن الألفاظ التي تدل بالوضع اللغوي على العموم والاستغراق لجميع أفرادها هي على النحو التالي :

1. لفظ ( كل) سواء أكانت في ابتداء الكلام ، نحو قوله تعالى: {كل من عليها فان} (الرحمن:26) فإنها تشمل جميع من على الأرض، وأنه يفنى قبل يوم القيامة. وكقوله تعالى في الحديث القدسي: [يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته] (رواه مسلم وقوله صلى الله عليه وسلم ( كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ) ،

أو كانت تابعة نحو: (فسجد الملائكة كلهم ...)

1. لفظ (جميع ) وأجمع نحو : (خلق لكم ما في الأرض جميعا...) كما في قـوله تعالى: {فسجد الملائكة كلهم أجمعون} (البقرة:30) فإنه لم يتخلف ملك عن السجود، ويشمل هذا جميع الملائكة بلا استثناء.

وكذلك ما يشبهه مثل : عامة، وكافة ، ونحوها .

كما في قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة} (البقرة:208) أي ادخلوا في شرائع الإسلام كلها، أو ادخلوا جميعكم في شرائع الإسلام.

1. الاسم المفرد المعرف بالألف و اللام التي للاستغراق لا للعهد ، نحو :(و أحل الله البيع و حرم الربا ) و نحو : (...إن الإنسان لفي خسر ) ، أي كل إنسان ،بدليل الاستثناء بعده و هو: ( إلا الذين آمنوا...) لأن الاستثناء إخراج ما لولاه لدخل ،

وكقوله تعالى: {والسارق والسارقة} (المائدة:38) وقوله: {والزانية والزاني} (النور:2) فإنها تشمل كل سارق وسارقة، وزانية وزان.

و لكن اعترض على ذلك بأنه لو قال رجل : الطلاق يلزمه لا يكلم زيدا ( بإسناد الفعلين لنفسه ) ثم كلم زيدا فإنه لا يقع الطلاق ثلاثا بل طلقة واحدة ، علما أن لفظ الطلاق عام لأنه مفرد محلى بأل الاستغراقية ، و هو يفيد العموم بحسب وضعه اللغوي كما أسلفنا.

**و**أجاب عن الاعتراض ابن عبد السلام : بأن هذا يراعى فيه العرف لا اللغة، و العرف يصرف ذلك إلى طلقة واحدة و ليس إلى العموم و بذلك فقد اندفع الاعتراض.

1. اللفظ الدال على جماعة سواء أكان جمعا أم اسم جمع أم اسم جنس جمعي وكان معرفا بأل الاستغراقية ، نحو :( و المحصنات من النساء...)

( قد أفلح المؤمنون )

"إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين".

( و الله يحب المحسنين )

( الحمد لله رب العالمين )

( و اقتلوا المشركين )

(فلا تطع المكذبين )

(إن الله لا يحب الكافرين )

وكما في قـوله تعالى: {إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات..} الآية (الأحزاب:35) فإنها تعم كل مسلم ومسلمة، ومؤمن ومؤمنة.

و معلوم : أن الجمع هو ماله واحد من لفظه ، كما سبق ،

و اسم الجمع ما دل على جماعة و لا واحد له من لفظه نحو (نساء)

و اسم الجنس الجمعي هو ما يفرق بينه و بين مفرده بالتاء نحو: (التمر قوت) ،فمفرد التمر هو (التمرة )،و التاء موجودة في المفرد غير موجودة في جمعه،

ويلحق بذلك أيضا المثنى كما في قوله صلى الله عليه وسلم: [إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار] (رواه البخاري (31)، ومسلم (2888))

فإنه يعم كل المسلمين.

1. اللفظ الدال على الجمع و كان مضافا ، نحو

( يوصيكم الله في أولادكم )

(حرمت عليكم أمهاتكم)

(خذ من أموالهم صدقة...)

فكبكبوا فيها هم والغاوون وجنود إبليس

1. المصدر المضاف أو اسم الجنس المضاف أو النكرة المضافة نحو :

(فليحذر الذين يخالفون عن أمره) أي كل أمر الله تعالى.

وآتوهم من مال الله

{وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها} (إبراهيم:34) أي نعم الله.

1. اسم الجنس المعرف بأل

نحو ‏ {‏وأحل الله البيع‏} ‏ أي كل بيع ‏

{‏إن الإنسان لفي خسر‏} ‏ أي كل إنسان بدليل إلا الذين آمنوا

1. النكرة في سياق النفي ، نحو:

لا شريك له وبذلك أمرت

(فاعلم أنه لا إله إلا الله).. نفي لكل الآلهة، وإثبات إله واحد وهو الله سبحانه وتعالى

وإذا أضيفت من قبل النكرة فإنها تكون نصاً في العموم كقوله تعالى: {وما من إله إلا الله} (آل عمران:62).

وكقول المشركين: {ما جاءنا من بشير ولا نذير} (المائدة:19) فهو ادعاؤهم إنه لم يأتهم نذير قط..

وكذا :

(وإن من شيء إلا عندنا خزائنه)

(ذلك الكتاب لا ريب فيه)

(فلا رفث و لا فسوق و لا جدال في الحج)

(لا جناح عليكم)

و نحو قوله صلى الله عليه وسلم:(لا هجرة بعد الفتح ، و لكن جهاد ونية )

(لا ضرر ولا ضرار)

و ينبغي أن يعلم : أن النكرة المنفية تكون نصا في العموم إن بنيت على الفتح أو جرت بمن كالأمثلة السابقة، و نحو قولك :(لا رجل في الدار) بفتح رجل ، أو (لا من رجل في الدار) نفي لوجود مطلق الرجل .

و في غير ذلك تكون النكرة المنفية ظاهرة في العموم و لكن ليست نصا فيه ، أي أنها تكون محتملة للعموم و غيره مثل :(لا رجل في الدار) برفع رجل على أنها اسم لا العاملة عمل ليس، فيحتمل نفي الجنس بتمامه ،أي نفي جنس الرجال ، كما يحتمل نفي الواحد ، أي يحتمل نفي وجود رجل واحد ، أي لا يوجد رجل واحد في الدار بل يوجد أكثر من ذلك.

8- النكرة في سياق النهي ، نحو:(فلا تقل لهما أف).

9- النكرة في سياق الشرط ، نحو: (و إن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه)

10- النكرة في سياق الامتنان نحو : (و أنزلنا من السماء ماء طهورا).

11- الأسماء المبهمة ، و يدخل في ذلك :

أ- الأسماء الموصولة.

ب- أسماء الشرط.

ج- أسماء الاستفهام.

د- الأدوات المستعملة للعاقل و غير العاقل .

نحو: الذي والتي وتثنيتهما وجمعهما مثل :

( و الذي قال لوالديه أف لكما...) اسم الموصول هنا للعموم ، لأن المراد به كل من صدر منه هذا القول ، بدليل قوله بعد ذلك :(أولئك الذين حق عليهم القول في أمم...) فقد أشار إليه بما يشار به إلى الجمع

ونحو:( و الذين آمنوا و عملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة...)

و نحو: (للذين أحسنوا الحسنى و زيادة)

و نحو:(للذين اتقوا عند ربهم جنات)

و نحو:( و اللائي يئسن من المحيض...)

و نحو:( و اللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا ...)

و نحو:( و اللذان يأتيانها منكم فآذوهما).

وأي ومن شرطًا واستفهامًا وموصولًا وما وأين، وأيان، ومتى) كذلك

نحو قولك ( من دخل داري فهو آمن) فمن يحتمل أن تكون شرطية و أن تكون موصولة ،

ونحو:( من عندك ؟) فمن هنا استفهامية ،

و نحو قولك:( ما جاءني منك أخذته) فما هنا يحتمل أن تكون شرطية و أن تكون موصولة،

و نحو:(ماعندك ؟) و هي هنا استفهامية،

و(من )للعاقل و (ما) لغير العاقل في الأمثلة المتقدمة.

و نحو قولك:( أي عبيدي جاءك أحسن إليه) فأي هنا شرطية و هي للعاقل ،

و قولك:( أي الأشياء أردت أعطيتكه) و أي هنا موصولة و هي لغير العاقل ،

و نحو:(أي الناس عندك ؟) فأي هنا للاستفهام و هي للعاقل ،

و نحو قولك:( أينما تكن أكن معك) فأين هنا شرطية ، و هي للمكان ،

و نحو:( متى شيء ت جئتك) متى هنا للزمان ،

و نحو قوله تعالى:(أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى) ،

و نحو:(إنكم و ما تعبدون من دون الله حصب جهنم)

و نحو:( و من قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة...)

ونحو يسألونك عن الساعة أيان مرساها

ونحو ‏ ‏ {‏من يعمل سوءًا يجز به‏}

و نحو:( من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة...).

و الأمثلة أكثر من أن تحصى.

فكل لفظ من هذه الألفاظ المتقدمة موضوع في اللغة وضعا حقيقيا للدلالة على استغراق جميع أفراده ، وإذا استعمل في غير هذا الاستغراق كان استعمالا مجازيا لابد له من قرينة تدل عليه و تصرفه عن المعنى الحقيقي.

‏ ومن العلماء من قسم ألفاظ العموم إلى خمسة أقسام وهي

الأول: اسم عرف بالألف واللام لغير العهد، وهو ثلاثة أنواع:

1- ألفاظ الجموع: كالمسلمين، والمشركين، والذين.

2- أسماء الأجناس، وهو مالا واحد له من لفظه، كالناس، والحيوان، والماء، والتراب. 3- لفظ الواحد، كالسارق والسارقة، والزاني والزانية.

قال الأمين الشنقيطي: معنى كلامه ظاهر إلا أن إدخال: الذين، والسارق، والزاني، والمشركين - مثلاً - من المعرف "بأل" فيه نظر لأن "أل" في الذين زائدة لزوماً على الصحيح وهو اسم موصول معرف …. ولأن "أل" في السارق والزاني، والمشركين اسم موصول أيضاً.  
القسم الثاني: أدوات الشرط: كـ(من) فيمن يعقل، و(ما) فيما لا يعقل.

القسم الثالث من ألفاظ العموم: ما أضيف من هذه الأنواع الثلاثة إلى معرفة مثل: عبيد زيد، ومال عمرو.

القسم الرابع: كل، وجميع، مثل: قوله تعالى: (كل نفس ذائقة الموت) [آل عمران: 185].   
القسم الخامس: النكرة في سياق النفي: مثل قوله تعالى: (ولم تكن له صاحبة) [الأنعام: 101]، وقوله تعالى: (ولا يحيطون بشيء من علمه) [البقرة: 255].

قال الأمين الشنقيطي في تعليقه على كلام ابن قدامة

: واعلم أن الحق أن صيغ العموم الخمس التي ذكرها المؤلف التي هي: 1- المعرف بأل غير العهدية. 2- والمضاف إلى معرفة. 3- وأدوات الشرط. 4- كل وجميع. 5- والنكرة في سياق النفي

تفيد العموم، وخلاف من خالف في كلها أو بعضها كله ضعيف لا يعوّل عليه. والدليل على إفادتها العموم إجماع الصحابة على ذلك، لأنهم كانوا يأخذون بعمومات الكتاب والسنة، ولا يطلبون دليل العموم، بل دليل الخصوص

نكتفي بهذه القدر في هذه المحاضرة وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

**المحاضرة الثانية عشرة**

**العام والخاص (3)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

فموعدنا في هذه المحاضرة مع أنواع العام أو أقسام العام

وباستقراء و تتبع النصوص الشرعية ثبت أن العام ثلاثة أقسام أو ثلاثة أنواع ، و هي:

1. العـــام الباقـــــــي علـــــى عمومـــــــــه:

قال القاضي جلال الدين البلقيني ومثاله عزيز إذ ما من عام إلا ويتخيل فيه التخصيص فقوله ‏ {‏يا أيها الناس اتقوا ربكم‏} ‏ قد يخص منه غير المكلف ‏ {‏حرمت عليكم الميتة‏} ‏ خص منه حالة الاضطرار ومنه السمك والجراد وحرم الربا خص منه العرايا‏.‏

وذكر الزركشي في البرهان أنه كثير في القرآن وأورد منه والله بكل شيء عليم إن الله لا يظلم الناس شيئًا ولا يظلم ربك أحدًا الله الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحيكم الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة الله الذي جعل لكم الأرض قرارًا

قال‏ السيوطي :‏ هذه الآيات كلها في غير الأحكام الفرعية فالظاهر أن مراد البلقيني أنه عزيز في الأحكام الفرعية وقد استخرجت من القرآن بعد الفكر آية فيها وهي قوله ‏ {‏حرمت عليكم أمهاتكم‏} ‏ الآية فإنه لا خصوص فيها‏.‏

انتهى كلام السيوطي وبه يكون قد جمع بين وجهتي نظر الإمامين البلقيني والزركشي .

ويمكن أن نعرف العام الباقي على عمومه بأنه :

العام الذي صحبته قرينة تنفي احتمال تخصيصه.

1. العــــــــــام المـــراد بـــــــه الخصــــــــوص

تعريفــــــــــه:

هو ما كان عمومه غير مراد لا تناولا و لا حكما.

يعني: أن العام المراد به الخصوص لم يقصد عمومه و شموله لجميع الأفراد ،لا من جهة تناول اللفظ ، و لا من جهة الحكم. فالعام المخصوص من ناحية الأصل يندرج تحته أفراد كثيرة ، و لكنه استعمل في بعضها على سبيل المجاز.

فلا يكون عمومه مرادا لا من حيث تناول اللفظ و لا من حيث الحكم.

و السبب في ذلك: أنه قد صحبته قرينة عقلية تنفي بقاءه على عمومه، و تبين أن المراد منه فردا واحدا أو أكثر ، أي:تبين أن المقصود منه بعض أفراده.

أمثلــــــــــة:

1. قول الله تعالى:( و لله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) .

و توضيحا لما قدمنا من قواعد نقول و بالله التوفيق: الناس في هذا النص الكريم عام ، و لكن هذا العام ليس باقيا على عمومه ، بل المراد به خصوص المكلفين و الحكم المستفاد من النص الكريم هو إيجاب الحج أيضا، ليس عاما لكل الناس إنما هو مخصوص بهؤلاء المكلفين، وهم البالغون العاقلون ، وذلك لأن العقل يقضي بخروج غير المكلفين و هم الصبيان و المجانين و عدم إيجاب الحج عليهم.

2- و قول الله تعالى:( ما كان لأهل المدينة و من حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله و لا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه )

فأهل المدينة و الأعراب في هذا النص الكريم لفظان عامان مراد بكل منهما خصوصا القادرين على سبيل المجاز من باب ذكر العام و إرادة الخاص لوجود قرينة عقلية تعين حمل اللفظ العام على البعض ، و ذلك لأن العقل لا يقضي و لا يحكم بخروج العاجزين ، فأهل المدينة و الأعراب لفظان عامان مراد بهما الخصوص و إيجاب الجهاد ، و الحكم المستفاد من النص الكريم ، أيضا مخصوص بالقادرين .

فما تقدم عام مراد به قطعا الخصوص ، ولا يحتمل أن يراد به العموم لما قدمناه.

1. و قول الله تعالى:( الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا فقالوا حسبنا الله و نعم الوكيل )

و الشاهد هنا لفظ الناس في قوله :( الذين قال لهم الناس ) و الحكم المستفاد من النص الكريم و هو ثبوت القول لهذا اللفظ و العقل يقضي باستحالة أن يكون لفظ الناس هنا باقيا على عمومه ، إذن المراد به قطعا خاص.

و لكن تحديد عدد القائلين يرجع فيه إلى النصوص الشرعية ، و قد دلت هذه النصوص على أن القائل واحد هو نعيم بن مسعود الأشجعي أو أعرابي من خزاعة كما أخرجه ابن مردويه من حديث أبي رافع .

قال الفارسي:" و مما يقوي أن المراد به واحد قوله تعالى:( إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه)".

ووجه الاستدلال :أن اسم الإشارة هنا جاء التعبير فيه بصيغة المفرد "ذلكم" و قد تقرر في القواعد: أنه يشترط اتحاد كل من الضمير و اسم الإشارة مع ما يرجع إليه كل منهما ، و حيث أن اسم الإشارة هنا مفرد فإن ما يرجع إليه يكون أيضا مفردا .

و النتيجة أن الإشارة بقوله "ذلكم" إلى واحد بعينه ، و قد دلت الروايات على تحديد هذا القائل كما قدمنا. و لو كان المراد من الناس الجمع لجاء التعبير بالجمع في اسم الإشارة ، بأن يقال "إنما أولئكم الشيطان" فهذه دلالة ظاهرة في اللفظ تقوي :أن المراد بالناس فرد واحد هو القائل ، و على هذا فإن المراد بالشيطان هذا المتمردين الإنس.

قد يقـــــــال:

كيف اسم الإشارة هنا "ذلكم" للمفرد مع أن الميم علامة الجمع ؟

و الجـــواب:

أن اللفظ هنا مكون من ثلاث كلمات (ذا) اسم إشارة ، و ( اللام) للبعد ، و البعد هنا بعد منزلة و المقصود ذم تلك المنزلة ، أي أن المشار إليه قد بلغ منزلة كبيرة في الشر و الفساد فيستحق عليها العقاب الشديد ، و (الكاف و الميم) حرفان لخطاب الجمع. فاسم الإشارة هنا مفرد و هو (ذا) و لكن اسم الإشارة هنا خوطب به جمع من الناس ، و (الكاف و الميم) للدلالة على جمع المخاطبين و ليس للإشارة إلى أن اسم الإشارة جمع كما قد يتوهم.

و السر في التعبير باللفظ العام هنا ( الناس) مع أن المراد به فرد واحد: تنزيل هذا الإنسان منزلة جمع من الناس لقيامه مقام كثير من الناس في تثبيط المؤمنين عن ملاقاة أبي سفيان كما قال السيوطي .

4- و قول الله تعالى:(أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ) فلفظ الناس هنا عام مراد به قطعا الخصوص ،لان العقل يقضي باستحالة إرادة جميع الناس.

فالمراد بالناس هنا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ،و النص الكريم ليس متناولا لغيره لا لفظا و لا حكما.

و هنا نتساءل فنقول : إذا كان المراد من لفظ الناس هو نبينا محمد صلى الله عليه و سلم فلماذا جاء التعبير عنه باللفظ العام ؟ و لم يقل مثلا: أم يحسدون رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

و الجـــــــواب:

السر في التعبير عنه صلى الله عليه و سلم باللفظ العام ( الناس ) قال السيوطي : لجمعه ما في الناس من الخصال الحميدة‏.‏،

و ليس على الله بمستنكر أن يجمع العالم في واحد ، و صدق الله العظيم حيث يقول:( إن إبراهيم كان أمة قانتا لله حنيفا ، و لم يكن من المشركين 000) فقد أخبر عن إبراهيم عليه السلام أنه كان أمة مع أنه فرد واحد ،و ذلك لجمعه الخصال الحميدة و كل الصفات العظيمة التي تكون في الأمة.

وقد ذكر السيوطي أمثلة أخرى فيها نظر فقال :

ومنها‏:‏ قوله ‏ {‏ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس‏} ‏‏.‏

قال‏:‏ إبراهيم‏:‏ ومن الغريب قراءة سعيد بن جبير ‏ {‏من حيث أفاض الناسي‏} ‏ قال في المحتسب‏:‏ يعني آدم لقوله ‏ {‏فنسي ولم نجد له عزمًا‏} ‏

ومنها قوله تعالى ‏ {‏فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب‏} ‏ أي جبريل كما في قراءة ابن مسعود‏.‏

1. العــــــــــــام المخصـــــــــــــوص:

قال السيوطي : وأما المخصوص فأمثلته في القرآن كثيرة جدًا وهي أكثر من المنسوخ إذ ما من عام إلا وقد خص

تعريفــــــــــــــــه:

هو ما كان عمومه مرادا تناولا، أي من حيث اللفظ، غير مراد من حيث الحكم.

يعني: أن العام المخصوص أريد عمومه و شموله لجميع الأفراد من جهة تناول اللفظ لها على سبيل الحقيقة، لا من جهة الحكم ، يعني و إن كان اللفظ العام مستعملا في كل أفراده لكن الحكم منصب على بعض الأفراد فقط لوجود أدلة و قرائن لفظية تدل على تخصيص الحكم ببعض أفراد العام ، و بعبارة أخرى تدل هذه الأدلة و القرائن اللفظية على قصر العام على بعض أفراده اثنين أو أكثر.

أمثلــــــــة:

1- قوله تعالى:( فاقتلوا المشركين...) المشركون هذا لفظ عام ،لأن المراد بهم الكفار مطلقا سواء أكان الكفر بإشراك أو غيره ، فهو مجاز مرسل من إطلاق الخاص و إرادة العام، و اللفظ هنا يتناول أهل الذمة و غيرهم ،و المقصود بالذميين المعاهدون أي الكفار الذين عاهدهم المسلمون ،يعني الذين بينهم و بين المسلمين عهود و مواثيق .

فالعموم في لفظ ( المشركين ) يتناول الذميين و غيرهم ، هذا من حيث اللفظ ، و أما من حيث الحكم و هو ثبوت الأمر بالقتل فهو غير متناول لهم بدليل قوله تعالى:( إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا و لم يظاهروا عليكم أحدا فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم إن الله يحب المتقين ) و قوله تعالى:(كيف يكون للمشركين عهد عند الله و عند رسوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم )

1. قوله تعالى :(قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله و لا باليوم الآخر و لا يحرمون ما حرم الله و رسوله ، و لا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد و هم صاغرون ) فقد بين أن المقصود بالذين لا يؤمنون بالله...إلخ هم أهل الكتاب و هؤلاء يقاتلون إلى أن يعطوا الجزية عن يد و هم صاغرون ، فأهل الكتاب هنا عام من حيث اللفظ لأنه شامل ولكن خص منه بالنصوص الشرعية المرأة غير المقاتلة والولدان والشيخ الفاني غير صاحب الرأي والرهبان وما إلى ذلك .

قوله تعالى:( و المطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ) لفظ المطلقات هنا عام مخصوص، لان عمومه مراد من حيث اللفظ غير مراد من حيث الحكم.

أما أن عمومه مراد من حيث اللفظ ، فإن لفظ المطلقات يشمل المدخول بها و غير المدخول بها ،كما يشمل ذوات الحمل و غيرهن و يدخل أيضا في ذلك الحرة و الأمة.

و لكن الحكم هو ثبوت الأمر بالتربص ثلاثة قروء مخصوص ببعض المطلقات و هي الحرة المدخول بها غير الحامل و لكن من ذوات الحيض.

أما من غير المدخول بها فالحكم لا يتناولها بدليل قوله تعالى:( يا أيها الذين آمنوا إ ذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة يعتدونها ) فلا عدة عليها ، و الأمة المدخول بها لا يتناولها الحكم المذكور في الآية الكريمة ،فقد بينت السنة أن عدتها حيضتان ، بدليل قوله صلى الله عليه وسلم:( طلاق الأمة ثنتان و عدتها حيضتان) و الحامل أيضا لا يتناولها الحكم ،بدليل قوله تعالى:(و أولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ) فعدتها وضع الحمل ، التي ليست من ذوات الحيض لا يتناولها الحكم أيضا بدليل قوله تعالى:(و اللاتي يئسن من المحيض من نسائكم أن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر )

وقد عرف الشيخ عبد الوهاب خلاف في كتابه أصول الفقه العام المخصوص بأنه :"هو العام المطلق الذي لم تصحبه قرينة تنفي احتمال تخصيصه ، و لا قرينة تنفي دلالته على العموم مثل أكثر النصوص التي وردت فيها صيغ العموم مطلقة عن قرائن لفظية أو عقلية أو عرفية تعي العموم أو الخصوص .

قال : فهذا ظاهر في العموم حتى يقوم الدليل على تخصيصه"

و مثل له بالآية السابقة فقال: مثل قوله تعالى:( و المطلقات يتربصن...).

وقد تعقبه أحد مشايخ الأزهر بأن هذا التعريف ليس دقيقا و تمثيله بالآية الكريمة في غير موضعه ، فكيف ينطبق عليه هذا التعريف مع أن لقبه العلمي :"عام مخصوص"؟

وقوله : لا توجد أي قرينة تدل على تخصيصه غير صحيح فقد وجدت أدلة و ليس الأمر مجرد قرائن دلت على أن الحكم فيه مقصور على بعض أفراده كما اتضح من النماذج و فيها الآية الكريمة التي ذكرها .

قلت : الظاهر من كلام خلاف أنه أراد القرينة المصاحبة بدليل قوله الأخير حتى يقوم الدليل على تخصيصه .

**الفرق بين العام المراد به الخصوص و العام المخصوص :**

يشترك العام المخصوص و العام المراد به الخصوص في أن العموم في كل منهما غير مراد ، و لكنهما يختلفان في الجهة التي لا يكون العموم مقصودا فيها على النحو التالي :

1. الفرق الأول:
2. العام المراد به التخصيص عمومه غير مراد لا تناولا و لا حكما ،

قال السيوطي : لم يرد شموله لجميع الأفراد لا من جهة تناول اللفظ ولا من جهة الحكم بل هو ذو أفراد استعمل في فرد منها ‏.‏

أي لم يقصد عمومه و شموله لجميع الأفراد لا من جهة تناول اللفظ ، و لا من جهة الحكم.

1. أما العام المخصوص فعمومه مراد تناولا ، أي من حيث اللفظ ، غير مراد من حيث الحكم.

قال السيوطي : أريد عمومه وشموله لجميع الأفراد من جهة تناول اللفظ لها لا من جهة الحكم‏.‏

2-الفرق الثاني:

أ- العام المراد به الخصوص يعتبر استعمال اللفظ العام من قبيل المجاز المرسل من باب ذكر العام و إرادة الخاص ، وهذا على وجه القطع و لا خلاف في ذلك.

و السبب في ذلك: أن اللفظ منقول عن موضوعه الأصلي ، و المجاز اللغوي هو استعمال اللفظ في غير ما وضع له لعلاقة و قرينة مانعة من إرادة المعنى الأصلي ، و حيث إن العلاقة هنا غير المشابهة فتعين أنه مجاز مرسل و ليس استعارة.

ب- أما العام المخصوص فأن استعمال اللفظ فيه ورد فيه مذاهب‏:‏ قال السيوطي :أصحها أنه حقيقة وعليه أكثر الشافعية وكثير من الحنفية وجميع الحنابلة ونقله إمام الحرمين عن جميع الفقهاء‏.‏   
وقال الشيخ أبو حامد إنه مذهب الشافعي وأصحابه وصححه السبكي لأن تناول اللفظ للبعض الباقي بعد التخصيص كتناوله له بلا تخصيص وذلك التناول حقيقي اتفاقًا فليكن هذا التناول حقيقيًا أيضًا،

3-الفرق الثالث:

أ- العام المراد به الخصوص قرينته عقلية.

ب- بخلاف العام المخصوص فإن قرنته لفظية و قد ظهر هذا من خلال الأمثلة السابقة

4- الفرق الرابع:

أ-حيث إن قرينة العام المراد به الخصوص عقلية فإنها تكون متصلة به ، و لا تنفصل عنه.

ب- بخلاف العام المخصوص فإن قرينته لفظية لا يلزم أن تكون متصلة به ، فقد تكون متصلة به و قد تنفصل عنه.

5- الفرق الخامس:

أ- العام المراد به الخصوص يصح أن يراد به فرد واحد باتفاق العلماء ، كما اتضح لنا من خلال الأمثلة السابقة.

ب- بخلاف العام المخصوص فإن كون الحكم فيه مقصورا على فرد واحد قد ورد فيه خلاف بين العلماء .

وقد فرق الشوكاني بين العام المراد به الخصوص وبين العام المخصوص بقوله :"العام الذي يراد به الخصوص هو العام الذي صاحبته حين النطق به قرينة دالة على أنه مراد به الخصوص لا العموم ، مثل خطابات التكليف العامة ، فالمراد بالعام فيها خصوص من هم أهل التكليف لاقتضاء العقل و إخراج من هم ليسوا مكلفين ، مثل:( تدمر كل شيء بإذن ربها ) فالمراد كل شيء مما يقبل التدمير ،

و أما العام المخصوص فهو الذي لم تصاحبه قرينة دالة على أنه مراد به بعض أفراده، و هذا ظاهر في دلالته على العموم حتى يقوم دليل على تخصيصه.

وما قدمناه من تعريفات وفروق أوضح مما ذكره الشوكاني والله الموفق .

**المحاضرة الثالثة عشرة**

**العام والخاص (4)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

فمحاضرة اليوم في أنواع المخصصات للعموم وقد بينا في المحاضرة السابقة أن العام المراد به الخصوص ، و العام المخصوص كلاهما دخله التخصيص أو وقع عليه التخصيص

فما معنى التخصيص ؟ و ما المراد بالمخصص ؟ و ما أنواع المخصص ؟

فأولا معنى التخصيص هو تبيين أن مراد الشارع من العام ابتداء بعض أفراده لا جميعها ، أو هو تبيين أن الحكم المتعلق بالعام هو من ابتداء تشريعه حكم لبعض أفراده.

وهذا التعريف يصدق على العام المراد به الخصوص بألا يكون عمومه مرادا لا تناولا و لا حكما كما تقدم ، و هذا يظهر في الشق الأول من التعريف (تبيين أن مراد الشارع من العام ابتداء بعض أفراده لا جميعها) كما في قوله تعالى:( أم يحسدون الناس...) فقد قامت القرائن و الأدلة على أن المقصود بالناس رسول الله صلى الله عليه و سلم كما تقدم .

و يصدق أيضا هذا التعريف على العام المخصوص بأن يكون اللفظ مستعملا في الكل و الحكم منصب على البعض، و يظهر هذا في الشق الثاني من التعريف:( أو هو تبيين أن الحكم المتعلق بالعام هو من ابتداء تشريعه حكم لبعض أفراده ).

فمثلا الحديث:( لا قطع في أقل من ربع دينار ) مخصص للعام من قوله تعالى :(و السارق و السارقة فاقطعوا أيديهما ) لأنه بين أن حكم القطع ما شرع لكل سارق و سارقة.

و الحديث :( ليس لقاتل ميراث ) مخصص لعموم الوارث في آيات المواريث ، لأنه بين أن حكم الإرث ما شرع لكل قريب.

وقوله في التعريف:( ابتداء) و قوله (من ابتداء تشريعه) قيد في التعريف يخرج النسخ الجزئي.

و بيان ذلك: أنه يشترط في التخصيص أن يكون مراد الشارع من العام في ابتداء الأمر بعض الأفراد ، أو أن يكون مراده أن الحكم المتعلق بالعام حكم لبعض أفراده من ابتداء التشريع.

أما إذا شرع الحكم ابتداء متعلقا بكل أفراد العام ، ثم قضت المصلحة بقصر الحكم على بعض أفراده ، فقام الدليل على هذا القصر ، فلا يسمى هذا تخصيصا ، لأن قصر الحكم على بعض الأفراد لم يكن في ابتداء التشريع ، كما ذكرنا في تعريف التخصيص ، وإنما يسمى نسخا جزئيا لأنه رفع العمل بحكم العام بالنسبة لبعض أفراده .

ومثاله :قول الله تعالى:( و الذين يرمون أزواجهم ، و لم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله أنه لمن الصادقين...).

فما تضمنه هذا النص الكريم يعتبر نسخا جزئيا للعام في قوله تعالى :( و الذين يرمون أزواجهم المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ...).

فهذه الآية الكريمة بعمومها تشمل كل قاذف ، سواء قذف زوجته أو غيرها،

و قد شرع الحكم ابتداء عاما لكل قاذف. ثم قام الدليل و هو آيات اللعان على قصر الجلد على القاذف الذي يقذف غير زوجته.

و قد يقال: ما الدليل على أن الحكم قد شرع ابتداء عاما ؟ و أنه قصر الحكم بالجلد بعد ذلك على القاذف الذي يقذف غير زوجته ؟

و الجواب:

الدليل على ما تقدم هو سبب نزول آيات اللعان في سورة النور و هذا ما دل عليه حديث ابن مسعود رضي الله عنه ، قال:" كنا جلوسا في المسجد ليلة الجمعة ، إذ دخل أنصاري فقال : يا رسول الله أرأيتم الرجل يجد مع زوجته رجلا فإن قتله قتلتموه ،و إن تكلم جلدتموه ، و إن سكت سكت على غيظ ، ثم قال اللهم افتح فنزلت آيات اللعان في سورة النور:( و الذين يرمون أزواجهم...).

ونتيجة ذلك أن التخصيص يشترط فيه أن يكون بدليل مقارن لتشريع العام ، لأنه بهذه المقارنة يتبين لنا أن المراد ابتداء من العام بعض أفراده

و أما إذا كان الدليل متأخرا عن تشريع العام فهو نسخ جزئي له.

ثانيا : المراد بالمخصص :

المخصص اسم فاعل من خصص على وزن فعل ففعله رباعي مضاعف العين و مصدره التخصيص ، على وزن تفعيل.

و المخصص على سبيل الحقيقة هو الشارع لأنه في الحقيقة هو الذي خصص العام ، أي بين أن المراد به خاص ،

و المخصص السببي هو المفيد للتخصيص : أي هو الدليل الذي أفادنا أن الشارع قصر العام على بعض أفراده .

وقد اختلف الأصوليون في المخصص، هل هو إرادة المتكلم، أو الدليل على الإرادة ؟

على قولين: قال الزركشي بعد ذكره القولين:

والحق أن المخصص حقيقة هو: المتكلم، لكن لما كان المتكلم يخصص بالإرادة أسند التخصيص إلى إرادته، فجعلت الإرادة مخصصة، ثم جعل ما دلّ على إرادته وهو الدليل اللفظي، أو غيره مخصصاً في الاصطلاح.

وعلى كل حال هي مسألة نظرية والمراد هنا إنما هو الدليل

ثالثا : أنواع التخصيص :

والمخصصات للعموم نوعان :

فالمخصص إما متصل، وإما منفصل؛ فالمخصص المتصل: هو الذي لم يفصل فيه بين العام والمخصص له بفاصل. والمخصص المنفصل: وهو ما كان في موضع آخر، من آية، أو حديث، أو إجماع، أو كذا... إلى آخره؛ وعلى هذا فالمخصص المتصل له أقسام، أو له أنواع، وهي كثيرة

ونبدأ أولا بالحديث عن

المخصصات المتصلة :

وهي مالا تستقل بنفسها بل تكون مذكورة مع العام أي تكون متصلة به كالجزء منه.

وهي خمسة وقعت في القرآن‏:‏

أحدها : الاستثناء :

وهو إخراج ما لولاه لدخل في الكلام ، و لذلك كان مخصصا للعام ، نحو: جاء القوم إلا زيدا ، و نحو: أكرم الفقهاء إلا زيدا.

وقد ظهر من التمثيل السابق أن الإخراج لا بد أن يكون بإحدى أدوات الاستثناء، إلا أو إحدى أخواتها كما هو مقرر في القواعد ، ،فإذا قلت مثلا : أستثني زيدا ، فإن هذا لا يسمى استثناء في الأصح و السبب في ذلك أنه لم تستعمل في هذا المثال أداة من أدوات الاستثناء.

ولكن يظهر أن المحصلة واحدة لأنه بأداة الاستثناء أو بغيرها حصل التخصيص .

وللاستثناء شروط وأحكام لا نطيل بذكرها هنا .

ومن أمثلة التخصيص بالاستثناء قوله تعالى:( ومن يفعل ذلك يلق آثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة و يخلد فيه مهانا إلا من تاب ...).

فإذا نظرنا إلى هذا المثال نجد أن قوله:( و من يفعل ذلك...) عام و قد علق به حكم و هو:( يلق آثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة و يخلد فيه مهانا)وهذا الحكم ينطبق على كل من يفعل ذلك ، و لكن هذا العام دخله التخصيص ، فقد استثنى منه التائب المؤمن الذي عمل عملا صالحا فإنه لا ينطبق عليه الحكم ، بل حكمه مغاير لذلك كما قال الله تعالى:( فأولئك يبدل الله سيئات حسنات...) .

و النتيجة : أن قوله:( و من يفعل ذلك ...) عام مخصوص لا يشمل التائب المؤمن الذي عمل الأعمال الصالحة.

ومن أمثلة الاستثناء قوله تعالى:( و الذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء أبدا ، و أولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا من بعد ذلك و أصلحوا فإن الله غفور رحيم).

و قوله سبحانه وتعالى: {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ} (المائدة: 33- 34) في هاتين الآيتين حكم جلد القاذف، وحكم الحرابة، استثنى منه من تاب بقوله في الآية الأولى: {إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا} وبقوله في الآية الثانية: {إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ

و من أمثلته قوله تعالى في آية المداينة بعد أن أمر بكتابة الدين المؤجل :( إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح أن لا تكتبوها ).

ومنه أيضا قوله {‏والشعراء يتبعهم الغاوون إلى قوله : إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات‏} ‏ الآية ‏

وقوله {‏والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم‏} ‏ ‏

وقوله {‏كل شيء هالك إلا وجهه‏} ‏‏.‏

الثاني‏:‏ الوصف

من الأدلة المتصلة المخصصة للعام التخصيص بالوصف و لا فرق بين أن تكون الصفة متقدمة أو متأخرة نحو: أكرم بني تميم الفقهاء، أو أكرم فقهاء بني تميم ، و كأن تقول :وقفت على أولاده المحتاجين أو وقفت على محتاجي أولاده.

و يلاحظ أن الوصف إذا تقدم على الموصوف لا يسمى صفة اصطلاحا، فقد خرجت حال التقديم عن كونها صفة في الاصطلاح ، و لكن تسمى صفة في اللغة.

ومن أمثلة الوصف المخصص في القرآن الكريم قوله تعالى:( و ربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن).

فقوله:(و ربائبكم) شامل لكل ربيبة ، سواء أكانت مع أمها أم لا، لكنه وصف الربيبة المحرمة بأن يكون قد دخل الزوج بأمها ، فقوله:( من نسائكم اللاتي دخلتم بهن) ، شرط ووصف يشترط وجوده في الأم لتحريم الابنة على زوج الأم ، و الدليل على ذلك قوله تعالى:( فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم ).

فالعقد على البنات يحرم الأمهات ، و الدخول بالأم يحرم البنت.

الثالث‏:‏ الشرط

من الأدلة المخصصة للعام المتصلة الشرط ، نحو: أكرم بني تميم إن جاءوك ، و هنا نتساءل: كيف يكون الشرط هنا مخصصا للعام؟ و الجواب: لأنه لا يكرم كل بنو تميم ، و إنما يكرم من يحضرون فقط ، لأن معنى المثال السابق و هو ( أكرم بني تميم إن جاءوك ) أي أكرم الجائي منهم ، و بذلك فقد اتضح التخصيص الذي هو إخراج البعض و إبقاء البعض الآخر.

و من أمثلته في القرآن الكريم قوله تعالى:( و الذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا).

فالذين يبتغون الكتاب من الرقيق عام ، و لكن الحكم هو أن ثبوت الأمر بالمكاتية مقصور على من علمنا فيهم خيرا.

و من أمثلته في القرآن الكريم أيضا قوله تعالى:( كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية...).

فقوله إِنْ تَرَكَ خَيْرًا} هذا شرط في الأمر بالوصية.

و من أمثلته قوله تعالى:(و إذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا)

‏الرابع‏:‏ الغاية

من الأدلة المخصصة المتصلة التخصيص بالغاية ،نحو قوله تعالى:( و لا تقربوهن حتى يطهرن) فالنهي عن وطء الحائض مغيا بغاية ألا و هي الطهر ، فالنهي عن الوطء المذكور موقوت بالطهر

وقوله تعالى:( قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله و لا باليوم الآخر...) إلى قوله :( حتى يعطوا الجزية عن يد و هم صاغرون).

ومن الأمثلة قوله تعالى:(و كلوا و اشربوا حتى يتبين لكم لخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر) ،فإباحة الأكل و الشرب في ليالي الصيام موقوتة بطلوع الفجر

ومن الأمثلة قوله تعالى:(و لا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله ). وهو هنا خصص النهي عن الحلق إلى بلوغ الهدي محله،

الخامس‏:‏ بدل البعض من الكل :

و من أمثلته في القرآن الكريم قوله تعالى:( ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) فليس كل المكلفين من الناس يفرض عليهم الحج ، ولكن البعض منهم و هم من استطاع إليه سبيلا.

فقوله من (استطاع إليه سبيلا ) هنا بدل بعض من كل و المبدل منه لفظ الناس في قوله :(و لله على الناس..) المقصود بهم من هم أهل التكليف و هم البالغون العاقلون.

فقوله:( من استطاع إليه سبيلا ) مخصص لعموم المكلفين في قوله:( و لله على الناس...) و الناس المقصود بهم المكلفون في هذا النص الكريم عام مخصوص.

قد يقال: إننا قلنا قبل ذلك إن لفظ الناس في قوله :( و لله على الناس ...) عام أريد به الخصوص ، و قلنا هنا إنه عام مخصوص

و هذا تناقض.

و الجواب: لا تناقض بين ما قلناه قبل ذلك و ما قلناه هنا ، فالجهة منفكة، فهو عام أريد به الخصوص باعتبار ، و أيضا هو عام مخصوص باعتبار آخر.

و بيان ذلك:

أ- أنه قد قامت القرينة العقلية في أول الأمر على أن المقصود من الناس من هم أهل للتكليف و هم البالغون العاقلون ، و بهذا فإن لفظ(الناس) لا يتناول الصبيان ، كما لا يتناول المجانين ، و كذلك الحكم و هو ثبوت إيجاب الحج عليهم لا يتناولهم، و بهذا الاعتبار فلفظ الناس عام أريد به الخصوص ، لان عموم اللفظ غير مراد لا من جهة تناول اللفظ ، و لا من جهة الحكم لقيام القرينة العقلية المتقدمة .

و بعد قيام القرينة العقلية المتقدمة على إخراج غير المكلفين من الصبيان و المجانين من لفظ الناس صار من هم أهل للتكليف و هم البالغون العاقلون ، وهذا بدوره فيه عموم ، و العموم هنا مراد مقصود من حيث اللفظ( الناس) على هذا الاعتبار ، أي على اعتبار أن المراد بهم أهل التكليف ، ثم قام الدليل الشرعي المتصل على تخصيص هذا العام و قصر الحكم و هو إيجاب الحج على بعض أفراد المكلفين ، و هم الذين يتوفر فيهم شرط الاستطاعة ، هذا الدليل هو بدل البعض من الكل ، و هو ما يتضمنه قوله تعالى:( من استطاع إليه سبيلا ) و بهذا الاعتبار كان لفظ الناس في قوله تعالى:( و لله على الناس...) عام مخصوص.

هذا ما ذكره السيوطي رحمه الله من أنواع المخصصات المتصلة

وهي على ما ذكره إمام الحرمين الجويني ثلاثة أنواع: أحدها: الاستثناء. نحو: جاء الفقهاء إلا زيداً. وثانيها: الشرط. نحو: أكرم العلماء إن صلحوا. وثالثهما: التقييد بالصفة. نحو: أحسن إلى الفقراء المتعففين.

نكتفي بهذا القدر في هذه المحاضرة ونستكمل حديثنا في المحاضرة القادمة عن المخصصات المنفصلة .

**المحاضرة الرابعة عشرة**

**العام والخاص (5)**

**\*\*\***

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

فحديثنا في هذه المحاضرة إن شاء الله تعالى عن المخصصات المنفصلة وهي النوع الثاني من مخصصات العام حيث تحدثنا في المحاضرة السابقة عن المخصصات المتصلة فنقول هنا وبالله التوفيق :

المخصصات المنفصلة : هي ما تستقل بنفسها، ولا تكون مذكورة مع العام، بل منفردة.

وهي إما آية أخرى في محل آخر أو حديث أو إجماع أو قياس‏.‏

أولا : ما خص بآية أخرى :

من أمثلة ما خص بالقرآن

قوله تعالى:( حرمت عليكم الميتة و الدم...) فالميتة هنا لفظ عام يشمل بحسب لفظه أية ميتة ، و لكن الحكم بالتحريم مقصور على غير ميتة السمك ، و أما السمك الميت فهو حلال بدليل قوله تعالى:( أحل لكم صيد البحر و طعامه متاعا لكم و للسيارة) فقوله ( أحل لكم...) مخصص منفصل للعام وهو الميتة في النص الآخر.

و لفظ الدم عام يشمل بحسب لفظه أي نوع من أنواع الدم و لكن ثبوت الحكم بالحرمة مقصور على بعض أنواعه أو أفراده و هو الدم المسفوح ، و المخصص نص قرآني كريم منفصل في محل آخر و هو قوله تعالى:( أو دما مسفوحا) في قوله :( قل لا أجد فيما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقا أهل لغير الله به )

و من ذلك قوله تعالى:( وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا...)فإن لفظ شيء عام لأنه نكرة في سياق النهي ، و هو يشمل بحسب لفظه أي شيء قليلا أو كثيرا ، و في أي حالة من الحالات و لكن هذا العام خص بنص قرآني في محل آخر ، و هو قوله تعالى:( فلا جناح عليهما فيما افتدت به) فلا يجوز أن يؤخذ من المرأة أي شيء أخذته إلا في حالة الخلع فإنه يجوز الافتداء.

ومن ذلك قوله تعالى:( فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى و ثلاث و رباع...)فإن الاسم الموصول هنا و هو (ما) من قوله:(ما طاب لكم...) عام بحسب لفظه و لكن هذا العام خص بقوله تعالى:( حرمت عليكم أمهاتكم...).

وقوله تعالى:( الزانية و الزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) فكل من الزانية و الزاني عام بحسب لفظه ، و لكن ثبوت الحكم و هو الأمر بالجلد مائة جلدة مقصور على الزاني الحر و الزانية الحرة غير المحصنة ، و قد خرجت الأمة فلا ينطبق عليها هذا الحكم بل تجلد خمسين جلدة بدليل قوله تعالى:( فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب).

قوله تعالى ‏ {‏والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء‏} ‏ خص بقوله ‏ {‏إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة‏} ‏ وبقوله ‏ {‏وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن‏} ‏

ما خصص بالقرآن، كقوله تعالى: {وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ} (البقرة: من الآية: 228) فهذه الآية عامة في كل مطلقة، حامل وغير حامل، مدخول بها أو غير مدخول بها} {الْمُطَلَّقَاتُ} لفظ عام، خص هذا اللفظ العام بقوله تعالى: {وَأُولاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ} (الطلاق: من الآية: 4) فالحامل عدتها أن تضع حملها، وخص أيضًا بقوله تعالى: {إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ} (الأحزاب: من الآية: 49) فغير المدخول بها ليس عليها عدة.

ثانيا : ما خص بالحديث :

قدمنا أمثلة لتخصيص عام القرآن بالقرآن وهذا جائز بالاتفاق لأن نصوص القرآن الكريم قطعية الثبوت فيخصص بعضها بعضا.

أما تخصيص عام القرآن بالسنة فإذا كانت متواترة فهذا أيضا جائز بلا خلاف ، لأن نصوص القرآن الكريم و السنة المتواترة قطعية الثبوت ، فيخصص بعضها بعضا.

وأما غير المتواترة فقد اختلف العلماء في ذلك :

فذهب الجمهور إلى أن ذلك جائز و شائع ما دام الحديث صحيحا ، و احتجوا بوقوعه و العمل به.

وذهب بعض العلماء إلى عدم جواز تخصيص عام القرآن الكريم بالسنة غير المتواترة ، لأن غير المتواتر لا يصح أن يخصص المتواتر.

ولكن مذهب الجمهور هو السديد ، لأن الذين منعوا تخصيص عام الكتاب بالسنة غير المتواترة يصطدمون بعدة تخصيصات نبوية ، لا سبيل لهم إلى إنكارها ، و لا على تأويلها ، و لا إلى إثبات شهرتها أو تواترها .

من أمثلة ما خص بالحديث على نظر في ثبوت بعض هذه الأحاديث

قوله تعالى:(و أحل لكم ما وراء ذلكم).خص منه المحرمات بالرضاع غير الأم والأخت المذكورتين في القرآن بحديث :(يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب)

وآيات المواريث خص منها القاتل بقوله : ليس للقاتل ميراث والمخالف في الدين بقوله لا يتوارث أهل ملتين شتى

وآيات تحريم الميتة خص منها الجراد بقوله أحلت لكم ميتتان ودمان وغيره من السنة

وآية ثلاثة قروء خص منها الأمة بقوله طلاق الأمة مرتان وعدتها حيضتان

وقوله ‏‏ماءً طهورًا خص منه المتغير بقوله إلا ما غلب على طعمه أو لونه أو ريحه

وقوله ‏ {‏والسارق والسارقة فاقطعوا‏} ‏ خص منه من سرق دون ربع دينار بقوله :( لا قطع في أقل من ربع دينار)

قوله تعالى:( و الزانية و الزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة).خص منه المحصن بحديث الرجم عند جمهور العلماء

قوله تعالى ‏ {‏وأحل الله البيع‏} ‏ خص منه البيوع الفاسدة وهي كثيرة بالسنة مثل ((نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن عُسْب الفحل وهو ثمن ضراب الفحل ونهيه عن بيع حَبَل الحَبَلَة)) وكان بيعًا تبتاعه الجاهلية، كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها،

وقوله {‏وحرم الربا‏} ‏ خص منه العرايا بالسنة

و على بعض الآراء فإن حديث:( هو الطهور ماؤه الحل ميتته) خصص عموم قوله تعالى:(حرمت عليكم الميتة) و قد قدمنا أنه خصص بالقرآن في قوله تعالى:(أحل لكم صيد البحر) ووجهة نظر من قال إنه خص بالقرآن الكريم ، مع أنه جاء في السنة ما يماثله : إن التخصيص بالقرآن الكريم و ما جاء في السنة تأكيد لما ورد في القرآن الكريم .

و لعل وجهة نظر من رأى : أن تخصيص القرآن هنا بالسنة ، أن قوله تعالى:( أحل لكم صيد البحر...) ورد في سياق الكلام على حكم الصيد بالنسبة لمن كان محرما و بيان أن صيد البحر حلال للمحرم بخلاف صيد البر، فلا مجال هنا للتخصيص ، و أما تخصيص النص القرآني فإنه بالحديث المتقدم لأنه صريح في هذا التخصيص .

ثالثا : ماخص بالإجماع :

ومن أمثلة ما خص بالإجماع آية المواريث خص منها الرقيق فلا يرث بالإجماع ذكره مكي‏.‏

وذلك لأن العبد و ما ملكت يداه لسيده.

رابعا : ماخص بالقياس :

ومن أمثلة ما خص بالقياس آية الزنا ‏ {‏فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة‏} ‏ خص منها العبد بالقياس على الأمة المنصوصة في قوله ‏ {‏فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب‏} ‏ المخصص لعموم الآية ذكره مكي أيضًا‏.‏

وكما يخصص القياس عموم القرآن فقد يكون المخصص لعموم قوله صلى الله عليه و سلم ٍالقياس أيضا ، و من أمثلة ذلك قوله صلى الله عليه وسلم:(لي الواجد يحل عرضه و عقوبته) و هذا في غير الوالد مع ولده ، و أما الوالد مع ولده فليه لا يحل عرضه و عقوبته قياسا على عدم قول أف الثابت بقوله تعالى:(فلا تقل لهما أف ) قياسا أولويا.

ونلاحظ هنا أن العلماء قد تقدم اختلافهم في الحديث الصحيح هل يخصص القرآن أم لا فكيف بالقياس ؟ ولاشك أن تخصيص النصوص الشرعية بالقياس فيه نظر واسع ليس هذا مجال بيانه .

وقد زاد بعضهم أنواعا أخرى من المخصصات المنفصلة :

فقال في شرح الكوكب المنير:

ومن القسم المنفصل:

الحس، نحو قوله تعالى: (تدمر كل شيء بأمر ربها)

والمراد بالحسِّ: المشاهدة، ونحن نشاهد أشياء كانت الريح لم تدمرها، ولم تجعلها كالرميم، كالجبال ونحوها، و إنما دمرت كل شيء للعصاة ، و بعض العلماء يعتبر دليل التخصيص هنا العقل ، و بعضهم يعتبره العرف ، أي كل شيء قابل للتدمير، و لكن النتيجة واحدة.

وقوله تعالى: (يجبى إليه ثمرات كل شيء) ….

ونحن نعلم أن ما في أقصى المشرق والمغرب لم تجب إليه ثمراته …..

ومن التخصيص بالمنفصل أيضاً: العقل ضرورياً كان، أو نظرياً،

فمثال الضروري: قوله تعالى: (الله خالق كل شيء)، فإن العقل قاضٍ بالضرورة أنه لم يخلق نفسه تعالى وتقدس.

وتخصيص الشيء في قوله تعالى:( إن الله على كل شيء قدير ) بالممكن ، دون الواجب و المستحيل ، فالقدرة لا تتعلق بالواجب لما فيه من تحصيل الحاصل و لا تتعلق بالمستحيل لأنها إن تعلقت به لإعدامه فهو معدوم و في ذلك تحصيل للحاصل ، و إن تعلقت به لإيجاده ، فمن ذلك قلب الحقائق و قلب الحقائق مستحيل.

ومثال النظري: نحو قوله تعالى: (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً)، فإن العقل بنظره اقتضى عدم دخول الطفل والمجنون بالتكليف بالحج لعدم فهمهما، بل هما من جملة الغافلين الذين هم غير مخاطبين بخطاب التكليف

و تخصيص كل خطاب تكليفي بمن هم أهل للتكليف .

وكذا تخصيص أهل المدينة و من حولهم من الأعراب بالقادرين على الجهاد مع الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى:( ما كان لأهل المدينة و من حولهم من الأعراب...). لأن العقل يقضي بأن يوجه الخطاب إلى من هم أهل له ، و أن يخص بالتكليف من توافرت فيه الأهلية للمكلف به ، و الشرع يؤيد هذا التخصيص الذي يقتضيه العقل.

وزاد بعضهم تخصيص النص القرآني بالعرف ومثال ذلك :

تخصيص الوالدات في قوله تعالى:( و الوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) بمن عدا الوالدة الرفيعة القدر التي ليس من عادة مثلها أن تلام بإرضاع ولدها ، كما ذهب الإمام مالك رضي الله عنه .

و تخصيص الطعام في حديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام بجنسه متفاضلا بالطعام الذي كان متعارفا إطلاق لفظ الطعام عليه وقت التشريع.

ما تقدم ذكرنا فيه تخصيص القرآن بالسنة فهل ورد تخصيص للسنة بالقرآن ؟؟

الجواب : نعم ولكنه عزيز كما قال السيوطي رحمه الله

ومن أمثلته :

قوله تعالى ( حتى يعطوا الجزية عن يد و هم صاغرون) خص عموم قوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله‏.‏

وقوله ‏ {‏حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى‏} ‏ خص عموم نهيه صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في الأوقات المكروهة بإخراج الفرائض‏.‏

وقوله ‏ {‏ومن أصوافها وأوبارها‏} ‏ الآية خص عموم قوله صلى الله عليه وسلم ما أبين من حي فهو ميت‏ .‏ والحديث فيه ضعف

وقوله ‏ {‏والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم} خص عموم قوله عليه الصلاة والسلام لا تحل الصدقة لغنى ولا لذي مرة سوى‏.

‏ وقوله ‏ {‏فقاتلوا التي تبغي‏} ‏ خص عموم قوله عليه الصلاة والسلام إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار‏.‏

و قوله تعالى:( و إن كنتم مرضى أو على سفر...فلم تجدوا ماء فتيمموا ...) خص عموم حديث الصحيحين:( لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ) و ذلك لأن الحديث عام و شامل لحالة العذر بنحو فقد الماء ، و غير حالة العذر ، و لكنه قصر على غير حالة العذر من حيث إيجاب الوضوء و ذلك عند وجود الماء ووجود القدرة على استعماله ، أي أن إيجاب الوضوء من الحديث مقصور على هذه الحالة فقط ، و هي الحالة التي لا يعذر فيها الإنسان ، و ذلك عند وجود الماء و توفر القدرة على استعماله ،أما في حالة العذر بأن كان الماء غير موجود مثلا ، أو كان بالمكلف مرض يمنعه من استعمال الماء ، فإن الله يقبل الصلاة و تكون صحيحة مع الحدث لأن الإنسان في هذه الحالة يتيمم ، فقد شرع الله له التيمم بدل الوضوء بالماء بدليل قوله تعالى:(ٍ و إن كنتم مرضى...)فإن هذا النص القرآني الكريم مخصص لعموم الحديث الشريف المتقدم لأنه يفيد قبول الصلاة وصحتها مع الحدث حالة العذر، لأن المكلف في هذه الحالة يتيمم كما ذكرنا.

و قد يقال :

إن السنة وردت بالتيمم أيضا ، فكيف يقال:إن العموم في الحديث الشريف مخصص بما ورد في القرآن الكريم ؟ و لماذا لا يكون العموم في هذا الحديث الشريف مخصص بما ورد في السنة الشريفة أيضا من مشروعية التيمم في حالة العذر ؟

و الجواب:

أن ورود التيمم بالسنة مثل ما ورد في القرآن الكريم لا يمنع من تخصيص عموم الحديث بالقرآن الكريم و ذلك لتقدم نزول النص القرآني على ما ورد في السنة من مشروعية التيمم ، فما جاء في السنة من مشروعية التيمم مقرر و مؤكد لما جاء في القرآن الكريم.

فائدة :

قد يكون هناك حديث عام صحيح يخصصه حديث آخر صحيح أيضا و من أمثلة ذلك:

تخصيص حديث الصحيحين :(فيما سقت السماء العشر) فقوله:( فيما سقت السماء) أي سقته السماء ، فالعائد محذوف ، و السماء أي السحاب أو المطر ، و ما في قوله (فيما) واقعة على ثمر أو زرع ، أي الثمر أو الزرع الذي سقته السماء فيه العشر ، أي يجب فيه إخراج العشر بالنسبة للزكاة ، و إذا دققنا النظر في هذا الحديث نجده عاما ، لأنه لم يحدد قدرا أو نصابا معينا يجب فيه العشر ، يعني: يجب العشر فيما سقته السماء سواء أكان قليلا أم كثيرا ، و لكن الحكم و هو إيجاب العشر قصر على نصاب معين و هو أن يكون خمسة أوسق ، و أما إذا كان أقل من ذلك فليس فيه صدقة بدليل قوله صلى الله عليه وسلم :(ليس فيما دون خمسة أو سق صدقة) فهذا الحديث مخصص لعموم الحديث السابق .

نكتفي بهذا القدر في هذه المحاضرة وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

**تمت المحاضرات التي قمت بتسجيلها لدى جامعة المدينة العالمية في مادة علوم القرآن وتوقفنا هنا نظرا لاعتقالي من قبل مباحث المملكة**

**الفهرس**

**\*\*\***

**الموضوع الصفحة**

**تتمة المستوى الثاني**

المحاضرة السادسة عشرة الجمع الثاني للقرآن وهو ما حصل في عهد

أبي بكر الصديق –رضي الله عنه- 4

المحاضرة السابعة عشرة

الجمع الثالث للقرآن وهو ما حصل في عهد

ذي النورين عثمان –رضي الله عنه- 12

المحاضرة الثامنة عشرة وجهات نظر العلماء من مسألة

ترتيب الآيات والسور 24

المحاضرة التاسعة عشرة ما أثير من شبهات من المغرضين

حول قضية جمع القرآن (1) 34

المحاضرة العشرون ما أثير من شبهات من المغرضين

حول قضية جمع القرآن (2) 43

المحاضرة الحادية والعشرون أسباب الاختلاف في التفسير 51

المحاضرة الثانية والعشرون الكلام عما ظاهره الخلاف من أقوال المفسرين 62

المحاضرة الثالثة والعشرون أسباب الاختلاف بين المفسرين في نظر

العلامة ابن جزى 75

المحاضرة الرابعة والعشرون الاختلاف بين المفسرين في التفسير بالرأي 85

المحاضرة الخامسة والعشرون التحقيق في مسألة اختلاف المفسرين 92

**المستوى الثالث**

المحاضرة الأولى المحكم والمتشابه (1) 100

المحاضرة الثانية المحكم والمتشابه (2) 110

المحاضرة الثالثة المحكم والمتشابه (3) 122

المحاضرة الرابعة المحكم والمتشابه (4) 132

المحاضرة الخامسة المحكم والمتشابه (5) 142

المحاضرة السادسة المحكم والمتشابه (6) 154

المحاضرة السابعة المحكم والمتشابه (7) 166

المحاضرة الثامنة المحكم والمتشابه (8) 175

المحاضرة التاسعة المحكم والمتشابه (9) 184

المحاضرة العاشرة العام والخاص (1) 192

المحاضرة الحادية عشرة العام والخاص (2) 199

المحاضرة الثانية عشرة العام والخاص (3) 205

المحاضرة الثالثة عشرة العام والخاص (4) 213

المحاضرة الرابعة عشرة العام والخاص (5) 220